



GLOBAL ORGANIZATION OF PARLIAMENTARIANS AGAINST CORRUPTION
ORGANIZATION MONDIALE DES PARLEMENTAIRES CONTRE LA CORRUPTION
ORGANIZACIÓN MUNDIAL DE PARLAMENTARIOS CONTRA LA CORRUPCIÓN

برلمانيون عرب
ضد الفساد
arab parliamentarians
Against Corruption



دليل عمل (غوياك) للبرلمانيين حول مكافحة غسل الأموال

منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد

دليل عمل (غوياك) للبرلمانيين
حول مكافحة غسل الأموال



دليل عمل (غوباك) للبرلمانيين

حول مكافحة غسل الأموال

دليل عمل (غوباك) للبرلمانيين

حول مكافحة غسل الأموال

منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد



آفاق للنشر 2023 م

دليل عمل (غوباك) للبرلمانيين حول مكافحة غسل الأموال

منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد

الطبعة الثانية: 1444هـ - 2023م

156 ص، 17 × 24 سم

ردمك: 1 - 548 - 78752 - 1 - 978

جميع الحقوق محفوظة للناشر



Mob.:+965 51000197

info@aafaqpublishing.com

www.aafaqpublishing.com

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو نقله في أي شكل أو واسطة، سواء أكانت إلكترونية أو ميكانيكية، بما في ذلك التصوير بالنسخ «فوتوكوبي» أو التسجيل، أو التخزين والاسترجاع، دون إذن خطي من الناشر.

إن الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة عن رأي آفاق للنشر

محتويات الدليل

7 مقدمة النسخة الثانية
9 المقدمة
15 ما الذي يحتاج أن يفهمه البرلمانيون فيما يخص عملية غسل الأموال؟
16 لماذا يحتاج المسؤولون الفاسدون إلى غسل أموالهم؟
18 ما المقصود بغسل الأموال؟
19 دورة عملية غسل الأموال
21 مخططات غسل الأموال النموذجية التي قد يستخدمها المسؤولون الفاسدون
23 حجم ومقدار ونطاق غسل الأموال العالمي
24 ظاهرة غسل الأموال في الدول العربية
29 أشكال غسل الأموال وإضفاء المشروعية على الأموال الناتجة عنها
33 المستفيدون الرئيسيون من عملية غسل الأموال
33 أهمية المعايير القطرية والدولية
39 كيفية تقييم قدرات البلد المعني؛ لتنفيذ أدوات الرقابة المناسبة لمكافحة غسل الأموال/ محاربة تمويل الإرهاب
41 دور البرلمانيين

- 45 المكونات الرئيسية لتشريعات ولوائح وإرشادات مكافحة غسل الأموال
- التشريعات والهيئات الخاصة بمكافحة غسل الأموال ومنع الإرهاب في الأقطار العربية..... 52
- جهود الدول العربية على صعيد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ... 56
- ما توصيات مجموعة العمل المالي الأربعون (مكافحة غسل الأموال)..... 65
- الأشخاص السياسيون ممثلو المخاطر 67
- التحديات التي تواجه الأقطار العربية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب..... 73
- استرداد الأصول المسروقة..... 75
- معالجة التبعات الناتجة عن جرائم الفساد في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد..... 76
- ما التساؤلات البرلمانية حول استرداد الموجودات؟..... 82
- إنشاء وحدة التحريات المالية..... 85
- دور البرلمانيون في مكافحة غسيل الأموال 101
- المنظمات الدولية المشاركة في مكافحة غسيل الأموال 109
- شكر وتقدير 120
- الملحق ألف: معيار تشريعات مكافحة غسيل الأموال 123
- الملحق باء: نماذج على المخططات التنظيمية لوحدات التحريات المالية..... 125
- الملحق جيم: مبادرة (غوباك) لمكافحة غسيل الأموال 127
- الملحق دال: التوصيات الأربعون لمجموعة العمل المالي بشأن غسل الأموال ... 130
- الملحق هاء: أعضاء ومراقبو «أعضاء ومراقبو مجموعة العمل المالي (FATF) والهيئات الإقليمية الثمانية على غرار مجموعة العمل المالي (FSRBs)» 143

مقدمة النسخة الثانية

سعت منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد في هذه النسخة المنقّحة من دليل عمل البرلمانيين لمكافحة غسل الأموال الصّادر عن المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد عام 2012 بعد ترجمته من الإنجليزية إلى العربية إلى توطين هذا الدليل عبر تحديثه وعرض نماذج وحالات لواقع جريمة غسل الأموال والجهود التشريعية والرقابية والمؤسسية المتعلقة بمكافحة هذه الجريمة في المنطقة العربية خاصّة في الأقطار العربية الأعضاء في منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد وهي: الأردن وفلسطين ومصر ولبنان والعراق والكويت والبحرين وقطر واليمن وليبيا وتونس والجزائر والمغرب.

وقد تضمّنت النسخة المنقّحة من الدليل إشارات واضحة على المخاطر التي تواجه المنطقة العربية باعتبار أن العديد من أقطارها تقع في مقدمة الدول الأكثر خطورة لوجود إمكانيات غسل الأموال وذلك استناداً إلى تقييم واقع جودة القوانين المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والعوامل ذات الصلة مثل: مستويات الفساد ومعايير القطاع المالي والشفافية العامة.

كما عرض الدليل للتشريعات العربية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال والبنى المؤسسية المكلفه قانوناً بالرقابة على المؤسسات ذات العلاقة والجهود التي بذلت لمكافحة هذه الجريمة سواء على مستوى الدول فرادى أو على مستوى التعاون الإقليمي أو الدولي، والتحديات التي توجه المنطقة العربية في هذا المجال، وارتباط جريمة جهود مكافحة غسل الأموال باسترداد الأصول المسروقة وما يُمكن أن يقوم به البرلمانيون

من جهود في إطار منع جريمة غسل الأموال ومعالجة التبعات الناتجة عنها بما في ذلك استرداد الأصول المسروقة.

ولا يفوتنا أن نتوجه بالشكر للدكتور أحمد أبو دية من فلسطين لجهوده في تحديث محتوى الدليل والسيد يوسف شريف لجهوده في التنسيق والمتابعة.

د. ناصر جاسم الصّانع

رئيس منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد

مارس 2023

المقدمة

يمكن اعتبار أن الحد من قدرة القادة الفاسدين وغيرهم من المسؤولين الحكوميين على غسل متحصلاتهم غير المشروعة بمثابة عامل مثبط لهم؛ لمنعهم من الانخراط في أنشطة فاسدة. ويُمكن الحدُّ من انتشار الفساد بإدخال نظام محلي قوي وفعال لمكافحة غسل الأموال. هذا المبدأ هو عنصر أساسي في المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد «استراتيجية مزدوجة لمكافحة الفساد وغسل الأموال في مسارات متوازية». تكمل معالجة غسل الأموال بمبادرات مكافحة غسل الأموال للبرلمانيين الأخرى - بما في ذلك الإشراف على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتعزيز السلوك الأخلاقي القوي من قبل البرلمانيين وإشراك المجتمع المدني.

إن عملية غسل الأموال هي عملية يتم فيها تحويل المتحصلات المتأتية من الجريمة، بما في ذلك تلك المتأتية من الفساد؛ لإخفاء مصدرها غير القانوني. ومن خلال تنفيذ أنظمة فعّالة لمكافحة غسل الأموال وغيرها من التدابير الوقائية في ولاياتهم القضائية، يُمكن للبرلمانيين اتخاذ خطوة مهمة في مكافحة الفساد. إن تكلفة الفساد باهظة من الجهتين سواء: الاقتصادية أو الاجتماعية، كما يعلم جميع أعضاء مكافحة غسل الأموال. كم عدد المدارس والمستشفيات واللقاحات والطرق وأنظمة المياه التي يُمكن بناؤها وتسليمها للمواطنين في جميع أنحاء العالم إذا كانت البلدان النامية تخسر من 20 مليار دولار أمريكي إلى 40 مليار دولار أمريكي⁽¹⁾ كل عام من في الرشوة واختلاس الأموال والممارسات الفاسدة الأخرى بدلاً من استخدامها في هذه الطرق الأكثر إنتاجية.

(1) كتيب مبادرة استرداد الأصول المسروقة -: انظر: www.worldbank.org/star

خلصت دراسة أجراها البنك الدولي عام 2004 حول تداعيات الفساد عن تقديم الخدمات إلى أن تحسين انحراف معياري واحد في مؤشر دليل المخاطر الدولي يؤدي إلى انخفاض بنسبة 29٪ في معدلات وفيات الرضع وزيادة بنسبة 52٪ في رضا متلقي الرعاية الصحية من الجمهور⁽¹⁾.

أظهرت الأبحاث أيضاً أن الدول الفاسدة أقل عرضة للاستفادة من الاستثمار الأجنبي حيث يتعد المستثمرون المحتملون عن الولايات القضائية التي يُنظر إليها على أنها فاسدة وغير مستقرة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن هروب رأس المال نتيجة لفضائح الفساد يُمكن أن يكون له تأثير ضار على اقتصاد الدولة وعلى مواطنيها.

الغرض من دليل العمل هذا هو تزويد البرلمانيين بالمعلومات والوسائط اللازمة؛ لانخراطهم في مجالسهم التشريعية لمكافحة غسل الأموال - وعلى وجه التحديد غسل الأموال الفاسدة. وسيكتسب البرلمانيون من هذا الدليل المعارف اللازمة التي تؤهلهم لاقتراح تشريعات تتعلق بمكافحة غسل الأموال في ضوء الإطار التشريعي لبلدهم والسياق السياسي والظروف الاجتماعية والاقتصادية المحلية.

يمكن استخدام دليل العمل لحشد الدعم من البرلمانيين الآخرين، أو تسليط الضوء على فشل الحكومة في التصرف - وتعزيز التدابير اللازمة؛ لتصحيح ذلك.

إن وجود نظام فعال لمكافحة غسل الأموال هو الجانب الوقائي من المعادلة. بمجرد هروب الأموال الفاسدة من شبكة مكافحة غسل الأموال، يجب أن تصبح الأولوية لاسترداد الأصول المسروقة، والتي غالباً ما يتم تحويلها إلى الخارج.

(1) مكافحة الفساد: فكّر قبل أن تتصرف:

على مدار الخمسة عشر عامًا الماضية، تمَّ استرداد 5 مليارات دولار فقط من متحصلات الفساد وإعادتها⁽¹⁾، ولكن هناك تقدمًا قد تمَّ إحرازه حيث يتمُّ تطوير المزيد من القدرات والخبرات دوليًا لمكافحة هذه المشكلة. يتمُّ تناول هذا الموضوع الأخير أيضًا في دليل العمل.

في اجتماع عقد في سبتمبر 2010، خلص فريق العمل العالمي؛ لمكافحة غسل الأموال والذي يضمُّ أعضاء المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد من جميع مناطق العالم، إلى أنه سيكون من المفيد إصدار دليل العمل هذا، أو الدليل، بحيث يكون لدى أعضاء المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد مصدر للمعلومات والوسائط متاح بسهولة؛ لمساعدتهم في مكافحة غسل الأموال الفاسدة.

في البلدان التي لا يوجد فيها تشريع لمكافحة غسل الأموال، يُمكن استخدام هذه الوثيقة من قِبَل البرلمانيين للمساعدة في تطوير مثل هذه التشريعات، في تصميم وتنفيذ وحدة المعلومات المالية وإنشاء أنظمة فعّالة لإنفاذ القانون والقضاء من أجل مكافحة هذا النشاط الإجرامي الذي يتسم بالتحدي المتزايد.

يُمكن أن يكون دليل العمل هذا بمثابة مصدر المعلومات التي يُمكن للبرلمانيين استخدامها؛ لاستجواب الوزراء ومحاسبة حكوماتهم وذلك في تلك الولايات القضائية التي توجد فيها تشريعات لمكافحة غسل الأموال، ولكنها لا تعمل بشكل فعّال و/ أو لا تكون مصحوبة بوحدة مالية مفوّضة ومزودة بالموارد الكافية أو أصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين في نظام مكافحة غسل الأموال،

(1) كتيب مبادرة استرداد الأصول المسروقة - : انظر: www.worldbank.org/star

في بعض الحالات، قد يكون هناك تشريع لمكافحة غسل الأموال ساري المفعول وبالفعل تمّ إنشاء وحدة مالية، ولكن لأسباب متنوّعة، بما في ذلك الافتقار إلى القدرة أو الإرادة السياسية، فلا يوجد سجل بيانات للمحاكمات الناجحة.

طوّرت المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد ومكتب أو سلو التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي مجموعة أدوات⁽¹⁾ تجمع بين مواقف سياسة المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

توفر مجموعة الوسائط، التي يُمكن تكييفها مع الظروف الإقليمية والوطنية، إطارًا لإعداد التقارير للبرلمانيين؛ لتقييم أدوارهم في منع الفساد من خلال التشريع والرقابة والتمثيل. تهدف مجموعة الوسائط في المقام الأول إلى مساعدة البرلمانيين في الفصول القطرية على تحديد نقاط القوة والضعف بالإضافة إلى مجالات المساعدة الفنية وتعزيز البرلمان في مجال منع الفساد.

إذا كانت الحكومة المعنية من الدول الموقّعة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، فيمكن للبرلمانيين التأكد من مدى امتثال حكومتهم لأحكام مكافحة غسل الأموال الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ويُمكن أن يساعد دليل العمل هذا في جهودهم هذه.

تمّ تطوير دليل العمل من قِبَل أعضاء فريق العمل العالمي لمكافحة غسل الأموال بمساعدة قديرة من أمانة المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد وممثلين من شركائنا غير الحكوميين والخبراء الاستشاريين.

(1) توجد نسخة مختصرة من مجموعة الوسائط على:

في الفصلين: الثاني والثالث، تمّ وصف أدوات وتقنيات مكافحة غسل الأموال بإيجاز، كما تمّ تسليط الضوء على حجم ونطاق غسل الأموال العالمي؛ ويلخص الفصل الرابع المكونات الرئيسية لتشريعات مكافحة غسل الأموال ويلخص الفصل الخامس العناصر الحاسمة اللازمة لوحدة استخبارات مالية فعّالة كما يصف الفصل السادس الدور الحاسم الذي يُمكن أن يلعبه البرلمانيون في مكافحة غسل الأموال الفاسدة ويختتم الفصل السابع بتحديد المشاركين المختلفين حول العالم الذين يشاركون بالمثل في مكافحة غسل الأموال.

الملاحق، التي يُمكن أن تكون بمثابة أدلة للبرلمانيين الراغبين في إصدار تشريعات في بلدانهم الأصلية، من بين أمور أخرى، توفر الوصول إلى تشريعات معيارية لمكافحة غسل الأموال وأمثلة على الهياكل التنظيمية لوحدة المعلومات المالية النموذجية.

من المفهوم أن النهج الذي سيتبعه البرلمانيون في ولاياتهم القضائية سيعتمد إلى حدّ ما على الظروف الاجتماعية والاقتصادية لولاية قضائية معينة. فقد تكون البلدان ذات الاقتصادات النامية مهتمة بشكل خاص بهروب الأموال الفاسدة خارج حدودها؛ في حين أن الولايات القضائية ذات الاقتصادات المتقدمة قد تطلب فحوصاً دقيقة لرأس المال الوارد في جهودها؛ لضمان عدم تلف نظامها المالي «بالأموال القذرة». قد تتطلب الاقتصادات الناشئة مزيجاً جيداً من كلاهما.

تمّ تصميم دليل العمل هذا بحيث يتمكن البرلمانيون من انتقاء واختيار مبادرات مكافحة غسل الأموال التي تناسب بيئتهم الخاصة، بما في ذلك القوى السياسية الفاعلة ودرجة نضج اقتصادهم. وهناك قاسم مشترك واحد لجميع هذه الجهود. فقد صادق أعضاء المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد على توصيات فريق العمل المالي 40+9 من توصيات فريق العمل المالي، ونذكر أن فريق العمل المالي هو الجهة التي تضع المعايير العالمية لمكافحة غسل الأموال.

نود أن نشكر جميع الأفراد والمنظمات المذكورة في الفصل الثامن على كل ما قدموه من مشورة وعلى مساعدتهم في تطوير دليل العمل هذا. فلولا توجيهاتهم ومساهماتهم فلن يكن من الممكن إنتاج هذه الوثيقة.

لا يكون دليل إجراءات مكافحة غسل الأموال للبرلمانيين ذا قيمة إلا إذا كان من الممكن نشر المواد واستخدامها على نطاق واسع من قِبَل أعضاء المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد والأطراف المعنية الأخرى. حيث تطور المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد إستراتيجية للتنفيذ مع مدخلات من أعضاء المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد والتي سيتم استخدامها لضمان فهم المواد واستخدامها بشكل منتج من قِبَل المستخدمين المشاركين.

ما الذي يحتاج أن يفهمه البرلمانيون فيما يخص عملية غسل الأموال؟

أعظم ما يخشاه المجرمون أن تكشفهم سلطات إنفاذ القانون مما يؤدي إلى تعطيل أنشطتهم غير القانونية و / أو فرض عقوبات عليهم من قِبَل الدولة وكذلك مصادرة متحصلاتهم. يُمكن أن يشمل التعطيل التوقيف والاحتجاز وتفكيك منظماتهم الإجرامية ومصادرة وحجز الأصول التي حصلوا عليها من مؤسساتهم الإجرامية. ومعظم المجرمين، بمن فيهم المسؤولون الفاسدون، يدفعهم الجشع والأرباح الجذابة المتأتية من هذه الجرائم. وبالنسبة للبرلمانيين تساعد معرفة مبادئ وتقنيات غسل الأموال في فهم أهمية دعم وتشجيع تدابير مكافحة غسل الأموال بما في ذلك السلطات التشريعية اللازمة لمكافحة المسؤولين الفاسدين.

يدرِك معظم البرلمانيين أن الدافع وراء الفساد هو «كل ما يتعلق بالمال». أساليب حياة المسؤولين الفاسدين، التي توفر الأمن المالي والسُّلطة والنفوذ والصلاحية؛ لتسهيل مساعيهم الإجرامية تعتمد على الأرباح المتأتية من أنشطتهم غير القانونية.

ما قد لا يعرفه العديد من البرلمانيين هو أن غسل الأموال عنصر مهمٌ للمسؤولين الفاسدين؛ لتحقيق أهدافهم في الخفاء وكذلك ليكونوا ناجحين. تسمح القدرة على «تنظيف» متحصلات جرائمهم من خلال دمج هذه الأموال غير المشروعة في الأنظمة المالية وجعل هذه المعاملات تبدو مشروعة للمسؤولين الفاسدين بالعمل وارتكاب الجريمة دون أن يتم اكتشافهم وهم يتحصلون على هذه المتحصلات لدعم أسلوب حياتهم.

لماذا يحتاج المسؤولون الفاسدون إلى غسل أموالهم؟

تتمُّ معظم الأنشطة الإجرامية، بما في ذلك الفساد، على أساس «نقدي»، مما يعني أنه يتعين على المجرمين إيجاد طرق «لغسل» متحصلات جرائمهم، ومعظمها نقدي، في الأنظمة المالية مع تجنب إثارة الشكوك أو اكتشافها من قِبَل البنوك أو مسؤولي إنفاذ القانون. في السنوات الأخيرة، تظهر باستمرار العديد من الأساليب الأكثر تعقيداً لمدفوعات المسؤولين الفاسدين. ومع ذلك، فعادةً ما يُفضَّل المسؤولون الفاسدون والمجرمون والأموال النقدية؛ لتجنب الاحتيال عليهم من قِبَل المجرمين الآخرين الذين يتعاملون معهم وأيضاً لتقليل مخاطر اكتشاف مسؤولي إنفاذ القانون «أثر ورقي» لنشاطهم غير المشروع.

وفي غالبية البلدان تتطلب التجارة المشروعة والأعمال التجارية والمالية الشخصية استخدام المؤسسات المالية لإجراء هذه المعاملات. وفي إطار الجهود المبذولة للحماية من الاحتيال وغسل الأموال والجرائم الأخرى، يتمُّ تشجيع المجتمع في غالبية البلدان - كقضية عملية - على استخدام أدوات أخرى غير النقد للأنشطة المالية وخاصة للحصول على سلع باهظة الثمن مثل: العقارات أو المركبات أو السلع الكمالية. تنطبق هذه الممارسات والمبادئ نفسها على مجتمع الأعمال والبورصات والقطاعات المالية الأخرى. فيُطلب من معظم الأفراد والشركات، بما في ذلك المسؤولين الفاسدين، إقامة علاقات تجارية مع المؤسسات المالية من أجل إجراء المعاملات المالية.

قد لا تنطبق هذه المبادئ تماماً في بعض البلدان التي «تعتمد على النقد» مثل تلك الموجودة في العديد من دول جنوب شرق آسيا حيث يتمُّ استخدام «النقد» بشكل أكثر شيوعاً في العيشة «اليومية» ولشراء الأصول بما في ذلك العقارات أو المركبات أو لأغراض الرفاهية. ومع ذلك، حتى في هذه الاقتصادات، فيؤخذ في الاعتبار على نطاق واسع عند التعامل مع المختصين تداول الأوراق المالية وغيرها من المعاملات المالية

ذات القيمة العالية، وقد تمّ تبني هذه السياسات للقضاء على استخدام «النقد» أو تشييطه لإتمام المعاملات عالية القيمة.

في السنوات الأخيرة، التزم العديد من البلدان باعتماد وتنفيذ توصيات مجموعة العمل المالي فاتف (FATF 40-9)⁽¹⁾ بشأن المعايير العالمية لمكافحة غسل الأموال وبشأن مكافحة تمويل الإرهاب والتي جعلت من الصعب على المجرمين بشكل متزايد تجنّب اكتشاف وإخفاء متحصلات الجريمة.

وفقاً للمعايير مجموعة العمل المالي، تتبنى المؤسسات المالية عالمياً تدابير وإجراءات وقائية صارمة لمكافحة غسل الأموال والتي تشمل مبادئ مثل «اعرف عميلك» ويتضمن برنامج اعرف عميلك متطلبات تحديد هوية العميل والتحقّق من مصدر الأموال للحسابات، وبالتالي يساعد في الكشف عن غاسلي الأموال وردعهم. ونتيجة لذلك، اضطر المسؤولون الفاسدون إلى اللجوء إلى مخططات وأساليب غسل الأموال المعقدة؛ لتجنب اكتشاف المؤسسات المالية.

يقدم الفصل الخامس من دليل العمل هذا لمحة عامّة عن الدور المهم لوحدة المعلومات المالية من خلال مشاركة تقارير المعاملات المشبوهة المتعلقة بغسل الأموال مع سلطات إنفاذ القانون للتحقيق فيها. هذه التقارير، التي يفرضها تشريع مكافحة غسل الأموال، يتمّ توفيرها لوحدة المعلومات المالية من قبل المؤسسات المالية التي تكتشف الاشتباه في غسل الأموال. أصبحت وحدة المعلومات المالية أكثر بروزاً على مستوى العالم منذ عام 2001 وأصبحت وسيلة فعّالة؛ لتحديد غاسلي الأموال - بما في ذلك المسؤولين الفاسدين.

(1) توصيات مجموعة العمل المالي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب 40 + 9 (تم تحديث 2004 في فبراير 2009) www.fatf-gafi.org

ما المقصود بغسل الأموال؟

غسل الأموال هو ممارسة الانخراط في معاملات مالية؛ لإخفاء هوية ومصدر و / أو وجهة الأموال المكتسبة بطريقة غير مشروعة والتي يتم من خلالها تحويل متحصلات الجريمة إلى أصول تبدو وكأنها ذات أصل مشروع. (التعريف القانوني في المملكة المتحدة يكون أوسع).

ويعرف أيضًا غسل الأموال بأنه العملية التي تتم بموجبها إعادة تدوير الأرباح المتولدة عن العمليات ذات النشاط الإجرامي، والأنشطة غير المشروعة؛ لتمكينها من الدخول بشكل «مشروع» داخل النظام المالي العالمي، بحيث يصبح من الصعب التعرف إلى المصادر الأصلية لهذه الأموال، ومن ثم يمكن إنفاقها واستثمارها في أغراض مشروعة. وباختصار شديد، يُمكن تعريف غسل الأموال بأنه: «تمويه مصدر الأموال المكتسبة بطريقة غير مشروعة».

من الشائع الإشارة إلى الأموال التي تم الحصول عليها بشكل قانوني على أنها «نظيفة»، والأموال التي يتم الحصول عليها بشكل غير قانوني على أنها «قذرة».

وكما هو موضح في الرسم البياني لدورة غسل الأموال في الصفحة التالية، يحدث غسل الأموال في ثلاث خطوات، تتضمن الأولى إيداع الأموال في النظام المالي وتُسمى بـ «الإيداع». وتتضمن الخطوة الثانية تنفيذ معاملات مالية معقدة من أجل إخفاء مسار الأصول وتوفير إخفاء الهوية وتُسمى بـ «التمويه»، أما الخطوة الأخيرة فهي حيث يتم دمج الأموال في النظام الاقتصادي والمالي المشروع ويتم استيعابها مع جميع الأصول الأخرى في النظام وتسمى بـ «الاندماج»⁽¹⁾.



(1) en.wikipedia.org/wiki/Money_laundering الجزء 7، قانون متحصلات الجريمة 2002 (ج.29) (POCA) هو قانون لبرلمان المملكة المتحدة الذي ينص على مصادرة أو استرداد مدني =

دورة عملية غسل الأموال

إن مقدار الأرباح المتأتية من الفساد كبير جداً لدرجة أنه يوفر لغاسلي الأموال الموارد المالية؛ ليكونوا مبتكرين وواسعي الحيلة، بما في ذلك السعي للحصول على مساعدة المختصين من أجل غسل أموالهم غير المشروعة. على هذا النحو، تتطور تقنيات غسل الأموال دائماً اعتماداً على البيئات القانونية والتنفيذية المتغيرة. ففي العديد من البلدان قبل عشرين عاماً، كان من غير المحتمل أن يتم مساءلة غاسل الأموال أو إدانته فيه عند قيامه بإيداع نقدي كبير في أحد البنوك. على سبيل المثال، فاستخدام الحسابات المرقمة (حيث لا يوجد اسم على الحساب) جعل من السهل جداً ضمان عدم الكشف عن هويته في الماضي. ولكن في الوقت الحاضر، وفي معظم البلدان، من المفترض أن يكون لدى البنوك إجراءات يتم العمل بها، مثل «اعرف عميلك» للتحقيق في هذه المعاملات حتى يعرف المالك المستفيد من الحساب. ونتيجة لذلك، كان على غاسلي الأموال تطوير مخططات أكثر تعقيداً وتطوراً لدمج أموالهم في النظام المالي.



=متحصلات الجريمة ويحتوي على أصل قانون غسل الأموال في المملكة المتحدة.




الطرق الأخرى التي يستخدمها غاسلو الأموال في إخفاء «النقد» من خلال عمليات الشراء النقدية للعقارات أو المجوهرات أو الاستثمارات أو السلع الأخرى التي يمكن تحويلها بسهولة إلى «النقد» إذا لزم الأمر.

مخططات غسل الأموال النموذجية التي قد يستخدمها المسؤولون الفاسدون

يستخدم المسؤولون الفاسدون أساليب غسل الأموال الشائعة مثل «المجزئون» و«ناقلو النقد» و«الموكلون» لغسل متحصلاتهم.

المجزئون: يتم استخدامهم «لإيداع النقود» في المؤسسات المالية:

- يقسم المجرم الأموال النقدية من مصادر غير قانونية إلى كميات أقل؛
- يتم فتح حسابات متعددة في مواقع مختلفة من قبل الأفراد الذين عينهم المسؤول الفاسد أو منظمته.
- تتم الإيداعات بكميات أقل لتطبيق متطلبات العناية الواجبة للعملاء، أو، في بعض البلدان، تقديم تقرير للوحدة المالية (أي 10000 دولار أمريكي في الولايات المتحدة الأمريكية). قد يتم الإيداع لمرات عديدة.



■ في نهاية المطاف، يتم سحب الأموال أو تحويلها من هذه الحسابات بواسطة «الأفراد» بناءً على توجيه من المسؤول الفاسد أو غاسل الأموال الذي يدير هذه المعاملات. ويمكن القيام بذلك عن طريق الشيكات الصادرة لهذا الحساب أو من خلال التحويلات البرقية.

■ تتكرر هذه العملية عدة مرات، ولكن في النهاية يتم إغلاق الحسابات المصرفية وفتح حسابات جديدة - مما يجعل من الصعب بشكل متزايد على أجهزة إنفاذ القانون تتبع هذه المعاملات.

ناقلو النقد - أصبحت هذه الطريقة أكثر صعوبة نظرًا لأن المزيد من البلدان تُشدّد ضوابط مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتأسس قواعد مالية في تلك الولايات القضائية.

■ على غرار «المجزئون» الذين يستأجرهم مسؤول فاسد؛ لنقل «النقد» من الخارج أو للولايات القضائية الأجنبية؛ لإيداعه في حسابات تمّ إنشاؤها في تلك البلدان.

■ لم يتم طرح أي أسئلة من قبل المؤسسات المالية فيما يتعلق بمصدر الأموال، أو يتم استخدام الموكلين في ذلك البلد؛ لإنشاء هذه الحسابات.

■ ينشئ المسؤول الفاسد حسابات بنكية في تلك البلدان ويمكنه سحب الأموال من هذه الحسابات عن طريق الشيك أو الصّراف الآلي أو عن طريق التحويلات البرقية بتوجيه من المسؤول الفاسد.

الموكلون - يستخدم المسؤول الفاسد الموكلين: (المحامين أو المحاسبين أو العائلة أو الأصدقاء)؛ لإبعاد أنفسهم عن المعاملات وغسل أموالهم وتسهيل مخططات غسل الأموال المعقّدة؛ لإخفاء مصدر الأموال. ويمكن استخدام الموكلين خلال كل مرحلة من دورة غسل الأموال.

حجم ومقدار ونطاق غسل الأموال العالمي

الحجم:

في حين أننا لا نعرف المبلغ الدقيق للأموال التي يتم غسلها كل عام، فإن التقديرات الموثوقة توضح تمامًا أن المبالغ مذهلة.

فيما يلي أمثلة على المستوى العالمي⁽¹⁾:

- خلصت دراسة استقصائية عالمية لمكافحة غسل الأموال أجرتها شركة KPMG العالمية الكبرى للتدقيق والاستشارات عام 2007 إلى أن مبلغًا مدهلاً يبلغ 1 تريليون دولار أمريكي سنويًا يتم غسله من قِبل المجرمين المالىين وتجار المخدرات وتجار الأسلحة في جميع أنحاء العالم.
- وقد قدر تقرير التنمية البشرية الصادر عن الأمم المتحدة لعام 1999 أنه يتم غسل ما لا يقل عن 1,5 تريليون دولار أمريكي كل عام (1,500,000,000,000 دولار أمريكي).
- يقدر مكتب التحقيقات الفيدرالي في الولايات المتحدة الأمريكية بأنه يتم غسل 1,5 تريليون دولار أمريكي سنويًا.
- وقدر تحقيق أجراه الكونجرس الأمريكي أن البنوك الأمريكية والأوروبية تقوم بغسل ما بين 500 مليون دولار أمريكي إلى 1 تريليون دولار أمريكي سنويًا.

(1) من: www.Dirtydealing.net حقوق النشر لبيتر ليلي 2006.

■ كذلك قدر بنك التنمية الآسيوي أن تكلفة الفساد تصل إلى 17٪ من الناتج المحلي الإجمالي للبلد.

فيما يلي أمثلة على المستوى القطري⁽¹⁾:

- قدرت سلطات المملكة المتحدة أن 25 مليار جنيه إسترليني كان رقمًا واقعيًا للمبلغ الذي يتمّ غسله سنويًا في المملكة المتحدة من المتحصلات السنوية من الجريمة المقدرة بين 19 مليار جنيه إسترليني و48 مليار جنيه إسترليني.
- وقدر تقرير صدر عام 1996 عن جامعة شولالونغكوم في بانكوك بتايلاند أن الرقم الذي يساوي 15٪ من الناتج المحلي الإجمالي للبلاد (28.5 مليار دولار) تمّ غسله بأموال إجرامية.
- وقدرت الأموال غير المشروعة المتولّدة وغسلها في كندا كل عام بما يتراوح بين 5 و17 مليار دولار في عام 1998.

ظاهرة غسل الأموال في الدول العربية

يشير خبراء منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية إلى أن معظم عمليات غسل الأموال في الدول العربية تحدث عن طريق الصيرافة والشركات الوهمية، أو حتى إنشاء المصارف عن طريق المستثمرين الأجانب الذين يتخذون من إنشاء المصارف وسيلة لتهرب هذه الأموال. وعلى الرغم من عدم وجود إحصاءات رسمية أو تقديرية لحجم عمليات غسل الأموال في الدول العربية إلا أن خبراء منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية يشيرون إلى تزايد حجم هذه العمليات بصورة كبيرة في الفترة الأخيرة، ولاسيما أن المنطقة العربية تُعدُّ إحدى

(1) نفس المرجع.

المناطق المستهدفة من قبَل عصابات غسل الأموال في العالم وذلك في ضوء
الاعتبارات التالية:

1. تمثّل ظاهرة غسل الأموال خطرًا يهدد الدول العربية حيث لا يقتصر
آثار هذه العمليات على المكان الذي تقع فيه خاصة مع اندماج الدول
العربية في الاقتصاد العالمي والعولمة، وسقوط الحواجز التجارية وغير
التجارية وثورة تقنية المعلومات والاتصالات، يُضاف إلى ذلك أن
العديد من الدول العربية تشهد انفتاحًا ملحوظًا في أسواقها المالية على
العالم الخارجي وحرية كبيرة في إتمام المعاملات الدولية، وانتقال رؤوس
الأموال من الداخل إلى الخارج والعكس.

2. تتمتع بعض الدول العربية بوجود أنظمة مصرفية ومالية مُتقدّمة
ومتنوّعة ومرتبطة بالمراكز المالية العالمية وحرية تحويل وصرف العملة،
وهذه المزايا والتسهيلات تغري مجرمي غسل الأموال، وتجعل هذه الدول
عرضةً لعمليات نشطة لهذه الجريمة.

3. تُعدُّ بعض الدول العربية حلقة وصل جغرافية بين مراكز إنتاج المخدرات
وبين الدول المستهلكة لها بسبب موقعها الجغرافي المتميّز، كما أن لديها
سواحل ممتدة تغري الطامعين والمهربين، كما تتميز بعض الدول العربية
ببنية أساسية متقدمة كالمطارات والموانئ والطرق الدولية، وهذه كلها
عوامل تزيد من جاذبية تلك الدول لمثل هذه النوع من الجرائم.

المصدر: شاهر إسماعيل الشاهر، غسل الأموال وأثره على اقتصاديات الدول النامية،

تنمية الرافدين العدد 94 مجلد 31 لسنة 2009، ص 101-102.

ويظهر مؤشر مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصّادر عن معهد بازل لعام 2017 أن 6 دول عربية من بين 12 دولة شملها المؤشر تأتي في النصف الأكثر خطورة وهي: (لبنان، السودان، اليمن، المغرب، تونس، الإمارات العربية المتحدة) وذلك استناداً إلى تقييم واقع جودة القوانين المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والعوامل ذات الصّلة مثل: مستويات الفساد ومعايير القطاع المالي والشفافية العامة، وجاءت 8 دول عربية من بين 10 دول شملها المؤشر بذات الموقع من الخطورة في عام 2020، بينما كانت 7 دول من بين 8 دول بذات الموقع في عام 2021.

موقع بعض الاقطار العربية في مؤشر غسل الأموال 2020-2021

#	الدولة	الدرجة 2020	الترتيب عالمياً 2020	الدرجة 2021	الترتيب عالمياً 2021
1	الامارات	5.89	37	5.91	32
2	الاردن	5.96	35	5.60	41
3	المغرب	5.54	51	5.32	52
4	الجزائر	6.74	19	-	-
5	تونس	5.40	56	5.20	56
6	مصر	4.96	82	5.19	58
7	السعودية	5.33	60	5.12	60
8	البحرين	4.41	108	4.50	86
9	اليمن	7.12	10	-	-
10	لبنان	5.33	61	-	-
11	موريتانيا	-	-	7.37	8

المصدر: Basel Institute on Governance, Basel AML Index: 9th Public Edition: Ranking money laundering and terrorist financing risks around the world, July 2020, Basel AML Index 2021: 10th

المقدار:

يُعدُّ الفساد/ غسل الأموال مشكلة من مشكلات الدُول النامية والدول المتقدِّمة، ومن بين آثارها العديدة، تبرز ثلاثة:

- في البلدان النامية: التأثير السلبي المفرط على جهود الحد من الفقر من خلال خسارة حوالي 20 مليار دولار أمريكي⁽¹⁾ إلى 500 مليار دولار أمريكي⁽²⁾ كل عام. وفي الواقع، فإن تكلفة الفساد، كما يعلم جميع أعضاء المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد، تكون باهظة من الناحيتين: الاقتصادية والاجتماعية. تخيل كم عدد المدارس والمستشفيات ولقاحات التطعيم والطرق وأنظمة المياه التي يُمكن بناؤها وتسليمها للمواطنين إذا تمَّ توزيع الأموال من هذه الممارسات الفاسدة في هذه الطرق الأكثر إنتاجية. ثم تخيل الحد من الفقر وما يصاحب ذلك من زيادة في عدد الوظائف ومستوى المعيشة؛ وما ينتج عن ذلك من استقرار سياسي يتحقق عندما تتم السيطرة على الفساد.

- في البلدان المتقدمة، يحدث الفقد المستمر لأسسها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بسبب تزايد الأنشطة غير القانونية وغير الأخلاقية للمجرمين وللشركات، بما في ذلك تقديم الرشاوى وقبول المؤسسات المالية لمبالغ ضخمة من الأموال الفاسدة التي يسرقها قادة الدول النامية الفاسدين. وفي الواقع، يزداد فساد الشركات في البلدان المتقدمة الناجم عن عمليات الاحتيال والفضائح والتهور

(1) يقدر دليل مبادرة استرداد الأصول المسروقة للبنك الدولي أن البلدان النامية تخسر نحو 20 مليار دولار أمريكي إلى 40 مليار دولار أمريكي كل عام من خلال الرشوة واختلاس الأموال وغير ذلك من الممارسات الفاسدة www.worldbank.org/star.

(2) ريموند بيكر في «Capitalism's Achilles Heel»: تقدر الأموال القدرة وكيفية تجديد نظام السُّوق الحرة، الصفحة 355، أن 500 مليار دولار أمريكي من المتحصلات غير المشروعة تتدفق من الاقتصادات النامية والانتقالية كل عام.

من حيث الحجم والمقدار عامًا بعد عام (بمعنى: فضيحة شركة إنرون والرهون العقارية عالية المخاطر والأوراق المالية المدعومة بالأصول) حتى وصل إلى أن مئات الآلاف من الناس كانوا عاطلين عن العمل في خريف عام 2008 وكان الكثير من الاقتصادات على وشك الإفلاس (وربما لا يزال).

- وفي كل من البلدان النامية والمتقدمة، يؤدي الفساد وغسل الأموال إلى تشويه النسيج الاجتماعي والاستقرار من خلال تقويض سيادة القانون وتآكل المؤسسات الديمقراطية.

نقل الأموال غير المشروعة:

كما ذكر أعلاه، هناك عادة ثلاث مراحل في عملية غسل الأموال: 1- الإيداع. 2- التمويه (من خلال معاملات مالية متعددة)؛ و3- الاندماج (في الصناديق القانونية أو الأصول القانونية على ما يبدو مثل: العقارات والاستثمارات وما إلى ذلك).

يُمكن نقل الأموال غير المشروعة بجميع الوسائل:

- تمّ إدانة أفراد بغسل الأموال بسبب نقلهم بضائع تمّ شراؤها من متحصلات الجريمة وكانت مخصصة لجماعات إجرامية.
- يُمكن سحب الأموال النقدية المودعة في حساب جاري في جميع أنحاء العالم باستخدام بطاقات الخصم. الوسائط البسيطة الأخرى التي تقدّمها المؤسسات المالية هي منتجات مثل: «بطاقات القيمة المخزنة» حيث يتمّ تحميل النقود على البطاقة والتي يُمكن استخدامها عالميًا. أصبحت هذه البطاقات شائعة وعرضة لغسل الأموال. منتجات «تحميل نقدي» المماثلة تتطور إلى سوق ناشئة للخدمات التي تقدمها شركات الهاتف النقال.

■ يُمكن أن تسهل حتى الأساليب البسيطة مثل: التحويلات البرقية عملية غسل الأموال.

كما وقد سهلت العولمة الاقتصادية والمالية حياة الشخص الذي يقوم بغسل الأموال. إن الحجم الكبير للأموال الشرعية المتداولة في جميع أنحاء العالم يجعل حركة الأموال القادرة أقل وضوحًا. وتعني عالمية شركات الخدمات المالية أن الأموال المودعة في فرع بنك في ولاية قضائية أقل تنظيمًا يُمكن تحويلها بسهولة داخليًا داخل المنظمة إلى فرع في ولاية قضائية أكثر تنظيمًا.

وتشمل الطرق الأخرى ما يلي: التحويل النقدي البديل (التوصية رقم 6)؛ تهريب المبالغ النقدية الكبيرة؛ (التوصية رقم 9)؛ السنافر والتحويل الإلكتروني (التوصية رقم 7)؛ بطاقات القيمة والسلع ذات القيمة العالية والعقارات والاستثمارات في أسواق رأس المال وصناديق التحوط من خلال المنظمات غير الهادفة للربح (التوصية رقم 8) والاقتصاد الموازي.

أشكال غسل الأموال وإضفاء المشروعية على الأموال الناجيه عنها:

1. أنشطة الاتجار في السلع والخدمات غير المشروعة وفقًا لقوانين أو تشريعات الدولة مثل: المتاجرة في المخدرات بأنواعها المختلفة، وأنشطة البغاء أو الدعارة أو شبكات الرقيق الأبيض.
2. أنشطة التهريب عبر الحدود للسلع والمنتجات المستوردة بدون دفع الرسوم.

أو الضرائب الجمركية المقررة مثل: تهريب السلع من المناطق الحرة وتهريب السلاح وغيرهما.

3. أنشطة السوق السوداء التي تتحقق منها دخول طائلة للمتعاملين فيها بالمخالفة لقوانين الدولة مثل: الاتجار بالعملات الأجنبية في الدول التي تفرض رقابة صارمة على التعامل في النقد الأجنبي، وكذلك الاتجار بالسلع التي تعاني البلاد من نقص المعروض منها بالمقارنة بالطلب عليها إذ يتجه التجار إلى رفع أسعار بيعها بشكل كبير وبالمخالفة لضوابط التسعير التي تحددها السلطات المحلية.

4. أنشطة الرشوة والفساد الإداري والترُّب من الوظائف العامة، وذلك من خلال الحصول على دخول غير مشروعة مقابل التراخيص أو الموافقات الحكومية أو ترسية المناقصات في المعاملات المحلية والخارجية بالمخالفة لأهم نصوص اللوائح والقوانين العامة والخاصة.

5. الدُّخول الناتجة عن التهرب الضريبي من خلال التلاعب في الحسابات أو إخفاء مصدر الدخل عدم سداد الضرائب المستحقة على النشاط إلى خزانة الدولة وتحويل الأموال إلى خارج البلاد بإيداعها هناك في أحد البنوك الأجنبية.

6. العمولات التي يحصل عليها بعض الأفراد والمشروعات مقابل عقد صفقات الأسلحة والسلع أو الحصول على التكنولوجيا المتقدمة أو أية صفقات تجارية كبيرة القيمة. وعادةً ما يكون ذلك مقابل تسهيل الإجراءات الحكومية من خلال النفوذ الوظيفي والعلاقات مع المسؤولين؛ لإنهاء الإجراءات بسرعة والتجاوز عن بعض أو كل الشروط أو الضوابط المنظمة لعقد الصفقات أو المقاولات.

7. الدخل الناتجة عن الأنشطة السياسية غير المشروعة مثل: أنشطة الجاسوسية الدولية والتي عادة ما يحصل من يقوم بها على دخول بصفة منتظمة من الجهات التي يعمل الجاسوس لحسابها وتودع الأموال باسمه في حساب جارٍ بأحد البنوك الأجنبية خارج موطنه الأصلي.
8. الدخل الناتجة عن السرقات أو الاختلاسات من أموال عامة ثم تهريب هذه الأموال في الخارج بإيداعها في أحد البنوك التجارية الأجنبية هناك.
9. الاقتراض من البنوك المحلية بدون ضمانات كافية وتحويل الأموال إلى الخارج وعدم سداد مستحقات البنوك المحلية وهروب الأشخاص المقترضين مع أموالهم خارج البلاد لفترات معينة حتى تسقط الجرائم والأحكام بالتقادم.
10. جمع أموال المودعين وتهريبها إلى الخارج وإيداعها في البنوك الأجنبية بدون وجود ضمانات كافية لأصحاب الأموال مع قيام الأشخاص الذين يجمعون هذه الأموال بتحويلها في الخارج إلى أشخاص آخرين أو تحويل الأموال إلى عقارات أو محلات تجارية أو غيرها ثم بيعها إلى ذويهم تمهيداً لعودتها إلى داخل البلاد مرة أخرى في صورة مشروعة.
11. الدخل الناتجة عن النصب والاحتيال والمهربة إلى الخارج، مثال ذلك: الاحتيال على راغبي العمل في الخارج والحصول منهم على آلاف الدولارات مقابل عقود عمل مزورة أو تقاضي مبالغ منهم مقابل الحصول على شهادات صحيحة مزورة أو جوازات سفر مزورة.... إلخ ثم تهريب حصيلة الأموال إلى الخارج تمهيداً لإعادتها إلى داخل البلاد مرة أخرى حينما تسمح الظروف بذلك من الناحية القانونية.

12. الدُّخول الناتجة عن الغش التجاري أو الاتجار في السلع الفاسدة أو تقليد الماركات العالمية أو المحلية ذات الجودة والشهرة الفاتكة، أو تزوير الكتب والمصنّفات الفنية ومنتجات الإبداع الفكري وبرامج الحاسبات الآلية والحصول على دخول كبيرة من وراء ذلك، إذ يتم تهريبها إلى الخارج تمهيداً للعودة بها بعد إجراء عمليات الغسل القانوني لها.

13. الدُّخول الناتجة عن تزييف النقد، والحصول على نقود قانونية مشروعة مقابل النقود المزيفة سواء من العملات المحلية أو من العملات الأجنبية. وكذلك تزييف الذهب والفضة وغيرهما.

14. الدُّخول الناتجة عن تزوير الشيكات المصرفية وسحب المبالغ من البنوك المحلية بشيكات أو حوالات مزوّرة أو من خلال تزوير الاعتمادات المستندية المعززة بموافقة البنوك أو المراسلين والحصول على قيمة هذه الاعتمادات وإيداعها في أحد البنوك في الخارج، توطئة لغسلها وإضفاء صفة المشروعية عليها.

15. الدُّخول الناتجة عن المضاربة غير المشروعة في الأوراق المالية التي تعتمد على خداع المتعاملين في البورصات العالمية، وحجب بضاعة الأوراق المالية عن التداول لارتفاع أسعارها، ثمّ الحصول على دخول مرتفعة كثيراً عن أسعار شرائها وإيداع هذه الأرباح في أحد البنوك التجارية خارج الحدود تمهيداً لعودتها مرة أخرى إلى البلاد بصورة قانونية.

المصدر: شاهر إسماعيل الشاهر، غسل الأموال وأثره على اقتصاديات الدول النامية،

تنمية الرافدين العدد 94 مجلد 31 لسنة 2009، ص 94-96.

المستفيدون الرئيسيون من عملية غسل الأموال

- في البلدان النامية، فإن أعضاء الفرع التنفيذي للحكومة هم المستفيدون الرئيسيون من «المبالغ الكبيرة» المتحصل عليها من الفساد (بما في ذلك الناتجة عن تنمية الموارد الطبيعية)؛ لأن هؤلاء هم الأشخاص الذين يتحكمون في مقاليد السلطة.
- أما في البلدان المتقدمة، تكون البنوك والمهنيون (أي المحاسبون والمحامون) والشركات الأخرى هم المستفيدون الرئيسيون من الرسوم والخدمات التي يتم دفعها لغسل الأموال الفاسدة والأرباح الناتجة عن الأعمال والخدمات التي يحتاجها المسؤولون الفاسدون الذين يحصلون على أصول من متحصلات الجريمة. تعد قدرة القطاع المالي في دول معينة على دعم غسل الأموال جزءًا لا يتجزأ من «جاذبيتها» لغاسلي الأموال. وتشمل هذه البلدان معظم المراكز المصرفية الخارجية في منطقة البحر الكاريبي وبعض المراكز الكبرى في أوروبا وآسيا بما في ذلك لوكسمبورغ وسويسرا وسنغافورة. وتُعدُّ المراكز المالية الدولية في مواقع مثل: باريس ولندن ونيويورك وتورونتو أهدافًا لغاسلي الأموال أيضًا. وفي الواقع، هناك مفارقة معينة تتمثل في أن البلدان المتقدمة التي حددتها في التصنيف العالمي على أنها الأقل فسادًا لا تزال من المتلقين الرئيسيين للأموال الفاسدة.

أهمية المعايير القطرية والدولية

في حين أن إنشاء نظام صارم لمكافحة الفساد في البلدان الفردية أمرٌ ضروري لمنع غسل الأموال، كما توضح الأمثلة أعلاه، فمن المهم أيضًا وجود معايير وآليات عالمية؛ لتقليل ومنع غسل الأموال بشكل فعّال. وفي الواقع، في حالة عدم وجود تعاون دولي فعال، فلن تكون هناك فرصة واقعية للتغلب على أو حتى كبح جماح غسل الأموال بشكل كبير. حاليًا، فإن الأنظمة التنظيمية التي تنقل من بلد إلى آخر تكون في أحسن

الأحوال مجزأة وغالبًا ما يتم تجاهلها على نطاق واسع. حيث تسمح الضوابط المتساهلة في بعض البلدان بالوصول الأسهل إلى أنظمة الخدمات المالية مقارنة بالولايات القضائية الأكثر تنظيمًا؛ مما يجعل الحد الأدنى من المعايير العالمية ضروريًا للحد بشكل فعال من غسل الأموال. فقط يمكن لمجموعة من لوائح البلدان الصارمة والبنية التحتية ذات الصلة واللوائح العالمية أن توقف غسل الأموال.

وهذا هو بالضبط سبب تعزيز البلدان لعدد من المنظمات الدولية القائمة وبدء منظمات جديدة.

في عام 1989 قامت مجموعة السبعة (تسمى G7) آنذاك بتشكيل مجموعة العمل المالي الذي استمر في التوسع إلى الحد الذي يضم الآن 34 دولة من الدول الأعضاء ومنظمتين إقليميتين وثمانى منظمات أعضاء منتسبة⁽¹⁾. ومجموعة العمل المالي هي هيئة حكومية دولية تهدف إلى توليد الإرادة السياسية اللازمة؛ لتحقيق الإصلاحات التشريعية والتنظيمية الوطنية من خلال تطوير وتعزيز السياسات والتدابير على المستويين: الوطني والدولي وذلك لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. قادت مجموعة العمل المالي (40 + 9) الجهود المبذولة لاعتماد وتنفيذ التدابير المصممة؛ لمواجهة استخدام النظام المالي من قبل المجرمين من خلال سلسلة من التوصيات⁽²⁾ التي توفر خطة عمل شاملة

(1) أعضاء المنظمات الإقليمية والأعضاء في مجموعة العمل المالي (فاتف): مجموعة آسيا والمحيط الهادئ لمكافحة غسل الأموال التي تضم 40 دولة عضوًا؛ فريق العمل المعني بالتدابير المالية في منطقة البحر الكاريبي وتتضمن 28 دولة عضوًا؛ المجموعة الأوروبية الآسيوية وتتكون من 8 دولة عضوًا ومجموعة غسل الأموال لشرق وجنوب إفريقيا التي تضم 15 دولة عضوًا وفريق العمل المالي المعني بغسل الأموال في أمريكا الجنوبية ويتكون من 12 دولة عضوًا ومجموعة العمل الحكومية الدولية لمكافحة غسل الأموال في غرب أفريقيا وتتكون من 15 دولة عضوًا ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتتكون من 18 دولة عضوًا ولجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسل الأموال والمكونة من 28 دولة عضوًا.

=

(2) توصيات FATF 40 + 9

لازمة لمكافحة غسل الأموال. (انظر الملحق د) تتم مراجعة التوصيات بانتظام لضمان بقائها محدّثة وذات صلة⁽¹⁾. تراقب مجموعة العمل المالي امثال الأعضاء والتقدم المحرز في تنفيذ التدابير اللازمة وتصدر التقارير التي يتم نشرها على الملأ، وتراجع تقنيات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتدابير المضادة كما وتشجع على اعتماد وتنفيذ التدابير المناسبة على الصعيد العالمي. تمت المصادقة على معايير مجموعة العمل المالي من قبل الهيئات الدولية مثل: الأمم المتحدة⁽²⁾ وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي.

تحدد توصيات فريق العمل المالي التدابير التي يتعين على البلدان والمؤسسات المالية، ومؤسسات أعمال تجارية ومهنية محددة، تبنيتها لمواجهة غسل الأموال/ تمويل الإرهاب. وتُنصح البلدان بالقيام بما يلي:

- اعتماد قوانين تجرم غسل عائدات الجريمة أو تقديم مساندة مالية أو مادية للإرهابيين.
- إنشاء وحدة استخبارات مالية؛ لتلقي المعلومات، وتحليلها، ونشرها بشأن المعاملات/ الأنشطة المرتقبة التي تنطوي على غسل أموال/ تمويل إرهاب.

= www.fatf.gafi.org/document/28/0,3746,en_32250379_32236920_33658140_1_1_1_1,00.html

- (1) تقوم FATF حالياً بمراجعة التوصيات 40 + 9 لتشمل أيضاً اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- (2) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 60/288 لعام 2006، المعروف أيضاً باسم الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب. في خطة عملها، تُشجع الدول على تنفيذ المعايير الدولية الشاملة الواردة في التوصيات الأربعين بشأن غسل الأموال والتوصيات الخاصة التسع بشأن تمويل الإرهاب الصادرة عن فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، مع الاعتراف بأن الدول قد تحتاج إلى المساعدة في تنفيذها. بالإضافة إلى ذلك، يُشجّع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية على تعزيز التعاون مع الدول؛ لمساعدتها على الامتثال الكامل للقواعد والالتزامات الدولية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب.

- ضمان الرقابة المناسبة والفعّالة بشأن المؤسسات المالية.
 - التعاون مع بعضها البعض في التحري عن الجرائم وتقديمها للمحاكمة.
- أما التدابير المطلوب من المؤسسات المالية الاضطلاع بها، فتتمثل بتدابير العناية الواجبة بشأن العملاء، (الفحص النافي للجهالة)

مثل ما يلي:

- تحديد عملائهم والتحقق من هويتهم باستخدام مستندات أو بيانات أو معلومات موثوقة ومستقلة المصدر (عملياً، التحقق من التفاصيل الشخصية مثل: الأسماء، وأرقام الهوية الوطنية الموجودة، وتاريخ الميلاد، ومعلومات الاتصال).
- الحصول على معلومات عن غرض علاقة العمل المعنية وطبيعتها المزمعة.
- وجود سجلات شاملة لمعلومات العملاء ومعاملاتهم.
- رصد معاملات العملاء، وإبلاغ وحدة الاستخبارات المالية أو السلطات المعنية في حالة الاشتباه في أن الأموال موضوع المعاملة تُمثّل عائدات جريمة أو مرتبطة بتمويل الإرهاب.

المصدر: مكافحة غسل الأموال/ محاربة تمويل الإرهاب: تعزيز الاشتغال المالي والنزاهة

المالية، <https://www.cgap.org/sites/default/files/CGAP-Focus-Note->

AML-CFT-Strengthening-Financial-Inclusion-and-Integrity-

Aug-2009-Arabic.pdf

وفي الواقع، فقد تعهدت مجموعة العشرين، مؤخرًا في نوفمبر 2010، «بمواصلة تعزيز جهودها؛ لمنع ومكافحة غسل الأموال، ودعوة مجموعة العمل المالي لمواصلة التأكيد على أجندة مكافحة الفساد وتقديم تقرير حول عملها من أجل: الاستمرار في تحديد وإشراك تلك الولايات القضائية مع أوجه القصور الإستراتيجية في مكافحة غسل الأموال / مكافحة تمويل الإرهاب؛ وتحديث وتنفيذ معايير مجموعة العمل المالي التي تدعو إلى شفافية التحويل البرقي عبر الحدود، وملكية المستفيد الحقيقية، والعناية الواجبة للعملاء، والعناية الواجبة للأشخاص السياسيين المعرضين للمخاطر»⁽¹⁾.

نظرة عامة على الدور الذي تلعبه المنظمات العالمية مثل: مجموعة العمل المالي ومجموعة إيجمونت وصندوق النقد الدولي والإنتربول ومنظمة الشفافية الدولية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ويُمكن الاطلاع على دور البنك الدولي في مكافحة غسل الأموال في الفصل السابع من دليل العمل هذا.

لمحة عن معهد بازل للحوكمة (Governance on Institute Basel)

معهد بازل للحوكمة منظمة مستقلة غير ربحية تعمل في جميع أنحاء العالم لتعزيز الحوكمة ومكافحة الفساد والجرائم المالية الأخرى، يقع مقرها الرئيس في بازل، سويسرا منذ عام 2003 وهو معهد ملحق بجامعة بازل ولديه مكاتب وخبراء ميدانيين في أمريكا اللاتينية وأفريقيا. يعمل أكثر من 80 موظف مع شركاء من القطاعات: العام والخاص والأكاديمي في جميع أنحاء العالم في قضايا شاملة في مجالات استرداد الأصول، والحوكمة العامة، والإدارة المالية العامة، والعمل الجماعي لمكافحة الفساد والامثال.

(1) الملحق الثالث: خطة عمل مجموعة العشرين لمكافحة الفساد - أجندة مجموعة العشرين للعمل بشأن مكافحة الفساد، وتعزيز نزاهة السوق، ودعم بيئة الأعمال النظيفة؛ سيول، 12 نوفمبر 2010.

يتمُّ نشر دليل بازل لمكافحة غسل الأموال من قبل المركز الدولي لاسترداد الأصول التابع لمعهد بازل. إنّ المركز الدولي لاسترداد الأصول (ICAR) مكرسٌ؛ لتعزيز ودعم قدرات البلدان النامية والبلدان التي تمرُّ بمرحلة انتقالية لاستعادة الأصول العامة المسروقة.

لمحة عن دليل بازل لمكافحة غسل الأموال

دليل بازل لمكافحة غسل الأموال هو تصنيف سنوي مستقلُّ يقيم خطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب (TF / ML) في جميع أنحاء العالم. تمَّ نشره من قبل معهد بازل للحكومة منذ عام 2012 ويوفّر درجات المخاطر استناداً إلى بيانات من 16 مصدرًا متّاحاً للعوام مثل فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATF) ومنظمة الشفافية الدولية والبنك الدولي والمنتدى الاقتصادي العالمي.

تُغطي درجات المخاطر خمسة مجالات:

1. جودة الهيكل / الإطار غسل الأموال وتمويل الإرهاب TF / ML.
2. الرشوة والفساد.
3. الشفافية المالية والمعايير.
4. الشفافية العامة والمساءلة.
5. المخاطر القانونية والسياسية.

يغطي الإصدار العام من دليل بازل لعام 2020 لمكافحة غسل الأموال 141 دولة مع بيانات كافية وموثوقة لحساب درجة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب TF / ML. تتوفر قائمة شاملة بالدرجات والمؤشرات

الفرعية لـ 203 دولة ومنطقة في إصدار الخبراء، وهي خدمة قائمة على الاشتراك تستخدمها الشركات والمؤسسات المالية كأداة تصنيف مخاطر بلدان غسل الأموال وتمويل الإرهاب TF / ML / Plus Edition Expert / النسخة الخبيرة + من التحليل الكمي العميق والمكتوب لبيانات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية FATF.

الاشتراك في إصدارات Expert و Plus Expert / خبراء وخبراء + مجاني للمنظمات العامة الإشرافية / الرقابية وغير الربحية والأكاديمية - لذا يُمكن أن يكون خطوة أولى جيدة للهيئات الإشرافية / الرقابية التي تسعى إلى تحسين فعالية أنشطتها.

المصدر: دليل بازل لمكافحة غسل الأموال: 2020 (Basel AML Index) ضعف الرقابة والأنظمة الخاملة تترك أبواب الدول مفتوحة على مصراعها لغسل الأموال.

كيفية تقييم قدرات البلد المعني لتنفيذ أدوات الرقابة المناسبة لمكافحة غسل الأموال / محاربة تمويل الإرهاب:

1- قدرات مقدمي الخدمات المالية:

- هل أنظمة الإدارة والمعلومات يدوية أم إلكترونية؟ هل هي مناسبة لعمليات المؤسسة؟
- هل يمكن لبرامج الكمبيوتر أن تدعم في وضع حدود للمعاملات، وقيود للمنتجات، ورصد المعاملات المشبوهة؟

- ما معلومات العميل المتاحة بوجه عام؟
- ما القدرات الحالية والممكنة لدى المؤسسة في مجال الإبلاغ وإعداد التقارير؟
- ما شروط الامتثال التي يتمُّ الالتزام بها بالفعل حالياً؟ وما القدرات المتاحة؛ لمواجهة تدابير امتثال متزايدة؟

2- قدرات الجهات المنظمة للقطاع المالي

- ما الهيئات المناط بها تنظيم وتنفيذ أدوات الرقابة الخاصة بمكافحة غسل الأموال/ محاربة تمويل الإرهاب؟ ما حدودها الحالية وما ينبغي أن تكون عليه؟
- هل التنسيق فعّال بين هذه الهيئات؟
- هل تتمتع هذه الهيئات بهيئة موظفين ذوي خبرة وأنظمة تدريب وموازنة كافية؟
- هل توجد وحدة استخبارات مالية؟ ما القدرات التي تتمتع بها والموارد المتاحة لها؟

3- قدرات النظام الوطني لتحديد الهوية

- هل يوجد نظام وطني لتحديد الهوية أو مصادر للمعلومات الخاصة بالهوية؟
- ما نسبة السكان التي يغطيها هذا النظام؟
- ما العوامل التي تقيد الناس من الحصول على بطاقة هوية رسمية؟

- ما مدى سلامة واکتھال هذا النظام؟ كيف يُمكن التخفيف من المخاطر؟
- هل تتمتع هذه الجهة المسؤولة عن تحديد الهوية الوطنية بهيئة موظفين ذوي خبرة وأنظمة تدريب وموازنة كافية؟

المصدر: مكافحة غسل الأموال/ محاربة تمويل الإرهاب: تعزيز الاشتغال المالي والنزاهة

المالية، <https://www.cgap.org/sites/default/files/CGAP-Focus-Note-AML-CFT-Strengthening-Financial-Inclusion-and-Integrity-Aug-2009-Arabic.pdf>

دور البرلمانيين

يعتبر غسل الأموال الفاسدة من شؤون الجميع، بما في ذلك البرلمانيون في البلدان النامية والبلدان المتقدمة والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية على حدٍّ سواء، وذلك بسبب الأدوار الفريدة التي يضطلع بها البرلمانيون:

- الرقابة، بما في ذلك أنشطة السلطة التنفيذية.
- اقتراح وسن التشريعات في حالة نقصها.
- التأكد من أن الهيئات الفعّالة التي يدعو إليها التشريع يتم إنشاؤها على وجه السرعة وبشكل صحيح عن طريق التعيينات الشفافة والاستقلالية وتزويدها بالموارد المناسبة.
- التعاون مع المجتمع الدولي لمراقبة الأنشطة في بلادهم.
- تنبيه مواطني بلادهم إلى حالة الفساد في بلادهم والعمل معهم؛ لتحسين هذه الحالة.

التكاليف والأرباح:

فيما يتعلق بالخسائر الهائلة الناتجة عن غسل الأموال، على مستوى الاقتصاد الكلي، فإن التكاليف البسيطة نسبياً لإنشاء الهياكل اللازمة؛ لمنع ذلك تكون من خلال ما يلي:

- تعزيز الإطار القانوني بما في ذلك الأحكام الجنائية.
- إنشاء المؤسسات اللازمة.
- إدخال تدابير لتجميد/ مصادرة واستعادة الأصول المكتسبة من خلال السلوك الفاسد.
- تحسين ممارسات المؤسسات المالية لردع وكشف وفضح وتوثيق المعاملات الفاسدة؛ وزيادة الوعي العام.

يتم إعادة سدادها عدة مرات لأنها تؤدي دورها لمنع الفساد والسماح لهذه الأموال بأن تستخدم في المجالات الإيجابية الموصوفة سابقاً. ومع ذلك فبالنسبة للبلدان الفردية، فإن تكاليف تثبيت نظام فعال لمكافحة غسل الأموال، واستعادة الأصول الفاسدة المسروقة، قد تكون باهظة وقد تتطلب إعادة ترتيب الأولويات و / أو المساعدة من الدول الأخرى والوكالات الدولية. فبعض المنظمات مثل: البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وغيرها لديها برامج مصممة لمساعدة البلدان النامية على بناء قدراتها في مكافحة غسل الأموال.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن التنفيذ السليم لمتطلبات تجريم غسل الأموال والقدرة على مصادرة الممتلكات المتأتية من الجريمة أو التي تُستخدم كأداة في الجريمة سيكون له ليس فقط فوائد اجتماعية إيجابية للولاية القضائية، ولكن أيضاً الفوائد المالية الإيجابية. وعلى الرغم من أن التحقيقات المالية المستقلة وإجراءات استرداد الأصول عبر الحدود يُمكن أن تكون باهظة الثمن وتستغرق وقتاً طويلاً، فقد بدأ عدد من الولايات القضائية

في استخدام أحكام غسل الأموال في تشريعاتها؛ لتكون قادرة على الاستيلاء الفوري والتلقائي على ممتلكات المشتبه في تورطهم في أي جريمة مدرة للربح، مثل الفساد والاتجار بالمخدرات (المتحصلات غير المشروعة هي أداة في جريمة غسل الأموال، و / أو دليل في القضية الجنائية). يبدو أن التكلفة الإضافية للحجز التلقائي على متحصلات الجريمة المشتبه فيها في تحقيق جنائي جارٍ بالفعل تكون منخفضة، في حين أن قيمة المتحصلات غير المشروعة التي يُمكن مصادرتها في مرحلة لاحقة بفضل الحجز التلقائي يمكن أن تتجاوز تكاليف التحقيق الجنائي الأولى.

تساؤلات البرلمانيين ذات صلة بتدابير منع غسل الأموال

- هل تُجرّم التشريعات غسل العائدات الإجرامية عن طريق تحويلها أو نقلها أو إخفائها أو تمويهها أو اكتسابها أو حيازتها أو استخدامها؟
- هل يوجد نظام رقابي وإشرافي من أجل منع وكشف أنشطة غسل الأموال؟
- هل يوجد وحدة استخباراتية مالية داخل الدولة تعمل على جمع المعلومات المتعلقة بغسيل الأموال وتحليلها وتعميمها؟

المكونات الرئيسية لتشريعات ولوائح وإرشادات مكافحة غسل الأموال

يتمُّ غسل الأموال داخل البلدان وعبر الوطنية. لذلك، فإن استئصاله لا يتطلب فقط أن تنشئ البلدان أنظمة وطنية فعّالة، بل يتطلب أيضًا أن تعمل معًا على الصعيد الدولي من خلال المنتديات الإقليمية المتعددة الأطراف.

يحدّد هذا الفصل المكونات الرئيسية لتشريعات ولوائح وإرشادات مكافحة غسل الأموال والتي تم تطوير نماذج لها من قِبَل عدد من المنظمات الدولية التي أنشأتها البلدان التي تعمل معًا على وجه التحديد لهذا الغرض، بما في ذلك مجموعة العمل المالي والهيئات الإقليمية الثمانية على غرار مجموعة العمل المالي وعدد من المنظمات الأوسع نطاقًا ويشمل ذلك مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي. إن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة له دور مُحدّد في توفير التوجيه لأمانة إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. تتضمن إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد⁽¹⁾، التي تضم 152 عضوًا اعتبارًا من 31 مارس 2011، أحكامًا بشأن تدابير منع غسل الأموال (المادة 14) وبشأن تجريم غسل المتحصلات الإجرامية (المادة

(1) تُلزم المادة 14 من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة فساد الدول الأعضاء بإنشاء نظامًا داخليًا للرقابة والإشراف على المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية والهيئات الأخرى المعرضة بشكل خاص لغسل الأموال لردع واكتشاف جميع أشكال غسل الأموال ولإقرار غسل الأموال كجرائم جنائية وكذلك النظر في إنشاء جريمة إخفاء الممتلكات أو استمرار الاحتفاظ بها، والتي تكون نتيجة لأي من الجرائم المنصوص عليها في إتفاقية مكافحة الفساد.

(23)، واسترداد الموجودات (المادة 51، 57) واسترداد الأصول (المادة 53)، والتعاون الدولي في تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة فيما يتعلق بجرائم الفساد وغسل الأموال.

كما تنص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على آلية لضمان التنفيذ الفعال لأحكامها من قبل الدول الأطراف⁽¹⁾.

يشمل تصميم وتنفيذ نظام مكافحة غسل الأموال عددًا من الاعتبارات، والتي ستختلف باختلاف البلدان، ولكنها قد تشمل:

تحديد الكيانات المبلغة - وهذا يشمل تحديد من هو مطالب بالإبلاغ عن «المعاملات المشبوهة» إلى وحدة التحريات المالية وما إذا كانت بعض المعاملات وكيانات الإبلاغ سيتمُّ إعفاؤها من متطلبات الإبلاغ (مثل: المتاجر الكبرى وأندية القمار وما إلى ذلك). يجب على جميع هذه الكيانات المالية اتخاذ تدابير وقائية؛ لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفقًا للمعايير الدولية. سيدفع العديد من المجموعات لاستبعادها من متطلبات الإبلاغ عن مكافحة غسل الأموال.

تحديد «المعاملات المشبوهة» لا بدَّ من تحديد الإرشادات لتوفير إطار عمل للكيانات المبلغة بشأن مسألة تحديد المعاملات المشبوهة حيث يجب تقديم مؤشرات محددة للنشاط المشبوه (مثل: إيداع شيكات بمبالغ كبيرة غير متوافقة مع الأعمال ذات الصلة) للكيانات المبلغة من قِبَل المشرفين لمساعدتهم في فحص المعاملات المشبوهة.

(1) يجب على عضو البرلمان من دولة لم تصبح بعد طرفًا في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أن يسعى إلى اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان أن تصبح بلاده / بلدها طرفًا في هذه الاتفاقية المهمة في أقرب وقت ممكن. للاطلاع على قائمة البلدان التي وقعت وصدقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، انظر: www.unodc.org/unodc/en/treaties/CAC/signatories.html.

امتياز المحامي / العميل - قد يجادل المحامون بأن الكشف عن المعاملات المشبوهة لوحدة التحريات المالية من شأنه أن يضر بامتياز المحامي والعميل. ومع ذلك، فإن أكثر من 65٪ من البلدان التي تم تقييمها من قبل مجموعة العمل المالي أو الهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي قد أدخلت تشريعات أو لوائح تتطلب من المحامين والمحاسبين إما الإبلاغ عن أو تنفيذ تدابير ذاتية التنظيم لمكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. لقد ثبت أن المحامين غالبًا ما يلعبون دورًا رئيسيًا في مخططات غسل الأموال الكبيرة والمعقدة ولذلك فإن استبعادهم من نظام مكافحة غسل الأموال في ولاية قضائية على أساس امتياز المحامي / العميل هو مخاطرة لا تستحق المجازفة.

قضايا الخصوصية - لن يشعر المواطنون بالارتياح عمومًا لمشاركة المعلومات مع الحكومات الوطنية، وخاصة المعلومات المالية. وعادةً يحتاج هذا إلى التعامل معه بحساسية وتوضيح وفهم أكثر السياسات.

الأدوات النقدية - قد تشمل الأدوات النقدية النقد والتحويلات الإلكترونية والشيكات السياحية وما إلى ذلك، بناءً على افتراض أن الأموال التي يتم غسلها ستندفق في النهاية من خلال وسيط مالي. تتطلب الأشكال الأخرى الأقل وضوحًا من الأدوات النقدية مثل المعادن الثمينة اهتمامًا خاصًا.

عبء الإثبات - المسؤولية المنعكسة من الإثبات: إعادة المصادرة - في تلك الحالات التي يفشل فيها الأفراد أو المنظمات في الكشف بشكل مناسب عن الودائع أو التحويلات وفقًا لما يقتضيه القانون، قد يكون من المعقول افتراض أن الأموال مستمدة من مصادر غير قانونية. في مثل هذه الحالات يجب وضع عبء الإثبات على المدعى عليه؛ ليثبت عكس ذلك. ومع ذلك، في حين أن مثل هذا النهج قد يكون مناسبًا من منظور الإنفاذ، إلا أنه قد يفتح الباب أمام التحديات الدستورية وحقوق الإنسان.

التحويلات الإلكترونية والخدمات المصرفية عبر الإنترنت - ستكون المواقف السياسية والتنظيمية مطلوبة لمراقبة هذه الأنواع من المعاملات.

ومع تطوير التشريعات وإنشاء وحدة التحريات المالية سيتم تقديم العديد من التحديات الأخرى. على سبيل المثال، قد تخضع شركات خدمات الأموال وتجار الصرف الأجنبي لأحكام مكافحة غسل الأموال، ولكن قد يكون من الصعب مراقبة الامتثال للأسباب التالية:

- عادة ما يكون القطاع غير منظم.
- تعدد الشركات الصغيرة.
- تشكل بعض هذه الأعمال جزءاً من الاقتصاد السري أو غير الرسمي.
- غالباً لا توجد جمعيات صناعية قابلة للتطبيق.

وبالمثل، يجب إنشاء نظام تسجيل للكيانات المبلغة؛ لتعزيز مراقبة الامتثال.

كما تم إنشاء عدد من المنظمات على المستوى العملي، مثل مجموعة إيجمونت التي توفر مكاناً لوحدات التحريات المالية؛ لمواجهة العديد من هذه التحديات من خلال تبادل المعلومات والتدريب وتبادل الخبرات.

تشكل توصيات⁽¹⁾. مجموعة العمل المالي 40+9 لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب إطاراً شاملاً لإنشاء نظام فعال لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ونظراً لأهميتها، فإن التوصيات الأربعين التي تعالج غسل الأموال موضحة بالتفصيل في الملحق دال.

(1) انظر:

توفر توصيات مجموعة العمل المالي 40+9 مجموعة كاملة من التدابير المضادة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تغطي:

- نظام العدالة الجنائية وإنفاذ القانون.
- النظام المالي وتنظيمه.
- التعاون الدولي.

بشكل عام، يشتمل نظام مكافحة غسل الأموال الشامل على العناصر التالية (تغطي قضايا مثل التدابير الوقائية والمؤسسية، والتدابير القمعية، وآليات التعاون الدولي):

■ النظام القانوني (مثل تجريم غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتدابير المؤقتة والمصادرة).

■ التدابير التي يجب اتخاذها من قبل المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المعينة (مثل: أندية القمار وتجارة المعادن والأحجار الكريمة ووكلاء العقارات والمحامين وكتاب العدل وغيرهم من المهنيين القانونيين والمحاسبين ومقدمي خدمات الشركات والائتمان) وذلك لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مثل إجراءات العناية الواجبة للعملاء وتدابير حفظ السجلات.

■ الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة والامتنال.

■ تدابير أخرى لردع غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مثل: العقوبات الفعالة والمتناسبة والرادعة وحظر البنوك الوهمية والتقارير عن معاملات العملات والاهتمام الخاص بالمعاملات من البلدان التي لا تُطبّق توصيات مجموعة العمل المالي أو تطبقها بشكل غير كافٍ وتطبيق تدابير مكافحة غسل الأموال / وتمويل الإرهاب إلى الفروع والشركات التابعة وكذلك الإشراف على المجرمين ومنعهم من شغل مناصب في مؤسسة مالية بالإضافة إلى الإشراف على الأعمال والمهنة غير المالية المحددة وتنظيمها.

■ إنشاء وحدة التحريات المالية وتعيين سلطات إنفاذ القانون للتحقيقات في مكافحة غسل الأموال / مكافحة الإرهاب والبحث عن الوثائق ومصادرتها والتعاون المحلي الفعّال بين جميع المسؤولين عن مكافحة غسل الأموال / مكافحة الإرهاب.

■ التعاون الدولي، على المستويين: القضائي (مثل: المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين) والإداري: (على سبيل المثال بين أجهزة إنفاذ القانون وبين المشرفين وبين الهيئات المالية... إلخ).

لدى أنشطة مكافحة غسل الأموال وظيفتان رئيستان: المنع والاسترداد. عادة، تكون الأولوية للمنع؛ لأنه من الأصعب بكثير استرداد الأموال الفاسدة المسروقة، خاصة بعد مغادرتها للبلد. كما أنه كلما تم منع المزيد من عمليات غسل الأموال، قلت الحاجة للاسترداد. ومع ذلك، نظرًا لأنه ما يزال الأفراد الفاسدين ينجفون ويغسلون متحصلات الفساد والرشاوى والأموال المختلصة في الحسابات المصرفية والاستثمارات في الولايات القضائية الأجنبية، فمن الضروري تواجد نظام استرداد قوي والذي يجب أن يتضمن، بحكم التعريف، دعم البلدان الأخرى ومؤسساتهم؛ لتكون ناجحة. في حين تم اتخاذ خطوات هائلة في مكافحة الفساد، فإن حقيقة أنه ما يزال من الصعب للغاية استرداد الأموال الفاسدة هو مؤشر واضح على أنه ما يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به، بما في ذلك دور البرلمانين في البلدان التي يتم إيداع هذه الأموال فيها.

الوقاية - «درهم وقاية خير من قنطار علاج».

كما ذكر أعلاه، تركز أنشطة مكافحة غسل الأموال على وضع و / أو تعديل التشريعات واللوائح والمبادئ التوجيهية وتقوية المؤسسات العامة ذات الصلة والضرورية؛ لمنع غسل الأموال. إن نظام المنع القوي سوف يردع أولئك الذين يفكرون في الانخراط في غسل الأموال عن الشروع في مثل هذا المسار. علاوة على ذلك؛ لإعادة

صياغة تعبير قديم، فإن «درهم وقاية خير من قنطار علاج». بعبارة أخرى، يتمُّ تقليل الجهد الذي يحتاجه بلد ما⁽¹⁾ لإنفاقه لاستعادة الأموال التي تمَّ غسلها بما يتناسب بشكل مباشر مع قوة نظام منع غسل الأموال.

بالإضافة إلى وجود تشريعات ولوائح ومؤسسات / وكالات فعّالة مثل وحدات التحريات المالية، فإن نظام الوقاية الشامل سيضم قطاعات: البنوك والأوراق المالية والتأمين والتمويل الأصغر.

وعليه، فإن الإرادة السياسية للبرلمان والحكومة الوطنية هي أهم المتطلبات الأساسية لإنشاء نظام ناجح لمكافحة غسل الأموال.

تظهر أي حكومة وطنية وأي برلمان التزامًا سياسيًا واضحًا لإنشاء نظام قوي لمكافحة غسل الأموال من خلال:

- إصدار القوانين واللوائح المناسبة.
- منح الصّلاحيات المناسبة.
- تخصيص الموارد اللازمة للوزارات والهيئات ذات الصلة.
- رفع الدعوى والحصول على أحكام الإدانة.

(1) يشير مصطلح «البلدان» أيضًا إلى «الأقاليم» أو «المناطق» في هذا الدليل.

التشريعات والهيئات الخاصة بمكافحة غسل الأموال ومنع الإرهاب في الأقطار العربية

#	الدولة	التشريع	الهيئة المختصة
1	مصر	قانون مكافحة غسل الأموال رقم 80 لسنة 2002 / قانون مكافحة الإرهاب وتمويله رقم 10 لسنة 2020	وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
2	الأردن	قانون رقم 46 لسنة 2007 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديلاته	اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
3	فلسطين	قرار بقانون رقم 20 لسنة 2015 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديلاته بالقرار بقانون رقم 13 لسنة 2016	اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وحدة المتابعة المالية
4	الكويت	قانون رقم (106) لسنة 2013 في شأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديلاته	وحدة التحريات المالية

اللجنة الوطنية لمواجهة غسل الأموال	المرسوم بقانون الاتحادي رقم 20 لسنة 2018 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة	الإمارات	5
المكتب التنفيذي لمواجهة غسل الأموال			
المحاكم الاتحادية لجرائم غسل الأموال			
المحاكم المحلية لجرائم غسل الأموال			
منصة مكافحة غسل الأموال			
مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	قانون رقم 39 لسنة 2015	العراق	6
مجلس مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في البنك المركزي			
لجنة وضع سياسات حظر ومكافحة غسل الأموال	قانون رقم 4 لسنة 2001 بشأن حظر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديلاته	البحرين	7
وحدة مكافحة غسل الأموال في وزارة العدل	قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم 20 لسنة 2019	قطر	8
	قانون رقم 43.05 المتعلق بمكافحة غسل الأموال	المغرب	9

10	تونس	قانون أساسي عدد 26 لسنة 2015 بشأن مكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال	اللجنة التونسية للتحاليل المالية في البنك المركزي
11	ليبيا	قانون رقم 2 لسنة 2005 بشأن غسل الأموال	اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وحدة المعلومات المالية
12	لبنان	قانون رقم 44 لسنة 2015 مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب	هيئة التحقيق الخاصة/ مصرف لبنان
13	اليمن	قانون رقم 35 لسنة 2003 بشأن مكافحة غسل الأموال	لجنة مكافحة غسل الأموال وحدة جمع المعلومات/ البنك المركزي
14	عمان	مرسوم سلطاني رقم 2002/34 بشأن مكافحة غسل الأموال	اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال
15	الجزائر	الجزائر - قانون رقم 01-05 يتعلق بالوقاية من تبيض الأموال وتمويل الإرهاب و مكافحتها	-

من المهم ملاحظة أنه من المعترف به دولياً أن نظاماً واحداً لمكافحة غسل الأموال ليس مناسباً لجميع البلدان⁽¹⁾، سواء كان ذلك بسبب استخدام بعض الولايات القضائية للقانون العام وغيرها من القانون المدني أو بسبب اختلاف مستويات تطورها.

تقديرًا لهذا:

طوّر كلاً من البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال ومنتجات الجريمة وتمويل الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وصندوق النقد الدولي قوانين نموذجية لكل من القانون العام وأنظمة القانون المدني التي تمثل امتثالاً تاماً لتوصيات مجموعة العمل المالي 9+40⁽²⁾؛ (انظر الملحق ألف من دليل العمل هذه).

تتيح توصيات مجموعة العمل المالي للبلدان قدرًا من المرونة وفقًا لظروفها الخاصة وأطرها الدستورية.

يتطلب نظام مكافحة غسل الأموال الفعال تعاونًا وتعاونًا كبيرًا من أصحاب المصلحة في القطاع العام في البلاد: (الهيئة التشريعية أو السلطة التنفيذية أو الوزارات والقضاء وسلطات إنفاذ القانون، بما في ذلك الشرطة والجمارك ووحدة التحريات المالية والمصرفون على البنوك بما في ذلك البنك المركزي والمؤسسات المالية الأخرى و«الأعمال والمهنة غير المالية المعينة» التي تخضع لالتزامات الامتثال وأصحاب المصلحة في القطاع الخاص (المؤسسات المالية الأعمال والمهنة غير المالية المعينة) التي تخضع لالتزامات الامتثال.

(1) منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب. دليل عملي لمشرفي البنوك؛ البنك الدولي؛ ص 24. -siteresources.worldbank.org/EXTFINANCIALSECTOR/Resources/Preventing_Money_Laundering_Terrorist_Financing.pdf

(2) انظر:

www.unodc.org/unodc/en/money-laundering/Model-Legislation.html?ref=menuside

جهود الدول العربية على صعيد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

أ- على مستوى الدول العربية فرادى:

- قيام جميع الدول العربية بإصدار قوانين لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على مستوى الدولة. وقد صدرت معظم هذه القوانين خلال الفترة من: (2000 - 2005) وتمّ تحديثها لاحقاً.
- إنشاء لجان وطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، تضمّ في عضويتها جميع الجهات ذات العلاقة.
- توجد سياسة للرقابة على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدى معظم المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية.
- يوجد في معظم قوانين المصرف المركزي نص صريح يتضمن أن الرقابة على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب على المؤسسات المالية، من ضمن مهام المصرف المركزي.
- تقوم معظم المصارف المركزية العربية بمهام رقابية ميدانية متخصصة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- تقوم معظم المصارف المركزية بإصدار تعليمات خاصّة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لجميع المؤسسات المالية الخاضعة لرقابتها، تأخذ بالاعتبار التوصيات المحدثة لمجموعة العمل المالي (FATF).
- قيام المصارف المركزية في العديد من الأقطار العربية بإصدار دليل إرشادي حول مؤشرات الاشتباه بحالات غسل الأموال وتمويل الإرهاب للمؤسسات المالية الخاضعة لرقابتها.

- توجد دائرة متخصصة في إدارة المخاطر أو الامتثال في معظم المصارف المركزية العربية.
- تقوم معظم الجهات المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الدول العربية، بإصدار تقارير مرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ألزمت معظم المصارف المركزية العربية، المؤسسات الخاضعة لرقابتها بإنشاء قسم أو وحدة أو دائرة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- توجد عقوبات منصوص عليها ضمن التشريعات تجاه المؤسسات الخاضعة لرقابة المصارف المركزية العربية في حال خالفت تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- قامت معظم المصارف المركزية العربية بإصدار تعليمات للجهات الخاضعة لرقابتها تلزمها بإعداد سياسة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- قامت معظم المصارف المركزية العربية بإصدار تعليمات حوكمة للمؤسسات الخاضعة لرقابتها، تضمنت دور مجالس إدارات تلك المؤسسات في اعتماد سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب و/ أو سياسة الامتثال لديها.
- قامت بعض المصارف المركزية بإصدار تعليمات تلزم الجهات الخاضعة لرقابتها بتوقيع اتفاقية منفصلة مع المدقق الخارجي.

ب - على المستوى الإقليمي: قامت الدول العربية بالعديد من الجهود على هذا الصعيد، من أبرزها:

- إنشاء مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF) حيث قررت حكومات 14 دولة عربية، في اجتماع

عقدت في مملكة البحرين على مستوى الوزراء في شهر نوفمبر 2004 إنشاء مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من أجل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (MENAFATF) تعمل على غرار مجموعة العمل المالي (FATF) استمر انضمام بقية الدول تدريجياً للمجموعة حتى وصل عددها إلى 21 دولة عربية.

- الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: بهدف تدعيم التدابير الرامية إلى مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعزيز التعاون العربي في هذا المجال، قامت ثمانية عشر دولة عربية على مستوى وزراء الداخلية، ووزراء العدل، بالتوقيع على الاتفاقية في شهر ديسمبر 2010.
- اتفاقيات ومذكرات تفاهم ثنائية بين الدول العربية: ترتبط أغلب الدول العربية فيما بينها، بمذكرات تفاهم واتفاقيات حول موضوعات متعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ج - على المستوى الدولي: إضافة إلى قيام أغلب الدول العربية بالتوقيع على الاتفاقيات الدولية مثل: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية (اتفاقية فيينا)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (اتفاقية باليرمو)، واتفاقية الأمم المتحدة؛ لمكافحة الفساد، والاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، واتفاقية قمع الإرهاب النووي قامت الجهات المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في العديد من الدول العربية بتوقيع اتفاقيات ثنائية ومذكرات تفاهم مع نظيراتها في دول العالم.

المصدر: غسان أبو موسى، جهود الدول العربية على صعيد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، صندوق النقد العربي، 2019.

لست وحدك

على الرغم من أن مهمة مكافحة غسل الأموال قد تبدو ضخمة، إلا أن البرلمانيين وغيرهم من أصحاب المصلحة يعملون بنشاط معًا لأكثر من 20 عامًا؛ لتحديد ما يجب القيام به على المستويات: الوطنية والإقليمية والدولية. في الواقع، مع إدراك أنه لا يمكن لدولة واحدة تعمل بمفردها في مكافحة غسل الأموال فقد أنشأت البلدان معًا منظمات دولية مثل مجموعة العمل المالي المذكورة أعلاه والهيئات الإقليمية الثمانية على غرار مجموعة العمل المالي والمجموعة الخارجية للمشرفين المصرفيين لقيادة جهد تعاوني لوضع معايير توفر إطارًا شاملاً ومتسقًا لتدابير مكافحة غسل الأموال والتي تُستخدم بدورها كأساس للتقييم المنتظم للتقدم الذي أحرزته كل دولة في إنشاء وإدارة نظام لمكافحة غسل الأموال.

تُحدِّد توصيات مجموعة العمل المالي مبادئ العمل وتتيح للبلدان قدرًا من المرونة في تنفيذ هذه المبادئ وفقًا لظروفها الخاصة وأطرها الدستورية. وعلى الرغم من أنها ليست اتفاقية دولية ملزمة، فإن العديد من الدول في العالم قد قطعت التزامًا سياسيًا حقيقيًا لمكافحة غسل الأموال من خلال تنفيذ توصيات مجموعة العمل المالي وذلك إما لأنها ملتزمة بمكافحة غسل الأموال بسبب الضرر الذي يلحقه بمجتمعاتها وغيرها أو لأنهم يدركون أنه ستكون هناك تكاليف حقيقية على القدرة المالية لبلدهم إذا لم يفعلوا ذلك. وبالطبع، فلا يهتمُّ الطغاة الفاسدون على الإطلاق بالالتزام الحقيقي بمكافحة غسل الأموال؛ لأنه سيجعل من المستحيل عليهم الاستمرار في السرقة والاحتفاظ بالمليارات التي يسرقونها من بلادهم. (والمتلقي الفاسد لهذه الأموال لا يهتم أيضًا.) قد يضغط مجتمع الأعمال أيضًا على حكوماتهم؛ لتبسيط تنفيذ تشريعات مكافحة غسل الأموال مثل قانون دود فرانك لإصلاح وول ستريت وحماية المستهلك في الولايات المتحدة، ويصرون على أن مثل هذه الإجراءات ستضعهم في منافسة غير مواتية للشركات في البلدان التي لا يوجد بها مثل هذا التشريع.

ومع ذلك، مثلما يفرض التعاون الدولي عقوبات حقيقية على أولئك الذين يرتكبون جرائم ضد الإنسانية، فإن التعاون الدولي لمصادرة الأموال الفاسدة يقلل ببطء من فرص استغلال هذه الأموال حتى يُمكن الوصول إليها لاحقاً.

وبداية في عام 1996 وضعت مجموعة العمل المالي أربعون توصية تتناول غسل الأموال فتمّ مراجعتها في عام 1996 ومرة أخرى في عام 2003. (تتناول التوصيات التسع الأخرى تمويل الإرهاب).

وبالإضافة إلى مجموعة العمل المالي نفسها (حالياً تتكون من 34 دولة عضواً)، فهناك ثماني هيئات إقليمية على غرار مجموعة العمل المالي تضمّ مجتمعة أكثر من 145 دولة عضواً. تضمّ كل من مجموعة العمل المالي والثمان هيئات الإقليمية الأخرى التي على غرارها أكثر من 180 عضواً. بالإضافة إلى الخبراء في هذه المنظمات التسع، فيوفر البرلمانيين المشاركين في مكافحة غسل الأموال وأولئك الذين يعملون معهم في أكثر من 180 دولة لأعضاء المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد خبرة قيّمة للاستفادة منها.

القائمة الكاملة لأعضاء ومراقبي مجموعة العمل المالي والهيئات الإقليمية الثمان على غرار مجموعة العمل المالي موضحة في الملحق هاء.

المراقبة والتقييم - يتم تقييم جميع البلدان:

توصيات مجموعة العمل المالي 40+9 هي معايير دولية؛ لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب. وبالتعاون مع هيئات التمويل الفيدرالية الثمانية والمنظمات الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، تُقيّم مجموعة العمل المالي امتثال البلدان لهذا المعيار عن طريق تقارير التقييم المتبادل، والغرض الأساسي من هذه التقييمات هو تقييم ما إذا كانت القوانين اللازمة واللوائح سارية المفعول ونافذة وما إذا كانت المؤسسات الضرورية موجودة وفعّالة وكذلك ما إذا كان هناك تنفيذ كامل وسليم لجميع التدابير اللازمة وأن النظام المعمول به فعّال. هذه التقييمات المتبادلة هي آلية رئيسية؛ لضمان تنفيذ توصيات مجموعة العمل المالي بشكلٍ فعّال.

الهيئات الإقليمية الثانية على غرار مجموعة العمل المالي

1. مجموعة آسيا والمحيط الهادئ لغسل الأموال التي تضم 40 دولة عضوًا.
www.apgml.org/
2. مجموعة العمل المالي الكاريبي والتي تضم 28 دولة عضوًا.
www.cfatf-gafic.org/
3. المجموعة الأوروبية الآسيوية والتي تضم 8 دول أعضاء.
www.eurasiangroup.org/
4. مجموعة شرق وجنوب إفريقيا لمكافحة وغسل الأموال والتي تضم 15 دولة عضوًا.
www.esaamlg.org/
5. مجموعة العمل المالي لمكافحة غسل الأموال في أمريكا الجنوبية والتي تضم 12 دولة عضوًا.
www.gafisud.info/home.htm
6. مجموعة العمل الحكومية الدولية لمكافحة غسل الأموال في غرب أفريقيا والتي تضم 15 دولة عضوًا.
www.giaba.org/
7. مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والتي تضم 18 دولة عضوًا.
www.menafatf.org/
8. لجنة الخبراء المعنية بتقييم إجراءات مكافحة غسل الأموال والتي تضم 28 دولة عضوًا.
www.coe.int/t/dghl/monitoring/moneyval/

مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF)
وتتكوّن من عضوية 21 دولة عربية وتهدف إلى:

1. تبني وتنفيذ التوصيات الأربعين لمجموعة العمل المالي في شأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلّح.
2. تنفيذ معاهدات واتفاقيات الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.
3. التعاون فيما بينها لتعزيز الالتزام بهذه المعايير في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والتعاون مع المنظمات والمؤسسات والهيئات الإقليمية والدولية الأخرى؛ لتعزيز الالتزام بها دولياً.
4. العمل المشترك لتحديد الموضوعات المرتبطة بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ذات الطبيعة الإقليمية، وتبادل الخبرات في شأنها وتطوير الحلول؛ للتعامل معها.
5. اتخاذ تدابير في جميع أنحاء المنطقة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بفاعلية وبما لا يتعارض مع القيم الثقافية للدول الأعضاء وأطرها الدستورية ونظمها القانونية.

المصدر: <http://www.menafatf.org/ar/about/objective>

وضعت مجموعة العمل المالي إجراءات شاملة ومفصّلة؛ لإجراء التقييمات المتبادلة⁽¹⁾، وتساعد هذه الإجراءات على ضمان تقييمات: عادلة ومناسبة ومتسقة، سواء تم إجراؤها بواسطة مجموعة العمل المالي أو من خلال واحد من ثمانية هيئات مالية فرعية أو من

(1) انظر «دليل البلدان والمقيّمون»:

خلال تقييم صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي. ويتم إجراء تقييمات مجموعة العمل المالي من قبل فريق من الخبراء في المجالات المالية والقانونية وإنفاذ القانون. ومن السمات الرئيسية للعملية القيام بزيارة ميدانية للدولة وعقد اجتماعات شاملة مع المسؤولين الحكوميين والقطاع الخاص على مدى أسبوعين.

التقارير العامة للأعمال

تكون نتائج «التقييم المتبادل» معروفة للمسؤولين في الدولة التي تم تقييمها والمسؤولين في جميع بلدان مجموعة العمل المالي الـ 180 الأخرى والهيئات الإقليمية الثمانية على غرار مجموعة العمل المالي وهي متاحة للجمهور حتى يتمكن الجميع من تقييم حالة أنشطة مكافحة غسل الأموال في ذلك البلد. وفي الواقع، أعدت مجموعة العمل المالي تقريراً قبل اجتماع وزراء مجموعة العشرين في سبتمبر 2009 والذي قَدِّمَ لمحة عامة عن مستوى امتثال جميع البلدان لتوصيات 40 + 9 وفي فبراير 2010، نشرت مجموعة العمل المالي قائمتين من الاختصاصات ذات الاختصاص الاستراتيجي. نقاط الضعف في أنظمة مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب الخاصة بهم.

قامت مجموعة العمل المالي والهيئات الإقليمية الثمانية على غرار مجموعة العمل المالي والمؤسسات المالية الدولية بتقييم الغالبية العظمى من البلدان في جميع أنحاء العالم.

لذلك سيكون من المهم للبرلمانيين القيام بما يلي:

- الاطلاع على تقرير التقييم المتبادل الأخير المتعلق في بلادهم.
- النظر في المجالات التي تحتاج إلى تحسينات في بلادهم؛ واتخاذ الإجراءات وفقاً لذلك (من خلال تدابير تشريعية و / أو تدابير أخرى حسب الاقتضاء).

علاوة على ذلك، أنشأت مجموعة العمل المالي مجموعة مراجعة التعاون الدولي؛ لتعزيز التعاون الدولي وتحسين الامتثال من خلال تسليط الضوء على أوجه القصور الرئيسة في البلدان المختارة والمخاطر التي تُشكّلها على الأنظمة المالية الدولية والإقليمية، والمساعدة في ضمان متابعة البلدان من خلال التزاماتهم الدولية. تتعامل مجموعة مراجعة التعاون الدولي مع البلدان داخل وخارج عضوية مجموعة العمل المالي.

تتضمن عملية مجموعة مراجعة التعاون الدولي ومجموعة العمل المالي أيضًا تحديد البلدان غير المتعاونة وذات الخطورة العالية علنًا عند الضرورة. إنَّ إعلان الهوية يسمح للبلدان والقطاعات المالية الأخرى باتخاذ الإجراءات المناسبة؛ لحماية أنفسهم من تلك البلدان حيث تسرع الإشارة إلى المشكلات علنًا متبوعة بالمشاركة الوثيقة مع البلدان المتأثرة من الامتثال الوطني للمعايير.

يوفر وجود مثل هذه التقارير أو عدم وجودها للبرلمانيين المهتمين من المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد نقطة انطلاق ممتازة؛ لتحديد الإجراءات ذات الأولوية لمكافحة غسل الأموال. على سبيل المثال، في أكتوبر 2010، حدّدت مجموعة العمل المالي 31 دولة بها أوجه قصور استراتيجية لمكافحة غسل الأموال / مكافحة الإرهاب⁽¹⁾. وبسبب التأثير المحتمل لهذه التقييمات، قدمت 30 دولة من هذه البلدان التزامًا سياسيًا رفيع المستوى؛ لمعالجة أوجه القصور من خلال تنفيذ خطة تم تطويرها مع مجموعة العمل المالي.

ومن جهة أخرى، بالنسبة لدولة واحدة - إيران مثلًا - اتخذت مجموعة العمل المالي خطوة إضافية تتمثل في دعوة أعضائها وحث جميع البلدان على اتخاذ تدابير احترازية؛ لحماية قطاعاتها المالية من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الناشئة عنها.

(1) أنغولا، أنتيغوا وبربودا، بنغلاديش، بوليفيا، الإكوادور، إثيوبيا، غانا، اليونان، هندوراس، إندونيسيا، كينيا، المغرب، ميانمار، نيبال، نيجيريا، باكستان، باراغواي، الفلبين، ساو تومي وبرينسيبي، سريلانكا، السودان، سوريا، تنزانيا وتايلاند وترينيداد وتوباغو وتركيا وتركمانستان وفنزويلا وفيتنام وأوكرانيا واليمن.

ما توصيات مجموعة العمل المالي الأربعون (مكافحة غسل الأموال)⁽¹⁾

تم إدراج توصيات مجموعة العمل المالي الأربعون المتعلقة بمكافحة غسل الأموال⁽²⁾ تحت أربعة أقسام رئيسة وأحد عشر قسمًا فرعيًا وهي:

القسم الأول - الأنظمة القانونية:

(التوصيات 1-3)

- نطاق جريمة غسل الأموال.
- التدابير المؤقتة والمصادرة.

القسم الثاني - الإجراءات التي يجب أن تتخذها المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية؛ لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

(التوصيات 4-25)

- العناية الواجبة تجاه العملاء والاحتفاظ بالسجلات.
- الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة والامتنال.

(1) التوصيات الخاصة الصادرة عن مجموعة العمل المالي رقم 9 لمكافحة تمويل الإرهاب هي: أولاً: التصديق على صكوك الأمم المتحدة وتنفيذها؛ ثانياً: تجريم تمويل الإرهاب وغسل الأموال المرتبط به؛ ثالثاً: تجميد ومصادرة أصول الإرهابيين. رابعاً: الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة المتعلقة بالإرهاب. خامساً: التعاون الدولي؛ سادساً: التحويل البديل سابعاً: التحويلات البنكية ثامناً. منظمات غير ربحية؛ والتاسع. ناقلو النقدية. يمكن الاطلاع على نص كل من التوصيات الخاصة التسعة على:

www.fatf-gafi.org/document/0,3746/9_en_1_34032073_32236920_32250379_1,00_1_1_.html

(2) يمكن الاطلاع على نص كل توصية من 40 (AML) على: www.fatf-gafi.org/document/28/0,3746,en_32250379_32236920_33658140_1_1_1_1,00.html

- تدابير أخرى لردع غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
 - التدابير الواجب اتخاذها فيما يتعلق بالدول التي لا تتمثل لتوصيات مجموعة العمل المالي أو تتمثل لها بشكل غير كافٍ.
 - التنظيم والرقابة.
- القسم 3 - الإجراءات المؤسسية وغيرها من الإجراءات اللازمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:**
- (التوصيات 26-34)
- السلطات المختصة وسلطاتها ومواردها.
 - شفافية الأشخاص الاعتباريين والترتيبات القانونية.
- القسم 4 - التعاون الدولي:**
- (التوصيات 35-40)
- المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين.
 - أشكال أخرى من التعاون.
- يُوضَّح الجدول المكوّن من سبع صفحات في الملحق دال كيفية تقسيم التوصيات الأربعين بين الأقسام الأربعة الرئيسة والأقسام الفرعية الأحد عشر.**
- بالطبع سيحاول غاسلي الأموال باستمرار إيجاد طرق جديدة للاحتيال على تدابير المنع الموضحة أعلاه، وبناءً عليه، تواصل مجموعة العمل المالي مراجعة وتحديث توصيات 40 + 9 وتعزيز آليات الامتثال الإضافية وإضافتها.

الأشخاص السياسيون ممثلو المخاطر

تُعرف إحدى المجموعات الرئيسة لغسل الأموال المحتملين بالأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر وباختصار، هم يشغلون مناصب عامة بارزة لديهم القدرة على إساءة استخدام مسؤولياتهم وغسل الأموال الفاسدة⁽¹⁾. مثل هذه الأنشطة قد تنطوي على خيانة للثقة العامة نظرًا للمستوى النموذجي للسلطة والمسؤولية الممنوحة للأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر.

وفي البداية، أودع رؤساء الدول الفاسدون والمسؤولون الحكوميون البارزون أموالاً في البنوك بأسمائهم في بلدان أجنبية أو استخدموا أقاربهم لفتح حسابات مصرفية. وما تزال الأساليب الحالية تتضمن إساءة استخدام التسهيلات المصرفية واستخدام شركاء مقربين ومركبات الشركة وكذلك شراء العقارات وشراء المعادن الثمينة والمجوهرات والأعمال الفنية ونقلها إلى الخارج ونقل العملة والأدوات المالية القابلة للتداول عبر الحدود⁽²⁾.

من المفهوم أن هذا مجال حساس للغاية بالنسبة للسياسيين ذلك لأنه يسلط الضوء عليهم، وعلى هذا النحو، نجد أن تعريف الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر الذي تستخدمه مختلف الهيئات يكون مختلف بما في ذلك تدابير للسيطرة على كل من «الأشخاص السياسيين ممثلو المخاطر الأجنبي» أو «الأشخاص السياسيون ممثلو المخاطر المحليين».

(1) الأشخاص السياسيون الممثلون للمخاطر المحليون هم الأفراد الموكلة إليهم أو الذين أوكلت إليهم مهام عامة بارزة في دولة أجنبية، كرؤساء الدول أو الحكومات، والسياسيين رفيعي المستوى، والمسؤولين الحكوميين رفيعي المستوى والمسؤولين القضائيين والعسكريين، وكبار الموظفين التنفيذيين في الشركات المملوكة للدولة، ومسؤولي الأحزاب السياسية الهامين. تنطوي العلاقات التجارية مع أفراد الأسرة أو المقربين من الأشخاص السياسيين على مخاطر تتعلق بالسمعة مماثلة لتلك التي تحدث مع الأشخاص السياسيين أنفسهم. ولا ينطبق هذا التعريف على الأفراد الذين يشغلون مناصب متوسطة أو أقل في الفئات المذكورة.

(2) المرجع نفسه.

تمَّ استخلاص معظم هذا القسم الخاص بالأشخاص السياسيين ممثلو المخاطر مباشرة من مبادرة استرداد الأصول المسروقة (ستار)⁽¹⁾. بعنوان «الأشخاص السياسيين ممثلو المخاطر: بشأن تعزيز التدابير الوقائية» (البنك الدولي للإنشاء والتعمير / البنك الدولي)⁽²⁾.

يوضّح المربع أدناه اختلاف اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ومجموعة العمل المالي وتوجيه الاتحاد الأوروبي الثالث⁽³⁾. «التعريفات الأساسية» للأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر.

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: الأشخاص الموكلة إليهم أو الذين أوكلت إليهم مهام بارزة وأفراد أسرهم والمرتبطين بهم.

مجموعة العمل المالي: الأفراد الموكلة إليهم أو الذين أوكلت إليهم مهام عامة بارزة في دولة أجنبية،...،... تنطوي العلاقات التجارية مع أفراد الأسرة أو الشركاء المقربين من الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر على مخاطر سمعة مماثلة لسمعة الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر أنفسهم.

التوجيه الثالث للاتحاد الأوروبي: الأشخاص الطبيعيون الموكلة إليهم أو الذين أوكلت إليهم مهام عامة بارزة وكذلك أفراد الأسرة المباشرين أو الأشخاص المعروفين بأنهم شركاء مقربون من هؤلاء الأشخاص.

(1) مبادرة ستار هي شراكة بين البنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(2) (siteresources.worldbank.org/EXTSARI/)

المصادر

/ 5570284-1257172052492 / PEPs-ful.pdf? Resourceurlname = PEPs ful.pdf

(3) الجدول I.1 ألف مقارنة تعاريف الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطرين المعايير القياسية، الصفحة 79 من «الأشخاص السياسيين ممثلو المخاطر: بشأن تعزيز التدابير الوقائية» (البنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية / البنك الدولي).

وبالمثل، فإن مختلف متطلبات العناية الواجبة للهيئات الثلاثة، موضحة في المربع أدناه.

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: أجنبية ومحلية (غير محدد).

مجموعة العمل المالي: أجنبية فقط.

توجيه الاتحاد الأوروبي الثالث: أجنبية فقط.

«توضح الصورة في الوقت الحالي فشلاً شاملاً للتنفيذ الفعّال للمعايير الدولية للأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر. يوجد امتثال ضعيف بشكل مدهش لمتطلبات مجموعة العمل المالي على الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر بين أعضاء مجموعة العمل المالي حيث لم يمثل 61٪ من 124 دولة تم تقييمها من قبل مجموعة العمل المالي أو الهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي و23٪ فقط كانت ملتزمة جزئياً. وأكثر من 80٪ من هذه البلدان كانت متأخرة جداً⁽¹⁾».

تحدد مبادرة ستار ثلاث إجراءات رئيسة وخمس توصيات ضرورية؛ لتوضيح الفروق الحقيقية⁽²⁾:

(1) (siteresources.worldbank.org/EXTSARI/)

المصادر

/ 5570284-1257172052492 / PEPs-ful.pdf, Resourceurlname = PEPs ful.pdf

(2) (siteresources.worldbank.org/EXTSARI/)

المصادر

/ 5570284-1257172052492 / PEPs-ful.pdf, Resourceurlname = PEPs ful.pdf

الإجراءات الرئيسية:

1. الإرادة السياسية القوية والمستمرة والتعبئة.
2. توضيح ومواءمة المتطلبات الدولية المتعلقة بخامات البولي بروبيلين.
3. جرد الأنماط الناشئة، مع التركيز على رفع ما يعيق تحديد المالكين المستفيدين من الشراكة بين القطاعين: العام والخاص.

التوصيات:

1. تطبيق العناية الواجبة المعززة على جميع الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر، الأجانب والمحليين.
 2. يجب ألا تميّز القوانين واللوائح بين الأشخاص المحليين والأجانب. يجب أن تتطلب المعايير المعتمدة من قبل مجموعة العمل المالي وواضعي المعايير الإقليمية والوطنية مزيداً من العناية الواجبة المعززة لكل من الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر الأجانب والمحليين.
 3. تتطلب إقراراً بملكية المستفيدين.
- عند فتح الحساب وحسب الحاجة بعد ذلك، يجب على البنوك أن تطلب من العملاء إكمال إقرار مكتوب بهوية وتفاصيل الشخص الطبيعي (الأشخاص) الذين هم المالك (الملاك) المستفيدون النهائيون من علاقة العمل أو المعاملة كخطوة أولى في تلبية متطلبات العناية الواجبة للعملاء من أصحاب الملكية.
3. طلب نماذج الإفصاح عن الأصول والدخل.

يجب أن يُطلب من الموظف العام تقديم نسخة من أي نموذج إقرار بالأصول والدخل يتم إيداعه لدى سلطاته، بالإضافة إلى التحديثات اللاحقة. إذا رفض

- العميل، فيجب على البنك تقييم الأسباب باستخدام نهج قائم على المخاطر وتحديد ما إذا كان سيواصل علاقة العمل. مع العميل أم لا.
4. المراجعة الدورية للعملاء من الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر.
- حيث يجب مراجعة العملاء من الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر من قبل الإدارة العليا أو لجنة تضم مديرًا واحدًا على الأقل باستخدام نهج قائم على المخاطر، على الأقل سنويًا، ويجب توثيق نتائج المراجعة.
5. تجنب وضع حدود على الوقت الذي يظل فيه الأشخاص السياسيون ممثلو المخاطر في منصبهم.
- عندما يتوقف الشخص عن تكليفه بوظيفة عامة بارزة، يجب على الدول ألا تضع حدودًا زمنية على طول الفترة الزمنية التي يحتاجها الشخص أو أحد أفراد الأسرة أو المقربين يعامل على أنه من الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر.
- إن إفصاح موظفو العموم عن الأصول والدخل يحتاج إلى بعض التفصيل. على الرغم من مراجعة هذا الجانب ومناقشته بشكل كامل في دليل الأخلاقيات والسلوك البرلماني الصادر عن فريق العمل العالمي للأخلاقيات البرلمانية التابع للمنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد، إلا أن هناك ارتباطاً مهماً بمفهوم الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر. يوجد حالياً حوالي 137 دولة على مستوى العالم (من عينة مكونة من 176) تطبق لوائح الإفصاح للموظفين العموميين رفيعي المستوى مثل: رؤساء الدول ورؤساء الحكومات وأعضاء مجلس الوزراء وأعضاء البرلمان. وتجدر الإشارة إلى أن حوالي 89٪ من البلدان الأعضاء في مجموعة العمل المالي أو الهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي تنفذ متطلبات الإفصاح. وعادة ما يكون هناك نوعان مطلوبان من الإفصاح: المصالح المالية والتجارية حيث يتطلب الإفصاح المالي أن يقدم المسؤولون العموميون معلومات عن الأصول مثل: العقارات والمركبات والفنون والمجوهرات والاستثمارات المالية

وكذلك المطلوبات. بينما يركّز الإفصاح عن المصالح التجارية على المصالح والالتزامات والعلاقات التجارية التي قد تعرض حيادية المسؤولين العموميين للخطر في قراراتهم المتعلقة بالسياسة. وقد تتضمن بعض المعلومات مثل: مقتنيات الأسهم ومصادر الدخل فضلاً عن المناصب التي تم شغلها خارج المناصب العامة والهدايا المستلمة.

يتطلب العديد من أنظمة الكشف من المسؤولين تقديم إقرارات في بداية ونهاية التفويض، سنوياً وفي بعض الحالات حتى بعد انتهاء التفويض، مما يوفر ثروة من المعلومات المفيدة على مرّ الزمن.

يُمكن أن تساعد أنظمة الكشف عن الأصول في تحسين تنفيذ معايير الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر وتجهيز كيانات القطاعين: العام والخاص بشكل أفضل للتغلب على بعض التحديات المرتبطة بتنفيذ أنظمة الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر. على سبيل المثال، يُمكن لمعلومات الكشف عن الأصول أن تساعد في تحديد الأشخاص المعنيين وتحديد مصدر الثروة ومصدر الأموال وإجراء مراقبة مستمرة معززة (التوصية 6 من مجموعة العمل المالي) ويُمكن أن تساعد حتى الوحدات المالية في تحليلها.

يحدد الإطار القانوني لأنظمة الإفصاح، من بين مكونات أخرى، فئات المسؤولين المطلوب منهم تقديم الإقرارات. يُمكن لفئات المسؤولين المطلوب الكشف عنها أن تقدم إرشادات بشأن أنواع الوظائف التي يشملها تعريف الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر، ويُمكن أن توفر أسماء المسؤولين المطلوب الكشف عنها إرشادات بشأن من يشغل مناصب هؤلاء الأشخاص.

يُمكن أن تساعد المعلومات الواردة في الإفصاحات (مثل الحسابات المصرفية، ومصادر الدخل، وما إلى ذلك) في تحديد مصدر الثروة والأموال، ويُمكن أن تساعد أيضاً في إجراء المراقبة المستمرة المعززة المطلوبة في توصية مجموعة العمل المالي رقم 6 أيضاً، ويمكن أن تثري المعلومات التي تمّ الكشف عنها إقرارات الأصول في تحليل تقارير المعاملات المشبوهة التي تجرّيها وحدات التحريات المالية.

يُمكن للبرلمانيين اتخاذ إجراءات على عدّة جهات: الضغط من أجل الموافقة على تشريع الإفصاح إذا لم يكن موجوداً؛ تعزيز تنفيذ تشريعات الإفصاح وتسهيل التعديلات على التشريعات؛ لتحسين العمل العام لنظام الإفصاح وزيادة الوعي وتعزيز التنسيق بين الوكالات... إلخ.

من الواضح أن للبرلمانيين في البلدان النامية، وجميع البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية وفي البلدان المتقدمة دورًا قويًا يلعبونه - في مجالسهم التشريعية، مع المجتمع المدني ووسائل الإعلام في تعزيز استخدام نظام الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر، وفي تنفيذ الإفصاح عن الأصول والدخل لموظفي العموم.

التحديات التي تواجه الأقطار العربية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

قامت الدول العربية خلال السنوات القليلة الماضية، بجهود كبيرة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، سعت من خلالها إلى تعزيز قدراتها التشريعية، والتنظيمية، والرقابية في هذا المجال إلا أنه وعلى الرغم من تلك الجهود، ما يزال هناك عدد من التحديات القائمة، من أبرزها:

- العناصر البشرية المؤهلة: ما تزال الدول العربية تعاني من قلة العناصر البشرية المؤهلة القادرة على تطبيق أفضل الممارسات الدولية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- تطوير التشريعات الوطنية: على الرغم من الجهود المبذولة على هذا الصعيد، إلا أن الحاجة لتطوير التشريعات الوطنية بما يتوافق مع المعايير الدولية ما تزال قائمة.

- البيانات والإحصائيات: لا يزال العديد من الدول العربية يعاني من عدم وجود أو من ضعف قاعدة بيانات وإحصائيات وطنية شاملة ومحدثة تحصر كافة القضايا المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب.
 - التطور التقني المتسارع وظهور أدوات مالية مثل العملات الافتراضية، الأمر الذي يتطلب من السلطات المعنية في الدولة اتخاذ الخطوات اللازمة لمواكبة سرعة هذه التطورات.
 - السيطرة على عمليات التهريب عبر الحدود البرية، خاصة لدى الدول التي تمتلك حدود برية طويلة.
 - تحسين امتثال الأعمال والمهنة غير المالية المحددة للمتطلبات في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
 - العدد الكبير من الزوار الأجانب، بشكل خاص خلال المواسم والعطلات الرسمية.
 - كثرة استخدام النقد في المعاملات المالية.
 - ضعف الثقافة المصرفية.
 - قلة الوعي بجريمتي غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
 - مراقبة الأعمال والمهنة غير المالية.
- جهود الدول العربية على صعيد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، إعداد: غسان أبو موسى، صندوق النقد العربي، 2019.

استرداد الأصول المسروقة

كما لوحظ سابقاً، تقلل أنظمة الوقاية التي تعمل بكامل طاقتها من الحاجة إلى استرداد الأصول المسروقة. ومع ذلك، نظراً لأنه من الشائع أن يقوم الأفراد الفاسدون بإخفاء أو غسل الرشاوى والأموال المختلصة في بلدان أجنبية و / أو الاحتفاظ بأموال سرية في حسابات مصرفية في الخارج و / أو غسل متحصلات الفساد دولياً، وبالنظر إلى أن الكثيرين ينتقدون عدم الفعالية الحالية من الأدوات القانونية والمؤسسية المتاحة ونقص المساعدة القانونية عبر حدود البلدان وأن إجراءات التعاون الدولي بين وكالات إنفاذ القانون وسلطات الادعاء ما تزال معرقة وبطيئة وعديمة الجدوى في كثير من الأحيان - من الواضح أن هناك مجالاً كبيراً لتحسين نظام الاسترداد.

هناك حاجة أيضاً إلى وضع إطار قانوني لاسترداد الأصول المسروقة على المستوى المحلي. وفي كثير من الأحيان، يتم استشارة بعض أو كل هذه المتحصلات من خلال وكلاء داخل الدولة.

وفقاً لذلك، يبحث هذا القسم في الوضع الحالي والخطوات التالية لاسترداد الأصول بشكل فعال.

تتراوح الموضوعات من التحديات القانونية والعملية في تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة إلى تدابير؛ لتجميد ومصادرة وإعادة متحصلات الفساد.

معالجة التبعات الناتجة عن جرائم الفساد في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

انطلاقاً من أن الأساس في موضوع مكافحة الفساد هو أن التجريم وحده لا يكفي، ولا حتى الوقاية من الفساد لوحدها كافية، فإن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أرست نهجاً متعدد المحاور، يقوم على ضرورة معالجة آثار جريمة الفساد وإعادة الأموال الناتجة عن هذه الجريمة أيًا كان فعل الفساد (مرحلة استرداد الموجودات) وذلك بحسب الفصل الخامس من الاتفاقية.

الفصل الخامس: استرداد الموجودات: تعرض هذه المواد من مادة 51 ولغاية نهاية مادة 59 لقواعد وتدابير تتعلق باسترداد الموجودات، حيث تتضمن حكماً عاماً في هذا المجال، كما تعرض لمسألة منع وكشف إحالة العائدات المتأتية من الجريمة، وتدابير الاسترداد المباشر للممتلكات، إضافةً إلى آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة، والتعاون الدولي لأغراض المصادرة، والتعاون الخاص، وإرجاع الموجودات والتصرف فيها، ووحدة المعلومات الاستخباراتية المالية، والاتفاقات والترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف.

وفي هذا الإطار فإن الفصل الخامس من الاتفاقية يقتضي من الدول الأطراف القيام بعدة خطوات تشريعية إدارية لضمان وجود إطار قانوني ومؤسسي فعال لاسترداد الموجودات. وعليه يحض الدول الأطراف بالزام المؤسسات المالية بعدد من التدابير الوقائية والإفادة من المبادرات الإقليمية والدولية ذات الصلة وذلك وفق المادة 52 من الاتفاقية، إضافةً إلى ضمان احتفاظ المؤسسات المالية بسجلات وافية لحسابات ومعاملات معينة. كما أن على الدول أن تلتزم بمنع

إنشاء مصارف ليس لها حضور مادّي ولا تنتسب إلى مجموعة مالية خاضعة للرقابة، والنظر في إنشاء نظم للكشف عن الوضع المالي للموظفين العموميين المعنيين مع النص على جزاءات مناسبة عن عدم الامتثال والنظر باتخاذ إجراءات أخرى وفق الفقرات 4 و5 و6 من المادة 52. وكذلك إيجاد تشريعات أو تعديلات على الإجراءات المدنية أو الإجراءات الإدارية أو القواعد الخاصة بالولاية القضائية لإتاحة الاسترداد المباشر، وتطوير نظام القواعد الداخلي وأطر التعاون الدولي وفق المواد 54 و55، والسعي إلى اتخاذ تدابير تجيز لها أن تحيل معلومات عن العائدات المتأتية من جرائم الفساد إلى أي دولة طرف أخرى وفق المادة 56. كما تتطلب الاتفاقية من الدول الأطراف التعاون مع الدول الأطراف الأخرى على منع ومحاربة إحالة عائدات جرائم الفساد وعلى تعزيز سبل ووسائل الاسترداد، والنظر في إنشاء وحدة معلومات استخباراتية مالية وفق المادة 58، كما تفرض أن يكون التصرف في الممتلكات المصادرة وذلك وفق أحكام الفصل الخامس، بما فيها إرجاع الموجودات إلى مالكيها الشرعيين.

كما تتطلب الاتفاقية من الدول الأطراف السعي إلى أقصى حدٍّ ممكن؛ لتوفير الإطار القانوني اللازم لتمكينها من التجميد والحجز والمصادرة وفق المادة 31 من الاتفاقية.

تعرض سرية البنوك الخارجية وبعض المؤسسات المالية الدولية الأخرى أنظمة مكافحة غسل الأموال للخطر. فقد لا تنظر البلدان التي تعمل فيها هذه البنوك إلى التعاون مع أولئك الذين يحاولون استرداد الأصول الفاسدة على أنه يخدم مصلحتهم الوطنية. ستواجه بعض البلدان تحديات اقتصادية شديدة وذلك بدون أعمالهم المصرفية الخارجية ولذلك فقد ترى هذه البلدان أن التعاون مع البلدان التي تسعى لاستعادة

الأصول المسروقة يتعارض مع مصالحها الوطنية من خلال تعريض عملياتها المصرفية الخارجية للخطر.

تخلق القضايا المرتبطة بازدواجية التجريم والمخاطر المزدوجة عقبات أمام الردع الفعّال لغسل الأموال الفاسدة واستعادة الأصول الفاسدة. وتتطلب معظم البلدان ازدواجية التجريم حيث يجب أن تكون المعاملة (المعاملات) غير قانونية في كلا البلدين، كشرط مسبق للمساعدة القانونية المتبادلة.

ينبغي غاسلو الأموال مخالفتهم من خلال استخدام شركات وهمية / الموكلين، وما إلى ذلك، ولحسن الحظ، يتم بناء القدرات والخبرة لمتابعة هذا المسار بشكل أفضل في جميع أنحاء العالم. ومع ذلك، في الوقت نفسه، كانت البلدان بطيئة في تنفيذ التوصيتين رقم 33 و34 من توصيات مجموعة العمل المالي اللتين تطلبان الدول باتخاذ تدابير؛ لمنع كل من الاستخدام غير القانوني للأشخاص الاعتباريين والاستخدام غير القانوني للترتيبات القانونية من قبل غاسلي الأموال.

تم إطلاق مبادرة ستار في سبتمبر 2007 من قبل البنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ لتعزيز التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذها وتحديثاً الفصل الخامس منها الذي يوفر أول إطار شامل ومبتكر لاسترداد الأصول. وتهدف «ستار» إلى ردع كل من القادة الفاسدين في البلدان النامية والمراكز المالية في البلدان المتقدمة وفي أي مكان آخر حيث يحاولون استغلال أموالهم الفاسدة.

ودائماً ليس من الممكن مقاضاة الجناة. ومع ذلك، يُمكن في بعض الحالات تحديد الأصول المتأتية من الجريمة. وبالتالي تمّ تطوير استراتيجية استجابة تعتمد على تدابير بديلة.

أدخلت بعض البلدان، بما في ذلك أنتيغوا وباربودا وأستراليا وبعض المقاطعات الكندية وإيرلندا وإيطاليا وسلوفينيا وجنوب أفريقيا والمملكة المتحدة تشريعات لتمكين الإجراءات المدنية المستقلة لاسترداد متحصلات الجريمة.

لا تُمكن المصادرة غير القائمة على الإدانة الدول من استرداد الأصول التي تم الحصول عليها بشكل قانوني من الجاني عن طريق اتخاذ إجراء مباشر ضد ممتلكاته دون الحاجة إلى إدانة جنائية. لذا ما يزال يتعين على الدولة أن تثبت، وذلك ضمن ترجيح الاحتمالات، أن أصول الجاني هي إما متحصلات جريمة أو تمثل ممتلكات مستخدمة لارتكاب جريمة، بمعنى أدوات لذلك.

من المهم أيضًا ملاحظة أن توصيات مجموعة العمل المالي تتطلب تجريم حيازة المكاسب غير المشروعة وذلك يمكن، بالإضافة إلى شرط تجريم غسل الأموال البلدان من استهداف مرتكبي الفساد بشكل مباشر لكل من جرائم غسل الأموال وجرائم الفساد. أيضًا، تتطلب مجموعة العمل المالي أن تكون البلدان قادرة على مقاضاة غاسلي الأموال بتهمة غسل الأموال دون الحاجة إلى إثبات الجريمة الأصلية (ونعني في هذه الحالة الفساد). ولأنه يبدو من الناحية العملية أنه من الصعب في بعض الدول مقاضاة مرتكبي جرائم الفساد، فإن الجمع بين كل هذه المتطلبات يوفر للدول أداة قوية لمقاضاة مرتكبي الفساد بتهمة غسل الأموال في حالة عدم إمكانية مقاضاة مرتكبي الفساد القيام بذلك.

يلعب البرلمانيون دورًا رئيسًا في إدخال تشريعات المصادرة غير المستندة إلى إدانة في برلماناتهم الخاصة للقيام بذلك، سيجد البرلمانيون بعض المراجع المفيدة مثل: «استرداد الأصول المسروقة: دليل الممارسات الجيدة لمصادرة الأصول غير المستندة إلى إدانة»⁽¹⁾،

(1) مواقع الشبكة العنكبوتية:

تم نشره في عام 2009 من قبل مبادرة البنك الدولي لاسترداد الأصول المسروقة (ستار) في ديسمبر 2010، نشرت (ستار) «كتيب استرداد الأصول: دليل للممارسين»⁽¹⁾ المصمم كمرجع سريع، ودليل إرشادي للممارسين من مسؤولي إنفاذ القانون وقضاة التحقيق ومُدَّعي العموم وكذلك لمديري الأصول والمشاركين في اتخاذ قرارات السياسة في كل من: الاختصاصات القضائية المدنية والقانون العام. حيث يتضمن أمثلة لأدوات مثل: تقارير الاستخبارات النموذجية وطلبات أوامر المحكمة وطلبات المساعدة القانونية المتبادلة.

ينقسم الدليل إلى تسعة فصول ومسرد وعشرة ملاحق لمصادر إضافية. يقدم الفصل الأول لمحة عامة عن عملية استرداد الأصول والسُّبل القانونية لاستردادها إلى جانب أمثلة عملية ويقدم الفصل الثاني مجموعة من الاعتبارات الاستراتيجية؛ لتطوير وإدارة قضية استرداد الأصول، بما في ذلك جمع المصادر الأولية للحقائق والمعلومات وتكوين فريق وإقامة علاقة مع النظراء الأجانب من أجل التعاون الدولي. يقدم الفصل الثالث الأساليب التي قد يستخدمها الممارسون لتتبع الأصول وتحليل البيانات المالية وكذلك لتأمين أدلة موثوقة ومقبولة لقضايا مصادرة الأصول. وفي الفصل الرابع تمَّت مناقشة التدابير المؤقتة والتخطيط اللازم لتأمين الأصول قبل المصادرة ويقدم الفصل الخامس بعض قضايا الإدارة التي سيحتاج الممارسون إلى أخذها في الاعتبار خلال هذه المرحلة وفي الفصل السادس كانت أنظمة المصادرة هي محور التركيز بما في ذلك مراجعة الأنظمة المختلفة وكيفية عملها والتعزيزات الإجرائية المتوفرة في بعض الولايات القضائية. ويستعرض الفصل السابع الأساليب المختلفة المتاحة في مسألة التعاون الدولي بما في ذلك المساعدة غير الرسمية وطلبات المساعدة القانونية المتبادلة؛ ويوجه الممارسين خلال

(1) www1.worldbank.org/publicsector/star_site/documents/arhandbook/ar_handbook_final.pdf

العملية برمتها. أخيراً، يناقش الفصلان: الثامن والتاسع طريقتين إضافيتين لاسترداد الموجودات - على التوالي: الإجراءات المدنية وإجراءات المصادرة المحلية التي تتم في ولايات قضائية أجنبية.

يحدد المسرد العديد من المصطلحات المتخصصة المستخدمة في الكتيب. نظراً لأن الولايات القضائية غالباً ما تستخدم مصطلحات مختلفة لوصف نفس المفهوم القانوني أو الإجراء، فإن المسرد يقدم أمثلة للمصطلحات البديلة التي يُمكن استخدامها.

تحتوي ملاحق الدليل على أدوات مرجعية إضافية وموارد عملية لمساعدة الممارسين. يقدم الملحق «أ» الخطوط العريضة للجرائم التي يتعين نظرها في محاكم جنائية. يقدم الملحق «ب» قائمة مفصلة وأوصافاً للمصطلحات أدوات اعتبارية مختارة وشروط الأعمال. يوفر الملحق «ج» نموذجاً لتقرير وحدة التحريات المالية. يقدم الملحق (د) قائمة مراجعة لبعض الاعتبارات الإضافية للتخطيط؛ لتنفيذ أمر تفتيش ومصادرة. يوفر الملحقان (هـ) و (ز)، على التوالي، نموذج أمر إبراز وثيقة للمؤسسات المالية ونموذج ملامح مالية. يوضح الملحق «و» أساليب المدفوعات المتسلسلة ومدفوعات التغطية في تحويلات الأموال الإلكترونية، ويناقش معايير دفع الغطاء الجديدة التي أصبحت سارية في نوفمبر 2009. ويقدم الملحق «ح» نقاط المناقشة التي قد يستخدمها الممارسون لبدء الاتصالات مع النظراء الأجانب فيما يتعلق بطلبات المساعدة القانونية المتبادلة، يوفر الملحق «ط» نموذج معياري لطلب المساعدة المتبادلة وأفكار حول صياغته. أخيراً، يوفر الملحق «ي» نطاقاً واسعاً من مصادر مواقع الشبكة العنكبوتية محلياً ودولياً.

ما التساؤلات البرلمانية حول استرداد الموجودات؟

- هل تتأكد المؤسسات المالية من هوية العملاء أصحاب الحسابات عالية القيمة؟
- هل يتم إبلاغ السلطات المختصة في حال وجود شبهات مالية بعد إجراء الفحص على حسابات العملاء عالية القيمة؟
- هل هناك إرشادات بشأن أنواع الشخصيات التي يتوقع أن يطبق الفحص المشار إليه أعلاه على حساباتها وأنواع تلك الحسابات والمعاملات التي ينبغي إيلائها العناية اللازمة وتدابير فتح تلك الحسابات والاحتفاظ بها ومسك دفاترها؟
- هل تحتفظ المؤسسات المالية بسجلات وافية للحسابات والمعاملات التي تتعلق بالأشخاص المذكورين أعلاه لفترة زمنية معقولة؟
- هل يسمح بإنشاء المصارف الصورية التي ليس لها حضور مادي؟
- هل تُمنع المؤسسات المالية الوطنية من التعامل مع المصارف الصورية؟
- هل يوجد نظام فعّال لإقرار الذمة المالية؟
- هل يحقُّ للدول الأخرى رفع دعاوى مدنية أمام المحاكم الوطنية دون اشتراط الإدانة الجنائية؛ لتثبيت حقها في ممتلكات اكتسبت جرّاء أفعال مجرّمة وفقاً للاتفاقية أو للحصول على تصديق؟
- هل تعترف السُّلطات المحلية بأمر المصادرة الصّادر من محكمة دولة طرف أخرى؟
- هل تقوم السُّلطات المحلية بتنفيذ أمر تجميد أو حجز للممتلكات بناءً على أمرٍ صادر من محكمة أو سلطة مختصة في الدُّول الأطراف الأخرى؟

- هل يتم إرجاع العائدات المتأتية عن جرائم فساد إلى ملاكها في الدول الأخرى؟
- هل يوجد وحدة معلومات استخباراتية مالية تقوم بجمع المعلومات المالية حول العمليات المشبوهة وتحليلها وتعميمها على السلطات المختصة؟

ملاحظة حذرة

كما يعلم بعض البرلمانيين جيداً، قد يحاول السياسيون الفاسدون استخدام قوانين مكافحة الفساد وآليات الإنفاذ للشروع في «عمليات التعقب العشوائي» ليس ضد الفاسدون، ولكن ضد مَنْ يسלטون الضوء عليهم وذلك تحت ستار استرداد الأصول المسروقة. وتحقيقاً لهذه الغاية، فمن الضروري وجود وسائل حماية للبرلمانيين وغيرهم ممن يقودون مكافحة الفساد. وبنفس القدر من الأهمية، فإن المحاولات الحزبية لاسترداد الأصول المسروقة تقلل من مصداقية تلك الجهود المشروعة غير المنحازة من قِبَل السلطات القضائية التي تسعى إلى إعادة الأصول التي سرقها المسؤولون الفاسدون إلى أوطانهم - بحيث يُمكن لجميع المواطنين الاستفادة من هذه الموارد المفقودة. وبالتالي، يجب أن تكون المبادرات المصممة لاستعادة الأصول الفاسدة المسروقة قائمة قبل إطلاقها على الحقائق وذات موضوعية وحيادية وشاملة وبذلك يمكن للبرلمانيين أن يلعبوا دوراً مهماً في ضمان استخدام هذا النهج.

إنشاء وحدة التحريات المالية

تم تنظيم هذا الفصل وفقاً للعناوين الخمسة التالية:

مقدمة	الجزء الأول:
أهمية وحدة التحريات المالية - كيف يمكن للبرلمانيين دعمها؟	الجزء الثاني:
إنشاء وحدة التحريات المالية، بما في ذلك وصف أنواع أنواعها	الجزء الثالث:
الوظائف الأساسية لوحدة التحريات المالية، بما في ذلك تلقي تقارير المعاملات المشبوهة والتقارير الأخرى وتحليلها وكشف معلومات التحريات المالية للسلطات المختصة.	الجزء الرابع:
وحدة التحريات المالية وبعض الاستنتاجات عن كيفية دعم البرلمانيون لهذه الجهود.	الجزء الخامس:

الجزء الأول - مقدمة

يهدف هذا الفصل إلى تزويد البرلمانيين بلمحة عامة عن الأدوار التي تلعبها وحدات التحريات المالية في مكافحة غسل الأموال المتعلقة بالفساد والجرائم الخطيرة الأخرى. تتضمن المعلومات الواردة في هذا الفصل إشارات إلى معايير مجموعة العمل المعنية بالإجراءات المالية حيثما كان ذلك مناسباً. يجب التأكيد على أنه لا ينبغي استخدام هذا

الفصل كأداة تقييم؛ بل كنظرة عامة لزيادة وعي البرلمانين بأهمية وحدة التحريات المالية، وكيف يمكنهم دعم الجهود في ولاياتهم القضائية في إنشاء وحدة مالية فعالة.

«إن جهود الدول لتطوير استراتيجيات فعالة لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب تجمع بين العديد من الجوانب الرئيسية المتميزة للأنظمة المالية والقانون الإجرامي. وتشكل وحدات التحريات المالية عنصراً هاماً من هذه الاستراتيجيات. إن وحدة التحريات المالية هي وكالة وطنية مركزية مسؤولة وتعمل بوصفها الجهة المسؤولة عن تلقي وطلب وتحليل وإحالة المعلومات المتعلقة بما يشتبه أن تكون متحصلات متحصلة من جريمة أو أموال مرتبطة أو لها علاقة بها. تعد مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب أمراً ضرورياً لنزاهة الأنظمة المالية، ولكن إذا أريد لهذه الجهود أن تكون ناجحة، فيجب دعم أساليب إنفاذ القانون التقليدية من خلال مساهمة النظام المالي نفسه، ولا سيما من خلال تنفيذ معايير «اعرف عميلك» - والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة إلى وحدة التحريات المالية.

تحتفظ المؤسسات المالية بمعلومات مهمة عن المعاملات التي قد تخفي المخططات الإجرامية. وعلى الرغم من أن هذه المعلومات مغطاة بنظم السرية الضرورية، إلا أنه يجب إتاحتها لوكالات إنفاذ القانون لتمكينها من تتبع قنوات الأموال الإجرامية»⁽¹⁾.

تلعب وحدة التحريات المالية دوراً هاماً في دعم التحقيقات المالية التي تجرئها وكالات إنفاذ القانون. وهذا يشمل جرائم غسل الأموال المتعلقة بالفساد.

يمكن استخدام التحريات المالية التي توفرها وحدة التحريات المالية من قبل سلطات إنفاذ القانون لتتبع وتحديد الأدلة المالية محلياً ودولياً والتي يمكن أن تكون مفيدة لمقاضاة جرائم غسل الأموال بنجاح وتحديد مكان الأصول المتأتية من متحصلات هذه الجرائم

(1) البنك الدولي، أقسام نزاهة الأسواق المالية وصندوق النقد الدولي، الإدارة القانونية، إدارة الأنظمة النقدية والمالية «وحدات الاستخبارات المالية: نظرة عامة» 23 يوليو 2004.

وضبطها ومصادرتها في نهاية المطاف. يتم تطبيق هذه المعايير نفسها عند التحقيق في الفساد وجرائم غسل الأموال ذات الصلة. يمكن أيضاً استخدام التحريات المالية التي توفرها وحدة التحريات المالية من قبل السلطات لتحديد المسؤولين الفاسدين والمتآمرين معهم ومنظماتهم الإجرامية و«طريقة التشغيل» التي تم اتباعها لتسهيل أنشطتهم غير القانونية.

على الصعيد العالمي، تعتبر مجموعة ايجمونت⁽¹⁾ رابطة دولية غير رسمية للوحدات المالية تضم أكثر من 167 دولة، وقد وقع العديد منها مذكرات تفاهم لتبادل المعلومات المالية المتعلقة بقضايا غسل الأموال والفساد. انعقد الاجتماع الافتتاحي لشركة ايجمونت في عام 1995. وقد زاد عدد وحدات التحريات المالية على مستوى العالم بشكل كبير خلال العقد الماضي، ويرجع ذلك جزئياً إلى الأعمال الإرهابية في الحادي عشر من سبتمبر. من خلال جهود مجموعة العمل المالي وبدعم من الهيئات الإشرافية الإقليمية⁽²⁾ ومقدمي المساعدة الفنية مثل برنامج الأمم المتحدة العالمي لمكافحة غسل الأموال ومتحصلات الجريمة وتمويل الإرهاب وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، ساعدت العديد من الدول في إنشاء وحدة تحريات مالية تلبى المعايير العالمية لمكافحة غسل الأموال / مكافحة الإرهاب التي وضعتها منهجية التوصيات 9+40 لمجموعة العمل المالي⁽³⁾.

(1) توصيات موقع مجموعة العمل المالي 9 + 40: www.fatf-gafi.org.

(2) توصيات موقع مجموعة العمل المالي 9 + 40: www.fatf-gafi.org.

(3) الصفحة الرئيسية لمجموعة ايجمونت، www.egmontgroup.org «يتمثل هدف مجموعة ايجمونت في توفير منتدى لوحدات الاستخبارات المالية في جميع أنحاء العالم لتحسين التعاون في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعزيز تنفيذ البرامج المحلية في هذا المجال.

الجزء الثاني - أهمية وحدات التحريات المالية - كيف يمكن للبرلمانيين دعمها؟

عندما طورت البلدان استراتيجياتها لمكافحة غسل الأموال، وجدت أن وكالات إنفاذ القانون لديها وصول محدود إلى المعلومات المالية ذات الصلة وأصبح من الواضح أن العنصر الرئيسي من استراتيجيتهم تتمثل في «إشراك النظام المالي في جهود مكافحة غسل الأموال، وفي الوقت نفسه، السعي لضمان الاحتفاظ بالشرط اللازمة لتشغيله بكفاءة.

ووجدت البلدان أيضاً أن تنفيذ نظام يتطلب الإفصاح عن المعاملات المشبوهة من جانب المؤسسات المالية أو جد الحاجة إلى مكتب أو وكالة مركزية لتقييم ومعالجة هذا الإفصاح»⁽¹⁾.

يجب أن تؤدي جميع وحدات التحريات المالية، وفقاً لتوصيات مجموعة العمل المالي 4+90، نفس المهام الأساسية لتلقي وتحليل ونشر المعلومات المالية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب⁽²⁾. ومع ذلك، يمكنهم تحمل هذه المسؤوليات بأساليب مختلفة حسب البلد. هناك العديد من النماذج المالية التي اعتمدها الدول للاضطلاع بهذه المسؤوليات، والتي تختلف اعتماداً على مجموعة متنوعة من العوامل، بما في ذلك حجم الدولة وإطارها القانوني وقضايا مثل تشريعات الخصوصية القائمة. بغض النظر عن النموذج الذي تختاره الدولة ليكون الأكثر فاعلية، فإن الفهم الجيد والدعم لتطوير هذه الهياكل سيفيد جهود إنفاذ القانون والمدعين العامين لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

(1) توصيات موقع مجموعة العمل المالي 40 + 9: www.fatf-gafi.org.

(2) توصيات موقع مجموعة العمل المالي 40 + 9: www.fatf-gafi.org.

يقدم هذا الفصل أيضًا لمحة موجزة عن بعض الأمثلة لنماذج وحدات التحريات المالية؛ ومع ذلك، فإن البرلمانيين الراغبين في ضمان أن الترتيبات المعمول بها في بلدانهم لمكافحة غسل الأموال (بما في ذلك الفساد) وتمويل الإرهاب وكذلك وحدات التحريات المالية تستوفي المعايير الدولية إلى توصيات مجموعة العمل المالي 40+9 (الموجودة في الملحق دال) والمنهجية المعتمدة من قبل صندوق تمويل الإرهاب. الهيئات الأخرى التي تقوم بإجراء تقييماً لمكافحة غسل الأموال / مكافحة الإرهاب⁽¹⁾. المساعدة الفنية لإنشاء وتعزيز الوحدات المالية متاحة من المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومقدمي المساعدة الفنية الآخرين.

الجزء الثالث - إنشاء وحدة التحريات المالية

المهمة الأساسية لوحدة التحريات المالية هي تلقي تقارير المعاملات المشبوهة من الكيانات المبلغة وتحليل هذه التقارير كما للوحدة - إذا توافرت لها دلائل معقولة للاشتباه في أن الأموال متحصلة من جريمة أو مرتبطة أو لها علاقة بها أو يمكن استعمالها للقيام بعمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب (بما في ذلك الفساد). وفقاً للمعايير الدولية، يتعين على الدول إنشاء وحدة مالية تسمح صلاحياتها وسلطاتها القانونية بدعم التحقيقات في غسل الأموال بما في ذلك التحقيقات المتعلقة بالفساد⁽²⁾.

(1) التقرير السنوي لمجموعة العمل المالي 2005-2006 الملحق 1 - الصفحة رقم 1: «مجموعة مكافحة غسل الأموال في شرق وجنوب أفريقيا؛ مجموعة العمل المالي لأمريكا الجنوبية؛ مجموعة العمل الحكومية الدولية لمكافحة غسل الأموال في غرب إفريقيا؛ مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا؛ مجموعة المشرفين الخارجية؛ مجموعة آسيا والمحيط الهادئ؛ مجموعة العمل الكاربيبية للإجراءات المالية والاتحاد الأوروبي والمجموعة الأوروبية الآسيوية».

(2) توصيات موقع مجموعة العمل المالي 40 + 9: www.fatf-gafi.org.

نظراً لأن غالباً ما يلجأ الموظفون العموميون الفاسدين إلى أنواع أخرى من الجرائم مثل الإرهاب والاحتيال والاتجار بالمخدرات وتهريب البشر، فهذه أيضاً جرائم أصلية مدرجة ضمن معايير مجموعة العمل المالي كجرائم أصلية لغسيل الأموال.

يلعب البرلمانيون دوراً مهماً في دعم تطوير نظام مكافحة غسل الأموال / مكافحة غسل الأموال الفعال في الدولة.

في معظم البلدان، تكون النقطة المحورية هي وحدة التحريات المالية التي غالباً ما تكون مسؤولة عن تنسيق جهود بلادهم لبناء أنظمة وطنية لمكافحة غسل الأموال / مكافحة تمويل الإرهاب. ووفقاً للمعايير العالمية، يتعين على الحكومات توفير أساس قانوني لإنشاء وحدة التحريات المالية والميزانية الكافية والموارد وإطار حوكمة قوي وذلك للسماح لوحدة التحريات المالية بالاضطلاع بمهامها الأساسية بشكل فعال ومستقل دون تدخل الحكومة⁽¹⁾.

من المفهوم، في قضايا غسل الأموال بالفساد، أن نزاهة واستقلالية وحدة التحريات المالية أمر بالغ الأهمية لتجنب تعريض التحقيقات الجارية للخطر أو المساومة عليها. وينطبق هذا المبدأ نفسه على الحكومات أو المسؤولين الذين يسيئون استخدام المعلومات المالية التي تجمعها وحدة التحريات المالية. يُعتمد على البرلمانيين في دعم وضع الإجراءات والضوابط القانونية بحيث يتم الاحتفاظ بالمعلومات المالية التي تتلقاها وحدة التحريات المالية في بيئة آمنة ولا يمكن استخدامها لأي غرض بخلاف ما تنص عليه قوانين مكافحة غسل الأموال و/ أو مكافحة تمويل الإرهاب للبلد ووكالة وحدة التحريات المالية وفقاً للمعايير الدولية. وهذا يشمل الحاجة إلى مرافق آمنة لعمليات وحدات التحريات المالية وترتيبات تخزين البيانات التي يتم جمعها.

(1) وليام سي جيلمور، 1999، الأموال القذرة: تطور مكافحة غسل الأموال - الإجراءات، الطبعة الثانية. (ستراسبورغ: مطبعة مجلس أوروبا)، الصفحة 1032004.

تنطبق هذه المطالب نفسها لتوفير الموارد والتمويل أيضاً على الحاجة إلى الاستثمار في البنية التحتية للتكنولوجيا التي تحتاجها وحدة التحريات المالية. يجب أن تتمتع الوحدة المالية بالقدرة على تلقي التقارير من الكيانات المبلغة⁽¹⁾، والقدرة على استخراج البيانات من هذه التقارير من أجل إجراء التحليل مع ضمان الاحتفاظ بالسجلات في بيئة آمنة. وفي العديد من البلدان، تقدم الكيانات المبلغة التقارير إلكترونياً إلى وحدة التحريات المالية. وهذا يتطلب من وحدة التحريات المالية تقديم الدعم الفني ومساعدة الكيانات المالية على تطوير إجراءات لإعداد التقارير.



تمكنت بعض البلدان من شراء برمجيات موجودة لتلبية هذه الاحتياجات؛ ومع ذلك، فقد طلب من العديد من الجهات المالية إنشاء أنظمة خاصة بها وتطويرها بتكلفة أكبر على الحكومة.

(1) مجموعة ايجمونت، يونيو 2004، بيان الغرض من مجموعة إيجمونت لوحدات التحريات المالية.

تقديرًا لهذه الصعوبات التي تواجهها الوحدات المالية، قام قسم تكنولوجيا المعلومات في كتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالشراكة مع البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال ومتحصلات الجريمة وتمويل الإرهاب بتطوير نظام برمجيات متكامل تمامًا للوحدات المالية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أطلق عليه اسم goAMI45⁽¹⁾.

أنواع وحدات التحريات المالية

ومن الأهمية القصوى التأكيد على أن دور مسؤول التحريات المالي هو توفير معلومات التحريات - في حين أن مسؤولية إنفاذ القانون هي إجراء التحقيقات المالية. أن نماذج وحدة التحريات المالية في بعض البلدان هي نماذج هجينة تجمع بين مهام وحدة التحريات المالية والشرطة في وكالة واحدة.

ترى مجموعة العمل المالي أنه يمكن لأي بلد تطبيق أي نموذج، طالما أنه فعال في تنفيذ الوظائف الأساسية، شريطة أن تفي الوحدة المالية بالمعايير العالمية لمنهجية التوصيات

9 + 40

تتضمن أمثلة لأنواع وحدة التحريات المالية ما يلي:

إداري - ويقع عادة خارج بيئات إنفاذ القانون لتوفير الفصل أو «الحاجز» لسلطات الإنفاذ. عادةً ما يتم اعتماد هذا النموذج كنتيجة للبيئة القانونية للبلد أو بسبب مشكلات الخصوصية. في هذه النماذج، فإن وحدة التحريات المالية هي وكالة مستقلة يمكن أن تكون موجودة في البنك المركزي أو في مكان منفصل؛ وترفع تقارير إلى وزير المالية أو الوزارات الأخرى باستقلالية عن مسؤولي إنفاذ القانون والموظفين القضائيين؛

(1) منهجية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب FATF 40 + 9 ملاحظات مفسرة (2009)؛
www.fatfgafi.org

وحدة الاستخبارات المالية من نوع إنفاذ القانون - توجد عادةً في بيئات إنفاذ القانون وتتضمن وجود موظفين في الوحدة المالية لديهم سلطات مماثلة. وتقليدياً تعمل وحدة التحريات المالية هذه بشكل وثيق مع جهات إنفاذ القانون والتدابير القانونية لتوفير سهولة مشاركة المعلومات. وفي هذه البلدان، لا تكون قضايا الخصوصية لتبادل المعلومات الاستخباراتية مقيدة.

وحدة التحريات المالية الخاصة بالقضاء أو الادعاء العام - في هذا النموذج يقع اختصاص وحدة التحريات المالية تحت سلطة النيابة العامة في ذلك البلد. وعادة ما تكون الدولة قد اعتمدت بالفعل نهجاً للتحقيقات الجنائية حيث يشرف مدعو العموم على هيئات الشرطة وعلى التحقيقات. تندرج وحدة التحريات المالية بموجب هذه الأحكام القانونية نفسها التي يتمتع بموجبها المدعي العام بسلطة توجيه عمليات وحدة التحريات المالية؛

وحدة التحريات المالية المختلطة وهي مزيج من وحدة معلومات إدارية مع بعض سلطات إنفاذ القانون.

الجزء الرابع - الوظائف الأساسية لوحدة التحريات المالية، بما في ذلك تلقي تقارير المعاملات المشبوهة والتقارير الأخرى وتحليلها وكشف معلومات التحريات المالية للسلطات المختصة.

تلقي معلومات عن المعاملات المالية:

في حين أن عدد التقارير التي تتلقاها الوحدة المالية عادة ما يختلف حسب حجم الدولة وقطاعاتها المالية، إلا أنها أسنوياً أكانت بالملايين في بعض الولايات القضائية. تتطلب معايير مجموعة العمل المالي أن يتم تقديم تقارير المعاملات المشبوهة إلى وحدة التحريات المالية بأسرع وقت وفي ظروف معينة: أي عندما يكون الكيان المبلغ يشك في أن المعاملات

المالية التي يتم إجراؤها (أو محاولة إجرائها) تتعلق بمتحصلات النشاط الإجرامي⁽¹⁾ (والتي تشمل فساد). تنص توصيات مجموعة العمل المالي 40+9 أيضًا على أنه يجب الإبلاغ عن نقل العملة عبر الحدود - حاملو النقد وتقرير الممتلكات الإرهابية والموضوعات المدرجة في عقوبات الأمم المتحدة وفقًا للمادتين 1267 و1373 ومعاملات الأشخاص السياسيون ممثلو المخاطر إلى وحدة التحريات المالية⁽²⁾. تُلزم المتطلبات التي تفرضها مجموعة العمل المالي هذه الدول بالتأكد من وجود آليات تلقي المعلومات الخاصة بها في الوقت المناسب لتمريرها إلى سلطات إنفاذ القانون لنجاح الاستقصاء والاستيلاء على الأصول المتعلقة بجرائم غسل الأموال. وبدون دعم وحدة التحريات المالية ونظام الإبلاغ الفعال عن المعاملات المشبوهة، تواجه سلطات إنفاذ القانون الأساليب التقليدية لجمع هذه المعلومات المالية مثل تقديم المؤسسات المالية طواعية للمعلومات أو من خلال إجراء أوامر تفتيش، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى التأخير وإعاقة تقدم التحقيقات المالية.

قامت العديد من البلدان أيضًا بتوسيع نطاق متطلبات الإبلاغ عن غسل الأموال / تمويل الإرهاب لتشمل المعاملات النقدية الكبيرة. يختلف حد المبالغ المطلوبة للإبلاغ باختلاف البلد (يبلغ الحد الأقصى في الولايات المتحدة 10000 دولار أمريكي).

(1) التوصية 1، الصفحة 15، منهجية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب توصيات مجموعة العمل المالي 40 + 9 ملاحظات مفسرة (2009)؛ www.fatf-gafi.org.

(2) التوصية 26، الصفحات 79-80، منهجية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب توصيات مجموعة العمل المالي 40 + 9 ملاحظات مفسرة (2009)؛ www.fatf-gafi.org.



التحليلات:

تتمثل إحدى المهام الأساسية لوحدة التحريات المالية في إجراء تحليلات للمعاملات المبلغ عنها مع التركيز على توفير سبل لإنفاذ القانون لإجراء التحقيقات. سيتمكن محللو وحدة التحريات المالية من الوصول إلى تقارير المعاملات المشبوهة وتقارير العملات عبر الحدود واختيارياً، اعتماداً على الولاية القضائية والمعاملات النقدية الكبيرة والتحويلات البرقية.

يفحص المحللون هذه المعاملات واستخدام قواعد البيانات الأخرى بما في ذلك قواعد بيانات الشرطة وسجلات سندات ملكية الأراضي وسجلات الشركة وتقارير العملات عبر الحدود ووثائق المصدر المفتوح لدعم تحديد المعاملات المشبوهة بمجرد تحديده، يتم الانتهاء من تحليل وتقديم تقرير لمشاركة هذه المعلومات الاستخباراتية مع سلطات الإنفاذ لأغراض التحقيق.

وعادة لا تكون التقارير التي تتلقاها وحدة التحريات المالية من القطاعات المالية متاحة لإنفاذ القانون في معظم الولايات القضائية دون أمر من المحكمة، لذلك تعمل وحدة التحريات المالية بمثابة «حاجز» من خلال تحليل المعلومات لتحديد الشكوك حول هذه الأنشطة قبل السماح للشرطة بالوصول إلى المعلومات. وتسمح هذه العملية أيضاً للشرطة بالوصول إلى المعلومات الاستخباراتية المالية في الوقت المناسب مما يسهل إجراءات الإنفاذ الفعالة.

يتم إنشاء تقارير المعاملات المشبوهة من قبل المؤسسات المالية عندما تشك أو يكون لديها أسباب معقولة للاعتقاد بأن الأموال مرتبطة بأنشطة إجرامية. ويتعين على المؤسسات المالية أن يكون لديها سياسة وإجراءات للإبلاغ عن تقارير المعاملات المشبوهة و تقييم المخاطر الداخلية وبرنامج تدريب قوي للموظفين على تحديد المعاملات المشبوهة.

على سبيل المثال، في حالة الفساد، يمكن أن ينشئ موظف في البنك تقرير المعاملة المشبوهة لأن الحساب المصرفي لمسؤول حكومي لودائع نقدية متعددة لا يتوافق مع أرباحه / أرباحها المعروفة.

تبادل المعلومات الاستخباراتية مع جهات إنفاذ القانون والشركاء الدوليين:

تتبادل وحدة التحريات المالية ثلاثة أنواع من القضايا إلى وكالة إنفاذ القانون المناسبة للمتابعة:

الإفصاح الاستباقي - توفر وحدة التحريات المالية معلومات عن شخص يشتبه في أنه يقوم بغسيل الأموال أو مسؤول فاسد غير معروف لأجهزة إنفاذ القانون. هذه الحالات عادة ما يتم انشاؤها من خلال تقارير المعاملات المشبوهة؛

الإفصاح التفاعلي - تستجيب وحدة التحريات المالية لطلب من سلطات إنفاذ القانون لإجراء تحليل على هدف معروف، ويمكن أن تكون هذه الحالة بعد قيام سلطات إنفاذ القانون باعتقالات وتقوم بإجراء تحقيق مالي في محاولة لتحديد موقع متحصلات جرائم هؤلاء الأفراد؛

الطلبات الدولية - وقعت وحدات التحريات المالية في العديد من البلدان على مذكرة تفاهم تشكل الأساس لتبادل المعلومات الاستخبارية بين الدول المتعلقة بقضايا غسل الأموال وتمويل الإرهاب (قد يشمل ذلك جريمة فساد). وتقدم الدول الأعضاء في مجموعة ايجمونت هذه المعلومات الاستخبارية من خلال موقع ويب تم إنشاؤه للسماح بتبادل المعلومات الاستخبارية بين الدول. هذا النوع من التعاون الدولي بين المنظمات المالية يتماشى مع معايير توصيات مجموعة العمل المالي 9+40⁽¹⁾.

الجزء الخامس - دور البرلمانيين مع وحدات التحريات المالية

أن وحدات التحريات المالية ضرورية جدا لنجاح جهود الدولة في مكافحة غسل الأموال المرتبط بالفساد. ستنجح البلدان التي تضمن وجود نظام فعال لمكافحة غسل الأموال ويلتزم بالمعايير العالمية في ردع غسل الأموال المرتبط بالفساد وكذلك في تعطيل أنشطة المسؤولين الفاسدين من خلال مصادرة الأصول ومتابعة الإجراءات الجنائية ضد هؤلاء الأفراد.


يدعم البرلمانيون إنشاء وحدة تحريات مالية فعالة من خلال:

- اعتماد إطار قانوني لتأسيس اتحاد مالي.

(1) التوصية 26 ومنهجية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب توصيات مجموعة العمل المالي 9 + 40 الملاحظات المفسرة (2009)؛ www.fatf-gafi.org.

- التأكيد من أن وحدة التحريات المالية لديها الموارد المالية وغيرها من الموارد المناسبة للاضطلاع بالوظائف الأساسية لتلقي تقارير المعاملات المشبوهة، وتحليل المعلومات المالية ونقلها إلى أجهزة إنفاذ القانون؛
- دعم وحدة التحريات المالية وإبرام اتفاقيات المشاركة الدولية مع الدول الأخرى؛
- دعم اعتماد قوانين لوضع إجراءات وقائية حتى تتمكن المؤسسات المالية من الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة وردع غسل الأموال.

النموذج الكندي - التقرير السنوي لمركز تحليل المعاملات المالية الكندي (Fintrac) لعام 2007



دور البرلمانيون في مكافحة غسل الأموال

تلعب المؤسسة البرلمانية دوراً رئيسياً في مكافحة غسل الأموال الفاسدة. حيث يمكن للبرلمانيين مساءلة الفرع التنفيذي للحكومة عن إنفاذهم وإجراءاتهم الإدارية من خلال المناقشات والأسئلة في الهيئة التشريعية نفسها. ويستطيع البرلمانيون كذلك المطالبة بمزيد من الشفافية والمساءلة من حكوماتهم، وبذلك يجعلون مواطنيهم أكثر وعياً بحدوث الفساد وغسيل الأموال.

يمكن أن يؤدي ذلك إلى تعبئة الإرادة السياسية اللازمة لإحداث تغيير إيجابي والحد من انتشار الفساد وغسل الأموال الفاسدة.

وبالمثل، في حالة عدم وجود قوانين لمكافحة غسل الأموال في بلد ما، فعادة ما يتمتع البرلمانيون كأفراد بالقدرة على وضع تشريعات تمكن من إنشاء نظام فعال لمكافحة غسل الأموال. ويستطيع البرلمانيون تشجيع حكومتهم على:

- سن تشريعات لمكافحة غسل الأموال والتأكد من أن التشريعات الحالية منسجمة مع أي تشريع جديد؛
- إنشاء وحدة تحريات مالية مستقلة ومفوضة بشكل كاف ومزودة بالموارد؛
- مراقبة المعاملات المالية للأشخاص السياسيين ممثلو المخاطر؛
- وضع أنظمة شفافة للإفصاح عن الأصول والدخل للموظفين العموميين؛

- التعاون مع الدول والوكالات الأخرى التي تتعقب أنشطة غسل الأموال، بما في ذلك تجميد الأصول الفاسدة في الوقت وبالشكل المناسب وتعزيز قنوات المساعدة غير الرسمية، إن أمكن ذلك؛
- تنفيذ توصيات مجموعة العمل المالي 40+9؛ و،
- سن المصادرة القائمة على عدم الإدانة للأصول الفاسدة⁽¹⁾.

جدير بالذكر أن نلاحظ أن تجريم غسل الأموال يجب أن يكون موجهاً إلى الولاية القضائية التي تنشأ فيها الأموال الفاسدة - والأهم من ذلك، إلى الولاية القضائية التي يتم تلفقي الأموال الفاسدة فيها. يجب أن يشمل تجريم غسل الأموال الجرائم الأصلية المرتكبة في بلدان أخرى كما لو أن الجريمة الأصلية حدثت محلياً. يجب استخدام أدوات مكافحة غسل الأموال لضبط ومصادرة الأصول المسروقة حتى لو كانت الجريمة الأصلية قد ارتكبت في الخارج.

في كثير من الأحيان، لا تنجح البلدان في المطاردة الفعالة لمتحصلات الجرائم الأصلية الأجنبية؛ ومع ذلك، فعادة ما يحدث ذلك لأن السلطات القضائية تتطلب إثبات الجريمة الأصلية. ولذا يجب أن يدرك البرلمانيون أن مثل هذا الحد لا يتماشى مع متطلبات مجموعة العمل المالي.

غالباً ما يوصف غسل الأموال بأنه نقود يتم إيداعها في النظام المالي أو تحويل الأموال النقدية إلى أصول ويمكن أن يترك هذا انطباعاً بأن سلطات إنفاذ القانون لديها فرصة قصيرة فقط لاكتشاف غسل الأموال - أي أثناء مراحل التحويل أو الإيداع أو التمويه.

(1) مصادر الشبكة العنكبوتية - [worldbank.org/EXTSARI/Resources/NCB Guide](http://worldbank.org/EXTSARI/Resources/NCB%20Guide) - Final EBook.pdf

ومع ذلك، يجب أن يشمل التجريم المطلوب لغسيل الأموال النقد وأي ممتلكات أخرى مرتبطة بشكل مباشر أو غير مباشر بالجريمة. وتتطلب مجموعة العمل المالي أيضًا أن تكون السلطات القضائية قادرة على مصادرة وتجميد وحجز جميع الممتلكات التي هي متحصلات الجريمة وجميع الممتلكات المستخدمة كأداة في الجريمة.

يجب أن يطمئن البرلمانيون إلى أن متطلبات قانون التجارة الفيدرالية فيما يتعلق بتجريم غسل الأموال يتماشى تمامًا مع اتفاقيات الأمم المتحدة (مثل فيينا وباليرمو). ويستطيع البرلمانيون في الولايات القضائية التي وقعت والملتزمة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد⁽¹⁾ مراقبة كيفية التزام حكوماتهم بأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وعلى وجه التحديد تلك المواد الواردة في الاتفاقية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال واسترداد الأصول المرسوقة. واعتبارًا من 31 مارس 2011، كان هناك مائة وأربعون موقعًا ومائة وخمسون طرفًا في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد⁽²⁾، والتي تتضمن الأحكام التالية المتعلقة بمنع غسل الأموال واستعادة الأصول المرسوقة:

المادة 14: إجراءات منع غسل الاموال

المادة 23: غسل متحصلات الجريمة

المادة 53: إجراءات الاسترداد المباشر للممتلكات

المادة 54: آليات استرداد الممتلكات بالطرق الدولية من خلال التعاون في المصادرة

المادة 57: إعادة الأصول والتصرف فيها

المادة 58: وحدة التحريات المالية

(1) www.unodc.org/documents/treaties/UNCAC/Publications/Convention/50026-08_E.pdf

(2) www.unodc.org/unodc/en/treaties/CAC/signatories.html

آلية مراجعة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تم إنشاء مؤتمر للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لتحسين القدرة والتعاون بين الدول الأطراف لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في الاتفاقية ولتعزيز ومراجعة تنفيذها. ووافقت الدورة الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المنعقدة من 9 إلى 13 نوفمبر 2009 في الدوحة، قطر⁽¹⁾، على إنشاء آلية مراجعة للاتفاقية.

وبموجب الآلية الجديدة ستتم مراجعة جميع الدول الأطراف كل خمس سنوات بشأن وفائها بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. وعلى أساس التقييمات الذاتية ومراجعة النظراء، ستساعد الآلية في تحديد الثغرات في القوانين والممارسات الوطنية لمكافحة الفساد.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن للبرلمانيين إجراء أبحاثهم الخاصة والتوصل إلى استنتاجاتهم الخاصة حول امتثال بلدهم لالتزامات مكافحة غسل الأموال باستخدام الأجزاء ذات الصلة من مجموعة أدوات التقييم الذاتي للبرلمانيين لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والمنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد⁽²⁾.

يمكن للبرلمانيين أيضًا الوصول إلى التقارير التي تم إعدادها من قبل فريق العمل المالي الذي وضع المعايير العالمية لمكافحة غسل الأموال. ويلتزم أعضاء فريق العمل المعني بالإجراءات المالية، والهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، بانضباط مراجعة النظراء متعددة الأطراف.

(1) www.unodc.org/unodc/en/treaties/CAC/CAC-COSP-session3.html

(2) توجد نسخة مختصرة من مجموعة الأدوات على: www.gopacnetwork.org/Docs/UNCAC/UNCACToolkit3May2010Short_en.pdf

ويضم مجموعة العمل المالي حاليًا أربعة وثلاثين دولة عضو ومنظمتين إقليميتين، يمثلان معظم المراكز المالية الرئيسية في جميع أنحاء العالم⁽¹⁾. بالإضافة إلى ثماني هيئات إقليمية على غرار مجموعة العمل المالي تضم 164 دولة عضوًا.

برنامج التقييم المتبادل هو الأداة الأساسية التي من خلالها يقوم كل من مجموعة العمل المالي والهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي برصد التقدم الذي أحرزته الحكومات الأعضاء في تنفيذ توصيات أعضاء مجموعة العمل المالي⁽²⁾. أعضاء الهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي الثمانية.

بالنسبة للبرلمانيين في البلدان التي ليست أعضاء في فريق العمل المالي أو الهيئات الإقليمية على غرار مجموعة العمل المالي، يمكن الوصول إلى التقييم من قبل مجموعة العمل المالي للبلدان والأقاليم غير المتعاونة للفترة من 2000 إلى 2006. منذ عام 2007، حيث حللت مجموعة مراجعة التعاون الدولي التابعة لمجموعة العمل المالي الولايات القضائية عالية المخاطر وأوصت باتخاذ إجراءات محددة لمعالجة مخاطر غسل الأموال ومكافحة عمليات تمويل الإرهاب الناشئة عنها. وخلال عامي 2008 و2009، أصدرت مجموعة العمل المالي سلسلة من البيانات العامة التي تعبر عن مخاوف بشأن أوجه القصور الكبيرة في أنظمة مكافحة غسل الأموال / مكافحة الإرهاب في عدد من الولايات القضائية.

بالإضافة إلى برامج التقييم المتبادل للهيئات الإقليمية على مجموعة العمل المالي وكذلك مجموعة العمل المالي وعمليات المتابعة، تستخدم مجموعة العمل المالي آليات إضافية لتحديد الاختصاصات والاستجابة لها مع أوجه القصور الإستراتيجية في

(1) توجد نسخة مفصلة من الأدوات على:

www.gopacnetwork.org/Docs/UNCAC/UNCACToolkit3May2010Long_en.pdf.

(2) www.fatf-gafi.org/pages/0,3417,en_32250379_32236963_1_1_1_1_1,00.htm

أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تشكل خطراً على النظام المالي الدولي وتعيق الجهود المبذولة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب⁽¹⁾.

بالنسبة لتلك الولايات القضائية التي ليس لديها تشريعات لمكافحة غسل الأموال، و / أو لم تنشئ وحدة تحريات مالية، فيدرج التشريع النموذجي، لكل من أنظمة القانون العام والقانون المدني في الملحق ألف وتدرج أمثلة على الهياكل التنظيمية المرئية المختلفة في الملحق باء.

قد يضطر البرلمانيون إلى تحدي السلطة التنفيذية لحكوماتهم إذا كان التقدم بطيئاً أو غير موجود في إدخال نظام فعال لمكافحة غسل الأموال. قد لا يكون لدى السلطة التنفيذية للحكومات دافع لسن تشريعات لمكافحة غسل الأموال وإنشاء وحدة تحريات مالية إذا كان الرئيس ورئيس الوزراء والوزراء أنفسهم متورطين في غسل الأموال الفاسدة.

يحتاج البرلمانيون في جميع أنحاء العالم إلى المشاركة بنشاط أكبر في مكافحة غسل الأموال. والحقيقة أن الغالبية العظمى من فساد «المبالغ المالية الكبيرة» وغسيل هذه الأموال يرتكبها الفرع التنفيذي للحكومات لأن هؤلاء هم الأشخاص الذين يتحكمون في مقاليد السلطة وإصدار القرارات وكذلك على ترسية العقود وبالتالي فإن الرؤساء ورؤساء الوزراء والوزراء وكبار المسؤولين الآخرين هم الأهداف الرئيسية لمن يرشو ويغسل الأموال الفاسدة.

قد يحتاج البرلمانيون إلى قدر أكبر من الشفافية والمساءلة في تلك الظروف المحدودة حيث يكون المسؤولون الماليون فاسدين أنفسهم لمعالجة المواقف التي قد لا يتم فيها تمويل وتفويض وحدات الاستخبارات المالية بشكل كافٍ

(1) www.fatf-gafi.org/pages/0,3417,en_32250379_32236992_1_1_1_1_1,00.htmf

«الخلاصة» لكل هذا، والأسئلة التي يحتاج البرلمانيون إلى معرفة إجاباتها، هي كما يلي:

- هل تمت مقاضاة أي قضايا غسل أموال في بلدك؟
- هل تم استرداد أي أصول فاسدة مسروقة؟

قد تحتوي الإجابات على هذين السؤالين على مفتاح ما إذا كانت ولايتك القضائية تأخذ مكافحة غسل الأموال على محمل الجد أم لا، وما إذا كانت تدابير مكافحة غسل الأموال يتم تنفيذها بشكل فعال أم لا

يلعب البرلمانيون دورًا حاسمًا في مكافحة غسل الأموال، وحث وقت العمل الآن.

لنبدأ:

قد يرغب البرلمانيون، إما بمفردهم أو من خلال الفصل الخاص بهم في المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد، في الاتصال بهيئة إقليمية على غرار مجموعة العمل المالي أو مجموعة العمل المالي نفسها، اعتمادًا على الدولة التي تنتمي إليها (الملحق هاء من هذا الدليل الذي يوفر قائمة بمجموعة العمل المالي والهيئات الإقليمية الثانية على غرار مجموعة العمل المالي، وعنوان موقع الشبكة العنكبوتية لكل منها، بالإضافة إلى توفر معلومات الاتصال وقائمة بالدول الأعضاء في كل هيئة)، مطالبين:

1. تزويدك بتقرير عن امتثال بلدك بالتوصيات الأربعون لمجموعة العمل المالي لمكافحة غسل الأموال؛
2. مساعدتك على إكمال النسخة المعدلة من قسم مكافحة غسل الأموال من مجموعة أدوات المراقبة والتقييم والمنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد / برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الواردة أدناه.

يقدم هذان التقريران لمحة عن نقاط القوة والضعف في مكافحة غسل الأموال في بلدك، وبالتالي نقطة انطلاق مركزية لجهود مكافحة غسل الأموال.

مكافحة غسل الأموال جزء من مجموعة أدوات رصد وتقييم اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الخاصة بالبرلمانيين ⁽¹⁾			
الردود	أسئلة / مؤشرات المشاركة البرلمانية في تنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد ومراجعتها	مواد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	عناصر قائمة مراجعة سياسة المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد
	13.1 بشأن الأحكام والممارسات التشريعية	14.58	13. غسيل الأموال واسترداد الأصول المسروقة
	13.1.1 هل توجد تشريعات معمول بها في بلدك لمنع وكشف غسيل الأموال، بما في ذلك متطلبات تحديد هوية العميل بشكل فعال (اعرف عميلك)، وحفظ السجلات والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة من قبل المؤسسات المالية؟ هل التشريع شامل؟		إلى أي مدى يعمل البرلمانيون في انسجام مع الحكومة والمنظمات الدولية المتخصصة للتشريع والإشراف وبناء الدعم العام لمنع غسل الأموال وتحسين إمكانية استرداد الأصول المسروقة؟
	13.1.2 هل تم إنشاء وحدة استخبارات مالية لتكون بمثابة مركز وطني لجمع وتحليل ونشر المعلومات المتعلقة بغسل الأموال المحتمل؟		
	13.1.3 هل تقدم الوحدة المالية تقاريرها إلى البرلمان وتستجيب للتوصيات؟		
	13.1.4 هل يشارك البرلمان في تخصيص الميزانية للوحدة المالية؟		
	13.1.5 هل تمت مقاضاة أي قضايا غسيل أموال؟		
	13.1.6 هل تم استرداد أي أصول فاسدة؟		

(1) Toolkit Short Version:

www.gopacnetwork.org/Docs/UNCAC/UNCACToolkit3May2010Short_en.pdf

Toolkit Long Version:

www.gopacnetwork.org/Docs/UNCAC/UNCACToolkit3May2010Long_en.pdf

المنظمات الدولية المشاركة في مكافحة غسل الأموال

مجموعة إيجمونت

www.egmontgroup.org

إدراكًا للفوائد الكامنة في تطوير شبكة وحدات التحريات المالية، في عام 1995، اجتمعت مجموعة من أعضاء إيجمونت في قصر ارينبرج في بروكسل وقررت إنشاء مجموعة غير رسمية لتحفيز التعاون الدولي. تُعرف الآن باسم مجموعة إيجمونت لوحدات التحريات المالية، وتلتقي هذه الوحدات المالية بانتظام لإيجاد سبل للتعاون، لا سيما في مجالات تبادل المعلومات والتدريب وتبادل الخبرات.

والهدف من مجموعة إيجمونت هو توفير منتدى لوحدات التحريات المالية في جميع أنحاء العالم لتقديم الدعم لحكومات كل منها في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعزيز تنفيذ البرامج المحلية في هذا المجال. يشمل هذا الدعم:

- توسيع نطاق التعاون الدولي وتنظيمه في تبادل معلومات التحريات المالية؛
- وزيادة فعالية وحدات المعلومات المالية عن طريق توفير التدريب وتبادل الموظفين لتحسين الخبرات والقدرات لدى الموظفين؛
- وتعزيز التواصل الآمن فيما بين الوحدات من خلال تطبيق التكنولوجيا عبر شبكة إيجمونت الآمنة

- تعزيز التنسيق والدعم المتزايد بين الأقسام التشغيلية للوحدات المالية الأعضاء؛
- تعزيز الاستقلال التشغيلي للوحدات المالية؛ و
- الترويج لإنشاء وحدات معلومات مالية في الدول التي ليس لديها برنامج وطني لمكافحة غسل الأموال / تمويل الإرهاب، أو أن البرنامج في مراحله الأولى.

مجموعة العمل المالي

www.fatf-gafi.org

مجموعة العمل المالي هي هيئة حكومية دولية تهدف إلى تطوير وتعزيز السياسات الوطنية والدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. مجموعة العمل المالي هي، أولاً وقبل كل شيء، «هيئة صنع السياسات» التي تعمل على توليد الإرادة السياسية اللازمة لتحقيق الإصلاحات التشريعية والتنظيمية في هذه المجالات. نشأت مجموعة العمل المالي التوصيات 40 + 9 من أجل تحقيق هذا الهدف. كما تراقب مجموعة العمل المالي التقدم المحرز في تنفيذ توصياتها 40 + 9، وتراجع تقنيات تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتشجع على اعتماد وتنفيذ التدابير المناسبة على الصعيد العالمي. وتتعاون الوكالة مع الهيئات الدولية الأخرى المشاركة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في أداء هذه الأنشطة

لا تتضمن مجموعة العمل المالي دستور محدد لفترة زمنية بدقة حيث يراجع فريق العمل مهمته كل خمس سنوات. تتواجد تراقب مجموعة العمل المالي منذ عام 1989. وفي عام 2004، وافق ممثلو الوزارة من 35 دولة عضواً في ذلك الوقت على تمديد ولاية فريق العمل حتى عام 2012. ويوضح هذا التفويض الذي مدته 8 سنوات أن يظل أعضاء الاتحاد متحدين في التزامهم تجاه مكافحة الإرهاب والجريمة الدولية، وهو دليل على ثقتهم في تراقب مجموعة العمل المالي كأداة مهمة في تلك المكافحة.

الهيئات الإقليمية الثمانية على غرار مجموعة العمل المالي (FSRBs)

1. مجموعة آسيا والمحيط الهادئ لغسيل الأموال

(www.apgml.org/)

2. مجموعة العمل المالي الكاريبي

(www.cfatf-gafc.org/)

3. المجموعة الأوروبية الآسيوية

(www.eurasiangroup.org/)

4. مجموعة شرق وجنوب إفريقيا لمكافحة غسل الأموال

(www.esaamlg.org/)

5. مجموعة العمل المالي لمكافحة غسل الأموال في أمريكا الجنوبية

(www.gafisud.info/home.htm)

6. مجموعة العمل الحكومية الدولية لمكافحة غسل الأموال في غرب إفريقيا

(www.giaba.org/)

7. مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

(www.menafatf.org/)

8. لجنة الخبراء المعنية بتقييم إجراءات مكافحة غسل الأموال

(www.coe.int/t/dghl/monitoring/moneyval/)

صندوق النقد الدولي

www.imf.org/external/index.htm

صندوق النقد الدولي منظمة عالمية تضم في عضويتها 189 بلدا وهي وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة لها ميثاقها وهيكلها الإداري وتمويلها

وتأسس الصندوق لتحسين سلامة الاقتصاد العالمي. ويهدف إلى تعزيز التعاون النقدي العالمي، وضمان الاستقرار المالي تشجيع استقرار أسعار الصرف ويسهل النمو المتوازن للتجارة الدولية ويوفر الموارد لمساعدة الأعضاء في مواجهة صعوبات ميزان المدفوعات أو للمساعدة في الحد من الفقر. كما ويركز الصندوق على الحوكمة الرشيدة عند تقديم المشورة بشأن السياسات، والدعم المالي، والمساعدة الفنية للبلدان الأعضاء على ضمان سيادة القانون، وتحسين الكفاءة والمساءلة في قطاعاتها العامة ومعالجة الفساد. كذلك يعزز الحكم الرشيد من خلال مساعدة البلدان على ضمان سيادة القانون، وتحسين الكفاءة والمساءلة في قطاعاتها العامة ومعالجة الفساد.

ويركز نهج الصندوق في مكافحة الفساد على الوقاية والتركيز على تدابير لتعزيز الحوكمة والحد من نطاق الفساد. وينشط عمل الصندوق في مجموعة واسعة من الأنشطة التي تساهم في الحوكمة الرشيدة ومنع و/أو مكافحة الفساد، بما في ذلك، برنامج تقييم القطاع المالي ومبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية والدليل الدولي للمخاطر القطرية وتعزيز المدونات بشأن شفافية السياسة المالية ونشر البيانات والشفافية في تسيير السياسات النقدية والمالية، فضلاً عن المشورة القانونية بشأن أنظمة مكافحة الفساد ومكافحة غسل الأموال و/أو مكافحة الإرهاب.

الشرطة الدولية، الإنتربول

www.interpol.int

تأسست الشرطة الدولية، الإنتربول في عام 1923 يشكل الإنتربول، ببلدانه الأعضاء الـ 188، أكبر منظمة شرطية في العالم. وتتمثل مهمته في تسهيل التعاون الشرطي العابر للحدود ودعم ومساعدة جميع المنظمات والسلطات والأجهزة المعنية بمنع الإجرام أو مكافحته.

ويوجد مكتب مركزي وطني في كل من البلدان الأعضاء يعمل فيه موظفون تابعون لهيئات إنفاذ القانون الوطنية

يساهم الإنتربول بنشاط في دعم المبادرات للحد من الفساد منذ عام 1998، ويعتم بشكل خاص بالدور الذي يلعبه الفساد في الإرهاب والجرائم الدولية الأخرى. أنشأ الإنتربول فريق خبراء المنظمة الدولية للشرطة المعني الفساد في عام 1998، وهي تعمل حالياً على تطوير مكتب المنظمة الدولية للشرطة لمكافحة الفساد لوضع السياسات والمعايير، فضلاً عن إجراء أو المساعدة في التعليم والبحث والتدريب والتحقيقات وعمليات استرداد الأصول.

بعض مبادرات الشرطة الدولية، الإنتربول لمكافحة الفساد هي:

- مكتبة لأفضل الممارسات المصممة لمساعدة محققي الفساد. وتشمل الموضوعات استراتيجية وهياكل الفساد والتحقيقات السرية والعاملين والتقنيات وحماية الشهود وتشريعات مكافحة الفساد والوقاية، والتدريب والتعليم؛
- معايير عالمية لمكافحة الفساد في قوات و/ أو خدمات الشرطة، بما يتناسب مع روح ومحتوى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتي تعزز معايير عالية من الأمانة والنزاهة والأخلاق في وكالات إنفاذ القانون في العالم؛ وتوفير

إطار لتحسين مقاومتهم للفساد وتعزيز تطوير كل دولة عضو لاتخاذ التدابير المصممة لمنع الفساد وكشفه والقضاء عليه وهي تحتوي على مبادئ وتدابير عديدة مصممة لتعزيز كفاءة إنفاذ القانون في منع الفساد وكذلك في التحقيق في قضايا الفساد.

- مسح الخاص بنزاهة الشرطة لقياس قدرات الدول الأعضاء في الشرطة الدولية على مكافحة الفساد؛ و
- نظام الدولي «لنقاط الاتصال الوطنية» التي يمكن من خلاله لوكالات إنفاذ القانون في مختلف البلدان بدء التعاون بسرعة في قضايا الفساد.

منظمة الشفافية الدولية

www.transparency.org

الشفافية الدولية هي إحدى منظمات المجتمع المدني العالمي الرائدة في مكافحة الفساد. تقوم بجمع الشعوب في إطار تحالف عالمي قوي لوضع حد للآثار المدمرة للفساد على الرجال، النساء والأطفال حول العالم.

مهمة الشفافية العالمية هي، إحداث تغيير من أجل خلق عالم بلا فساد

لعبت الشفافية الدولية دورًا رائدًا في تحسين حياة الملايين حول العالم منذ تأسيسها في عام 1993 وذلك من خلال بناء الزخم لحركة مكافحة الفساد.

تعمل منظمة الشفافية الدولية على زيادة الوعي وتقليل اللامبالاة والتسامح مع الفساد، وتبتكر وتنفذ إجراءات عملية لمواجهة.

تتألف منظمة الشفافية العالمية من أكثر من 90 فرع محلي تم إنشاؤها محليًا لمكافحة الفساد في الساحة الوطنية بعدة طرق. يجمعون بين الجهات الفاعلة ذات الصلة من

الحكومة والمجتمع المدني وقطاع الأعمال ووسائل الإعلام لتعزيز الشفافية في الانتخابات والإدارة العامة والمشتريات والأعمال التجارية. كما تستخدم شبكة الشفافية الدولية من الفروع وجهات الاتصال حملات المناصرة للضغط على الحكومات لتنفيذ مكافحة الفساد الإصلاحات.

المنظمة لا تتولى التحقيق على قضايا فساد معينة أو لأفراد. بل تطور وسائل مكافحة الفساد وتعمل مع منظمات المجتمع المدني، الشركات والحكومات لتنفيذها. هدف المنظمة هو أن تكون محايدة وتقوم بعمل ائتلافات لمحاربة الفساد. لدى الشفافية الدولية المهارات والأدوات والخبرة والمشاركة الواسعة لمكافحة الفساد على أرض الواقع وكذلك محاربتة من خلال المبادرات العالمية والإقليمية. وفي عقدها الثاني الآن نجد أن منظمة الشفافية العالمية قد نضجت وكثفت ونوعت من سبل مكافحتها للفساد.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

www.unodc.org

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة هو مكتب رائد عالمي في مجال مكافحة المخدرات غير المشروعة والجريمة الدولية، علاوة على كونه مسؤولاً عن تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الرئيسي لمكافحة الإرهاب. وقد أنشئ في عام 1997 ويوجد مقره في فيينا، ويقوم بتشغيل 54 مكتبا ميدانيا حول العالم ويغطي أكثر من 150 بلداً. وتعتبر الجريمة والمخدرات والإرهاب من القضايا ذات الأولوية القصوى للأمم المتحدة. في الوقت الذي أصبحت فيه هذه المشاكل لا حدود لها ومعترف بها على نطاق واسع باعتبارها تهديدات للأفراد والدول على حد سواء، تستمر في الازدياد الطلبات الخاصة بمبادرات مكتب الأمم المتحدة المنسق المعني بالمخدرات والجريمة على المستويات الوطنية والإقليمية وعبر الوطنية.

ينقسم عملها إلى خمسة مجالات موضوعية و مترابطة:

- الجريمة المنظمة والاتجار؛
- الفساد؛
- إصلاح العدالة الجنائية؛
- الصحة وسبل العيش؛
- منع الإرهاب

ويوفر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، من بين أمور أخرى، الأمانة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ففي مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية لعام 2009 الذي عقد في الدوحة، اتفقت الأطراف على إنشاء آلية مراجعة للاتفاقية.

وبموجب الآلية الجديدة، ستتم مراجعة جميع الدول الأطراف كل خمس سنوات بشأن وفائها بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. وذلك على أساس التقييمات الذاتية ومراجعة الأقران، ستساعد الآلية في تحديد الثغرات في القوانين والممارسات الوطنية لمكافحة الفساد. وتمثل آلية المراقبة الجديدة للاتفاقية اختراقاً كبيراً في الحملة العالمية ضد الفساد.

ومن الآن فصاعداً، ستستند المعرفة حول جهود مكافحة الفساد إلى الحقائق وليس التصورات. ولدعم آلية المراقبة، طور مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة برنامجاً حديثاً للتقييم الذاتي من شأنه تحديد نقاط القوة والضعف للدول في مكافحة الفساد وتحديد الأماكن التي تحتاج إلى المساعدة التقنية. ويجري تطوير برمجيات متطابقة لتقييم تنفيذ الدول لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبرتوكولاتها الثلاثة.

تم إنشاء البرنامج العالمي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومكافحة غسل الأموال ومتحصلات الجريمة وتمويل الإرهاب في عام 1997 لمساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال و / أو مكافحة تمويل الإرهاب.

يقوم البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال بتنفيذ مهامه بشكل أساسي من خلال المساعدة الفنية والتدريب وتبادل المعلومات. ويلتزم بتوفير مورد لأفضل الممارسات والمعلومات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال و / أو مكافحة تمويل الإرهاب وتشجيع على نشر هذه المعلومات.

ويركز مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على مساعدة السلطات القانونية والمالية وسلطات إنفاذ القانون والسلطات القضائية وكذلك القطاع الخاص على تطوير البنية التحتية والمهارات اللازمة لمكافحة غسل الأموال و / أو مكافحة الإرهاب من أجل التصدي بشكل مناسب للمخاطر التي يشكلها غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويتم إنشاء مبادرات محددة حول زيادة الوعي وبناء المؤسسات وتقديم المساعدة الفنية والتدريب على المستويين الوطني والإقليمي.

ويستضيف مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أيضًا شبكة معلومات غسل الأموال الدولية (www.imolin.org)، التي تم تطويرها بالتعاون مع المنظمات العالمية الرائدة في مكافحة غسل الأموال تتضمن ما يلي:

- قاعدة بيانات عن التشريعات واللوائح ذات الصلة في جميع أنحاء العالم
- مكتبة إلكترونية
- تقويم للأحداث في مجالات مكافحة غسل الأموال و / أو مكافحة تمويل الإرهاب.

البنك الدولي

www.worldbank.org

البنك الدولي مصدر مهم لتقديم المساعدات المالية والفنية للبلدان النامية في جميع أنحاء العالم. وتتمثل رسالته في مكافحة الفقر، برغبة قوية وكفاءة مهنية، لتحقيق نتائج دائمة، ومساعدة الناس على مساعدة أنفسهم والحفاظ على بيئتهم عن طريق تقديم الموارد، وتبادل المعارف، وبناء القدرات، وتكوين الشركات في القطاعين العام والخاص. ويعمل لدي البنك الدولي أكثر من عشرة آلاف موظف في أكثر من 100 مكتب في مختلف أنحاء العالم. ويتألف من مؤسستين إنمائيتين فريدتين تملكهما 187 من البلدان الأعضاء: وهما البنك الدولي للإنشاء والتعمير (IBRD) والمؤسسة الدولية للتنمية (IDA). ويهدف البنك الدولي للإنشاء والتعمير إلى الحد من الفقر في البلدان المتوسطة الدخل والبلدان الفقيرة المتمتعة بالأهلية الائتمانية، في حين تركز المؤسسة الدولية للتنمية على البلدان الأشد فقرًا في العالم.

ويكمل عملهما العمل الذي تضطلع مؤسسة التمويل الدولية (IFC)، والوكالة الدولية لضمان الاستثمار (MIGA)، والمركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار (ICSID).

وتقدم المؤسسة مؤسستان معًا قروضًا بأسعار فائدة منخفضة واعتمادات بدون فوائد ومنحًا إلى البلدان النامية لمجموعة عريضة من الأغراض تشمل استثمارات في: التعليم، والرعاية الصحية، والإدارة العامة، والبنية الأساسية، وتنمية القطاع المالي والقطاع الخاص، والزراعة، وإدارة البيئة والموارد الطبيعية.

البرلمانيون شركاء لهم قيمتهم بالنسبة لمجموعة البنك الدولي، فهم يصوغون السياسات ويراجعونها، ويناقشون موازنات المعونات الخارجية ويوافقون عليها، ويصدقون على القروض، ويخضعون الحكومات للمساءلة عن البرامج التي تمولها

مجموعة البنك الدولي، فإن مجموعة البنك الدولي توفر تركيزاً مهماً من الاهتمام البرلماني لأنه يوجه حوالي خمس إجمالي المساعدات إلى البلدان الأشد فقراً.

كما أنه مصدرًا هامًا للمعرفة والمعلومات حول الحد من الفقر. وفقاً للتفويض الممنوح من قبل مجلس محافظيه، فلا يمكن للبنك الدولي المشاركة بشكل مباشر في الشؤون السياسية المحلية لبلد ما، وهذا يعني أنه باستثناء حالات استثنائية جداً، لا يمكن لموظفي البنك الدولي الإدلاء بشهادتهم أمام هيئة تشريعية. ومع ذلك، فهناك الكثير من الأشياء التي يتعاون بها البنك الدولي مع البرلمانيين كدائرة انتخابية حيوية لها دور رئيسي تلعبه في المساهمة في التنمية المستدامة.

شكر وتقدير

تود المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد أن تشكر الأفراد والمنظمات التالية أسماؤهم لمشاركتهم الفريدة والهامة في تطوير دليل العمل هذا: أولاً، قام أعضاء فريق العمل العالمي لمكافحة غسل الأموال التابع للمنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد بتوجيه عملية تطوير دليل العمل، الذي ندين له بشدة. وهؤلاء الأعضاء هم:

- جنكيز أسدولاييف (نائب رئيس لجنة السياسة الاقتصادية، ميلي مجلس الجمعية التشريعية)، أذربيجان)
- نجيب بوليف (عضو مجلس النواب المغربي)
- روي كولين (رئيس فريق العمل العالمي لمكافحة غسل الأموال؛ عضو برلماني سابق، كندا)
- ريكاردو غارسيا سرفانتس (عضو مجلس الشيوخ، نائب رئيس مجلس الشيوخ، المكسيك)
- ماري كينغ (عضو مجلس الشيوخ، وزيرة التخطيط وإعادة الهيكلة الاقتصادية والاجتماعية والشؤون الجنسانية، ترينيداد وتوباغو)
- جيفين لوبيندا (عضو الجمعية التشريعية، زامبيا)



- جيم مودي (برلماني سابق، الولايات المتحدة الأمريكية)
 - فرناندو بيريز نوريغا (برلماني سابق، المكسيك)
 - روميرو فيديريكو إس. كيمبو (عضو المجلس التشريعي، الفلبين)
- قدم الأفراد التالية أسماؤهم النصح من خلال خبرائهم عند بدأ إعداد دليل العمل هذا وعلقوا على المسودة النهائية. نشكرهم كثيرًا لمساهمتهم المهمة وخبراتهم الفنية:
- ريك ماكدونيل، السكرتير التنفيذي، مجموعة العمل المالي
 - ميشيل فان ديك، البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال ومتحصلات الجريمة وتمويل الإرهاب، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
 - أنطونيو هيان بوشيرو، مستشار أول، القسم القانوني، أصدقاء النقد الدولي
 - جاغاناثان (جاجي) سارافاناسامي، ضابط استخبارات الجرائم المالية والمديرية الفرعية لجرائم التكنولوجيا العالية، الإنترنت
 - جان بيسي، مدير نزاها الأسواق المالية، البنك الدولي
- عمل موظفو أمانة المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد التالية أسماؤهم بلا كلل على دليل العمل هذا:

- إيرينا كولوتشينكو، سكرتيرة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب السابقة؛
- تيد كوك، سكرتير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الحالي

نعرب عن امتناننا لهم، وأخيرًا إلى:

- توم هانسن، مستشار أول في مكافحة غسل الأموال، كندا لنصائحه وإرشاداته القيمة ومساهمته في تطوير دليل العمل هذا.

نشكر جميع أعضاء المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد الذين قضوا وقتاً طويلاً لتزويد فريق العمل بأرائهم وتعليقاتهم على دليل العمل هذا، وكيف ينبغي أن يستخدمه البرلمانيون على النحو الأمثل في جميع أنحاء العالم.

الوكالة الكندية للتنمية الدولي 

الملحق ألف

«معايير تشريعات مكافحة غسيل الأموال»

قام كل من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة و صندوق النقد الدولي بتطوير تشريعات معيارية أو عامة لمكافحة غسيل الأموال لكل من القانون المدني والقانون العام للبلدان والتي يمكن العثور عليها على مواقع الويب أدناه.

القانون النموذجي هو أداة تشريعية مصممة لتسهيل صياغة أحكام تشريعية معدلة بشكل خاص من قبل الدول التي تعتمد سن قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو لتحديث تشريعاتها في تلك المجالات، ويتضمن القانون النموذجي المتطلبات الواردة في القانون الدولي توصيات فريق العمل المالي 9+40. على وجه الخصوص، وتقويها أو تكملها في ضوء الممارسة الفعلية لعدد من البلدان.

كما تقترح أحكاماً اختيارية مبتكرة تهدف إلى تعزيز فعالية أنظمة مكافحة غسل الأموال / مكافحة الإرهاب وتوفير للدول الآليات القانونية المناسبة للمشاركة في التعاون الدولي.

سيكون الأمر متروكاً لكل دولة على حدة لتكييف الأحكام المقترحة من أجل جعلها، عند الضرورة، تتماشى مع المبادئ الدستورية والأساسية لنظامها القانوني، وتكملها بأي تدابير تعتبرها الأنسب للمساهمة في تحقيقها بفعالية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

1. نموذج القانون المدني لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة /

صندوق النقد الدولي بتاريخ 2005، تم تحديثه في عام 2007

[www.imolin.org/pdf/imolin/Modellaw-f February2007.pdf](http://www.imolin.org/pdf/imolin/Modellaw-f%20February2007.pdf)


2. مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة / أمانة الكومنولث / أحكام


نموذج القانون العام لصندوق النقد الدولي

www.imolin.org/pdf/imolin/Model_Provisions_final.pdf (2009)

الملحق باء

«نماذج علمه المخططات التنظيمية لودحات التحريات المالية»





الملحق جيم

«مبادرة (غوباك) لمكافحة غسل الأموال»

أنشأت المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد فرق عمل عالمية، بما في ذلك فرقة عمل لمكافحة غسل الأموال، تتألف من برلمانيين يمثلون مناطق مختلفة من العالم، والغرض منها هو التعاون مع ممثلي الوكالات المتخصصة لتطوير المواد التي ستساعد البرلمانيين على تنفيذ مواقف سياسة المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد.

بيان موقف مجموعة العمل العالمية لمكافحة غسل الأموال التابعة للمنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد

يقوم البرلمانيون بدور حيوي في مكافحة غسل الأموال من خلال تأثيرهم على التشريعات ومراقبتهم لأنشطة الحكومة ودعمهم للمدققين البرلمانيين، وربما من خلال أيضا قيادتهم الشخصية. كما أنهم يشركون الشعب ويؤسسون الإرادة السياسية للعمل.

وبإشراكنا البرلمانيين في معركة مكافحة غسل الأموال يمكننا أن نعزز نظام مكافحة غسل الأموال على نطاق عالمي ونمنع بذلك تدفق الأموال غير المشروعة عبر الحدود الدولية وداخل الأنظمة الاقتصادية المحلية.

إضافة إلى ذلك، فإنه يتعين على البرلمانيين من طرفي معادلة استرداد الموجودات (RAA) - سواء كانوا من الدول التي تعرضت لسرقة موجوداتها أو الدول المنتفعة - أن يشاركوا بتحقيق تعاون دولي بشأن هذه المسألة وتذليل الحواجز أمامها

ما الغرض من إنشاء فريق العمل العالمي التابع للمنظمة العالمية للبرلمانيين

ضد الفساد؟

إن المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد هي شبكة دولية من البرلمانيين الذين كرسوا أنفسهم للحكم الرشيد ومكافحة الفساد في جميع أنحاء العالم. إن نهج المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد لبناء النزاهة في الحكم هو الجمع بين الإرادة السياسية والخبرة لتمكين البرلمانيين في جميع البلدان. مثل هذا النهج، لا سيما فيما يتعلق بالمسألة التي توجد فيها اختلافات وحساسيات إقليمية، يستغرق وقتاً لتطوير الفهم اللازم وبناء توافق الآراء وتوجيه التنفيذ

أنشأت المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد فرقة عمل متوازنة عالمياً من البرلمانيين مع خبراء في ذات المجال، ومنظمات مثل مجموعة العمل المالي والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وآخرون. وقد طور فريق العمل منهجاً متكاملًا لمكافحة غسل الأموال ولا سيما الفاسدة منها، ويشجع على استخدام الأدوات والتقنيات العملية للحد من أو إيقاف مثل هذه الأنشطة.

ويسعى فريق مكافحة غسل الأموال لاتخاذ خطوات عملية وإجراءات تصحيحية

من خلال الآتي:

- بناء القدرات من خلال تعزيز الفهم الجيد بين البرلمانيين للممارسات المتطورة لغسيل الأموال فضلاً عن المبادرات الدولية لمكافحتها وبخاصة الوسائل التي يمكن للبرلمانيين أن يستعينوا بها بشكل فعال في تلك المعركة؛
- الشراكات، وذلك بإقامة علاقات تعاون مع وكالات دولية خبيرة للتيقن من الإلمام الجيد بما يستطيع أن يقدمه البرلمانيون من قيادة سياسية ودعم لمبادرات مكافحة غسل الأموال التي تنفذها تلك الوكالات. وتكييف المواد التثقيفية

الصادرة عن المنظمات الدولية والتي يمكن أن تفيد البرلمانيين، وكذلك مساعدة البرلمانيين الذين لديهم اهتمام بإصلاح الممارسات في بلدانهم بتسهيل وصولهم إلى الخبرات المعرفية اللازمة على نحو أفضل.

- وضع خطط العمل ومنها تطوير الخطط الدولية والإقليمية للبرلمانيين المهتمين بتحسين الممارسات ضد غسل الأموال في بلادهم ومناطقهم.
- الاستفادة من خبرات البرلمانيين الذين انخرطوا في مبادرات مكافحة الفساد لتحسين أدائهم في المجال ذاته.

الملحق دال

«التوصيات الأربعون لمجموعة العمل المالي بشأن غسل الأموال»

التوصيات	القسم الفرعي	القسم
<p>1- <u>ينبغي على الدول أن تجرم غسل الأموال</u> على أساس اتفاقيتي اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، 1988 (اتفاقية فيينا) واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود، 2000 (اتفاقية باليرمو).</p> <p>2- يجب على الدول تطبيق جريمة غسل الأموال على جميع الجرائم الخطيرة، بهدف <u>تضمين أكبر مجموعة من الجرائم الأصلية</u>. ويمكن وصف الجرائم الأصلية بالرجوع إلى جميع الجرائم، أو إلى طرق مرتبطة إما بفئة من الجرائم الخطيرة أو بعقوبة السجن المطبقة على الجريمة الأصلية (النهج الشامل) أو بقائمة الجرائم الأصلية أو مجموعة من هذه الأساليب.</p> <ul style="list-style-type: none"> • عندما تطبق البلدان النهج الشامل، <u>ينبغي أن تشمل الجرائم الأصلية</u> كحد أدنى جميع الجرائم التي تدرج ضمن فئة <u>الجرائم الخطيرة</u> بموجب قوانينها الوطنية أو ينبغي أن تشمل الجرائم التي يعاقب عليها بعقوبة قصوى تزيد عن السجن لمدة عام واحد لتلك البلدان التي لديها حد أدنى للجرائم في نظامها القانوني، كما يجب أن تشمل الجرائم الأصلية جميع الجرائم، <u>التي يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن ستة أشهر</u>. • أيًا كان النهج المعتمد، يجب على كل دولة أن تدرج على الأقل مجموعة من الجرائم ضمن كل فئة من الفئات المحددة للجرائم 1. • يجب أن تمتد الجرائم الأصلية لغسيل الأموال <u>لتشمل السلوك الذي حدث في بلد آخر</u>، والذي يشكل جريمة في ذلك البلد والذي كان سيشكل جريمة أصلية لو حدثًا محليًا. قد تنص البلدان على أن الشرط الأساسي الوحيد لاعتبار أن السلوك يشكل جريمة فقط إذا حدث محليًا. • يجوز للبلدان أن تنص على أن جريمة غسل الأموال لا تنطبق على الأشخاص الذين ارتكبوا الجريمة الأصلية عندما يكون ذلك مطلوبًا بموجب المبادئ الأساسية لقانونها المحلي. 	نطاق جريمة غسل الأموال	ألف النظم القانونية

التوصيات	القسم الفرعي	القسم
<p>3- يجب على الدول أن تضمن ما يلي:</p> <p>أ- تتوافق النية والمعرفة اللازمين لإثبات جريمة غسل الأموال مع المعايير المنصوص عليها في اتفاقيتي فيينا وباليرمو، بما في ذلك المفهوم القائل بأن هذه الحالة العقلية يمكن استنتاجها من ظروف واقعية موضوعية.</p> <p>ب- المسؤولية الجنائية، وحيثما يكون ذلك غير ممكن، يجب أن تنطبق المسؤولية المدنية أو الإدارية على الأشخاص الاعتباريين. ولا ينبغي أن يمنع هذا الإجراءات الجنائية أو المدنية أو الإدارية الموازية فيما يتعلق بالأشخاص الاعتباريين في البلدان التي تتوفر فيها مثل هذه الأشكال من المسؤولية. كما يجب أن يخضع الأشخاص الاعتباريون لعقوبات فعالة ومتناسبة وراذعة على أن تتم هذه التدابير دون المساس بالمسؤولية الجنائية للأفراد</p>		
<p>4- يجب على الدول أن تتبنى تدابير مماثلة لتلك المنصوص عليها في اتفاقيتي فيينا وباليرمو، بما في ذلك التدابير التشريعية، لتمكين سلطاتها المختصة من مصادرة <u>الممتلكات</u> التي تم غسلها أو المتحصلات من غسيل الأموال أو الجرائم الأصلية أو الوسائط المستخدمة أو المقصود استخدامها في ارتكاب هذه الجرائم أو الممتلكات ذات القيمة المقابلة وذلك دون المساس بحقوق الأطراف الثالثة الحسنة النية.</p> <ul style="list-style-type: none"> • وينبغي أن تشمل هذه التدابير صلاحية: (أ) تحديد الممتلكات الخاضعة للمصادرة وتتبعها وتقييمها؛ و(ب) تنفيذ تدابير مؤقتة، مثل التجميد والحجز، لمنع أي تعامل على تلك الممتلكات أو نقلها أو التصرف فيها؛ (ج) اتخاذ خطوات من شأنها أن تمنع أو تبطل الإجراءات التي تؤثر على قدرة الدولة على تج ميد الممتلكات الخاضعة للمصادرة أو حجزها أو استردادها، (د) اتخاذ جميع تدابير التحقيق المناسبة. • وينبغي على الدول أن تنظر في اعتماد تدابير تسمح بمصادرة تلك المتحصلات أو الوسائط دون اشتراط وجود إدانة جنائية (المصادرة غير المستندة إلى إدانة) أو التي تطلب من الجاني إظهار المصدر المشروع للممتلكات المفترض أنها خاضعة للمصادرة، بقدر ما ينسجم شرط كهذا مع مبادئ القانون المحلي لديها. 	<p>التدابير المؤقتة والمصادرة</p>	

القسم	القسم الفرعي	التوصيات
		5- يجب على الدول التأكد من أن قوانين سرية المؤسسات المالية لا تمنع تنفيذ توصيات مجموعة العمل المالي.
		<p><u>ينبغي أن يُحظر على المؤسسات المالية الاحتفاظ بحسابات مجهولة أو حسابات بأسماء من الواضح أنها وهمية. ينبغي أن تكون المؤسسات المالية مطالبة باتخاذ تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء عند:</u></p> <ul style="list-style-type: none"> • إنشاء علاقات عمل؛ • إجراء عمليات عارضة: (1) تفوق الحد المعين المعمول به؛ أو (2) تحويلات برقية في الحالات التي تغطيها المذكرة التفسيرية للتوصية الخاصة الثامنة؛ • وجود اشتباه بحدوث غسل أموال أو تمويل إرهاب؛ أو • وجود شكوك لدى المؤسسة المالية حول صحة البيانات التي تم الحصول عليها مسبقاً بخصوص تحديد هوية العملاء أو مدى كفايتها <p>وتمثل تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء التي ينبغي اتخاذها فيما يلي:</p> <p>أ. تحديد هوية العميل والتحقق منها باستخدام مستندات أو بيانات أو معلومات من مصادر موثوقة ومستقلة. (سيشار فيما بعد إلى وثائق أو بيانات أو معلومات موثوقة ومستقلة المصدر باسم «بيانات تحديد الهوية»)</p> <p>ب. تحديد هوية المستفيد الحقيقي، واتخاذ تدابير معقولة للتأكد من هويته، على نحو تكون معه المؤسسة المالية مطمئنة إلى أنها تعرف المستفيد الحقيقي. وفيما يتعلق بالأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية، ينبغي أن يتضمن ذلك فهم المؤسسات المالية لهيكل الملكية والسيطرة للعميل.</p> <p>ج. فهم الغرض من علاقة العمل وطبيعتها والحصول، حسب الاقتضاء، على معلومات بشأن ذلك.</p> <p>د. بذل العناية الواجبة المستمرة بشأن علاقات العمل، والتدقيق في العمليات التي يتم إجراؤها خلال مدة قيام هذه العلاقة لضمان اتساق العمليات التي يتم إجراؤها مع ما تعرفه المؤسسة عن عميلها.</p> <p>ينبغي أن تكون المؤسسات المالية مطالبة بتطبيق كافة تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء المدرجة في الفقرات من (أ) إلى (د) أعلاه، غير أنه ينبغي عليها تحديد نطاق تلك التدابير باستخدام المنهج القائم على المخاطر اعتماداً على نوع العميل أو علاقة العمل أو المعاملة. يجب أن تكون متسقة مع أي إرشادات صادرة عن السلطات المختصة. بالنسبة لفئات المخاطر الأعلى، كما يجب على المؤسسات المالية إجراء العناية الواجبة المعززة. في ظروف معينة، حيث توجد مخاطر منخفضة، قد تقرر البلدان أنه يمكن للمؤسسات المالية تطبيق تدابير مخففة أو مبسطة.</p>
باء	الإجراءات التي يجب أن تتخذها المؤسسات المالية والشركات والمهنيين غير المالية لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب	
العناية الواجبة للعملاء وحفظ السجلات		

<p>• يجب على المؤسسات المالية التحقق من هوية العميل والمالك المستفيد قبل أو أثناء إقامة علاقة عمل أو إجراء معاملات للعملاء العرضيين. قد تسمح الدول للمؤسسات المالية بإكمال التحقق في أقرب وقت ممكن عملياً بعد إنشاء العلاقة، حيث تتم إدارة مخاطر غسل الأموال بشكل فعال وحيث يكون ذلك ضرورياً لعدم مقاطعة سير العمل العادي.</p> <p>• - إذا كانت المؤسسة المالية غير قادرة على الامتثال للفقرات (أ) إلى (د) أعلاه، فلا ينبغي لها فتح الحساب أو بدء علاقات تجارية أو إجراء المعاملة؛ أو يجب إنهاء علاقة العمل؛ وينبغي النظر في إعداد تقرير المعاملات المشبوهة فيما يتعلق بالعميل.</p> <p>وينبغي تطبيق هذه المتطلبات على جميع العملاء الجدد، على الرغم من أنه ينبغي على المؤسسات المالية كذلك تطبيق هذه التوصية على العملاء الحاليين على أساس الأهمية النسبية والمخاطر، واتخاذ تدابير العناية الواجبة تجاه العلاقات الحالية في الأوقات المناسبة</p> <p>6- بالإضافة إلى اتخاذ تدابير العناية الواجبة العادية تجاه العملاء، ينبغي أن تكون المؤسسات المالية مطالبة فيما يتعلق بالأشخاص السياسيين بمثل المخاطر بالقيام بما يلي:</p> <p>أ. وضع أنظمة ملائمة لإدارة المخاطر لتحديد ما إذا كان العميل أو المستفيد الحقيقي من الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر؛ و</p> <p>ب. الحصول على موافقة الإدارة العليا لإقامة علاقات عمل مع هؤلاء العملاء؛ و</p> <p>ج. اتخاذ تدابير معقولة لمعرفة مصدر الثروة أو مصدر الأموال؛ و</p> <p>د. القيام بالمتابعة المستمرة المعززة لعلاقة العمل</p> <p>7- بالإضافة إلى اتخاذ تدابير تطبيق العناية الواجبة العادية تجاه العملاء، ينبغي أن تكون المؤسسات المالية مطالبة فيما يتعلق بعلاقات المراسلات المصرفية عبر الحدود والعلاقات الأخرى المشابهة بالقيام بما يلي:</p> <p>أ. أن تجمع معلومات كافية عن المؤسسة المراسلة لفهم طبيعة نشاطها فهماً كاملاً وأن تقوم، من خلال المعلومات المتاحة علناً، بتحديد سمعة المؤسسة المراسلة الأصيلة ومستوى الرقابة التي تخضع له، بما في ذلك ما إذا كانت قد خضعت لتحقيق يتعلق بغسل أموال أو تمويل إرهاب أو لأي إجراء رقابي؛ و</p> <p>ب. أن تقوم بتقييم ضوابط مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المؤسسة المراسلة الأصيلة؛ و</p> <p>ج. أن يتم الحصول على موافقة الإدارة العليا قبل إنشاء علاقات مراسلة جديدة؛ و</p> <p>د. أن يتم فهم مسؤوليات كل مؤسسة بشكل واضح؛ و</p> <p>هـ. فيما يتعلق «بحسابات الدفع بالمراسلة»، ينبغي أن تكون المؤسسة المالية مطمئنة إلى أن البنك المراسل الأصيل قد أجرى العناية الواجبة تجاه العملاء الذين لديهم إمكانية الوصول المباشر إلى حسابات البنك المراسل، وأنه قادر على توفير معلومات العناية الواجبة تجاه العملاء ذات الصلة بناءً على طلب البنك المراسل</p>	
--	--

8- ينبغي على الدول والمؤسسات المالية أن تحدد وتقيم مخاطر غسل الأموال التي قد تنشأ عن التقنيات الجديدة أو المتطورة التي قد تفضل إخفاء الهوية، واتخاذ التدابير، إذا لزم الأمر، لمنع استخدامها في مخططات غسيل الأموال. على وجه الخصوص، يجب أن يكون لدى المؤسسات المالية سياسات وإجراءات معمول بها لمعالجة أي مخاطر محددة مرتبطة بالعلاقات التجارية أو المعاملات غير المباشرة.

9- يجوز للدول أن تسمح للمؤسسات المالية ب الاعتماد على أطراف ثالثة من أجل تنفيذ العناصر الواردة في الفقرات من (أ) إلى (ج) من تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء، وذلك بشرط استيفاء المعايير المبينة أدناه. وفي الحالات التي يُسمح فيها بهذا، فإن المسؤولية النهائية عن تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء تبقى على عاتق المؤسسة المالية التي تعتمد على الطرف الثالث.

وتتمثل المعايير التي ينبغي استيفاؤها فيما يلي:

أ. ينبغي على المؤسسة المالية التي تعتمد على طرف ثالث أن تحصل منه على الفور على المعلومات الضرورية التي تتعلق بالعناصر الواردة في الفقرات من (أ) إلى (ج) من تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء. ينبغي على المؤسسات المالية أن تتخذ الخطوات المناسبة للتأكد من أن نسخ بيانات التعرف على العميل وغيرها من المستندات ذات العلاقة بمتطلبات العناية الواجبة تجاه العملاء سيتم توفيرها من قبل الطرف الثالث حال طلبها منه ودون تأخير.

ب. ينبغي على المؤسسة المالية أن تطمئن إلى أن الطرف الثالث يخضع للتنظيم أو الرقابة أو الإشراف، وأن لديه تدابير مطبقة من أجل الالتزام بمتطلبات العناية الواجبة تجاه العملاء والاحتفاظ بالسجلات بما يتماشى مع التوصيتين 5 و10. ويترك الأمر لكل بلد لتحديد البلدان التي يمثل الطرف الثالث فيها. التي تفي بالشروط، مع مراعاة المعلومات المتاحة عن البلدان التي لا تطبق توصيات مجموعة العمل المالي أو لا تطبقها بالشكل المناسب.

10- ينبغي أن تكون المؤسسات المالية مطالبة بالاحتفاظ، لمدة خمس سنوات على الأقل، بكافة السجلات الضرورية المتعلقة بالعمليات المحلية والدولية، وذلك لتمكين تلك المؤسسات من الاستجابة بسرعة لطلبات السلطات المختصة الحصول على معلومات. وينبغي أن تكون هذه السجلات كافية لتسمح بإعادة تركيب العمليات الفردية (بما في ذلك مبالغ وأنواع العملات المستخدمة، إن وجدت) بحيث يمكن أن توفر، عند الضرورة، دليلاً للا دعاء ضد النشاط الإجرامي. وينبغي أن تكون المؤسسات المالية مطالبة بالاحتفاظ بجميع السجلات التي يتم الحصول عليها من خلال تدابير العناية الواجبة (على سبيل المثال نسخ أو سجلات من وثائق الهوية الرسمية كجوازات السفر أو بطاقات الهوية أو رخص القيادة أو وثائق مشابهة)، وكذلك ملفات الحسابات والمراسلات التجارية، بما في ذلك نتائج أي تحليل تم إجراؤه (كالاستعلامات بغرض تحديد خلفية العمليات الكبيرة المعقدة غير الاعتيادية والغرض منها) وذلك لمدة خمس سنوات على الأقل بعد انتهاء علاقة العمل.

<p>11- يجب أن تولي المؤسسات المالية اهتمامًا خاصًا لجميع المعاملات الكبيرة المعقدة وغير العادية وجميع الأنماط غير العادية للمعاملات التي ليس لها غرض اقتصادي واضح أو غرض قانوني واضح، وينبغي فحص خلفية هذه المعاملات والغرض منها قدر الإمكان، النتائج مكتوبة، وتكون متاحة لمساعدة السلطات المختصة والمراجعين.</p> <p>12- تنطبق متطلبات العناية الواجبة تجاه العملاء والاحتفاظ بالسجلات الواردة في التوصيات 5 و6 و8 إلى 11 على الأعمال والمهن غير المالية المحددة في الحالات التالية:</p> <p>أ. أندية القمار: عند قيام العملاء بصفقات مالية تساوي أو تتجاوز المستوى الحدي المعين.</p> <p>ب. الوكلاء العقاريون: عند إبرامهم لصفقات لحساب عملائهم تتعلق بشراء وبيع العقارات.</p> <p>ج. تجار المعادن النفيسة وتجار الأحجار الكريمة: عند إبرامهم أي عمليات تجارية نقدية مع عميل بمبلغ يساوي أو يتجاوز المستوى الحدي المعين.</p> <p>د. المحامون وكتاب العدل وغيرهم من أصحاب المهن القانونية والمحاسبين المستقلين: عند قيامهم بإعداد عملية مالية أو تنفيذها نيابة عن عملائهم فيما يتعلق بالأنشطة التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • شراء العقارات وبيعها؛ • إدارة الأموال أو الأوراق المالية أو غيرها من الأصول التي يمتلكها العميل؛ • إدارة الحسابات المصرفية أو حسابات التوفير أو حسابات الأوراق المالية؛ • تنظيم المساهمات بغرض إنشاء الشركات أو تشغيلها أو إدارتها؛ • إنشاء أو تشغيل أو إدارة الأشخاص الاعتباريين أو الترتيبات، وشراء وبيع الكيانات التجارية. <p>هـ. مقدمو خدمات الشركات والصناديق الإستثمارية - عند قيامهم بإعداد المعاملات أو تنفيذها لصالح عميل فيما يتعلق بالأنشطة المدرجة في التعريف في المسرد</p>		
--	--	--

<p>13- إذا اشبهت مؤسسة مالية أو كانت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال هي متحصلات نشاط إجرامي، أو مرتبطة بتمويل الإرهاب، فيجب أن يُطلب منها، بشكل مباشر بموجب القانون أو اللوائح، بإرسال تقرير بالعملية المشبوهة لوحدة المعلومات المالية فوراً</p> <p>14- ينبغي أن تكون المؤسسات المالية ومديرها وموظفوها والعاملون فيها:</p> <p>أ. متمتعين بالحماية بموجب القانون من المسؤولية الجنائية والمدنية عن انتهاك أي قيد على الإفصاح عن المعلومات يكون مفروض بموجب عقد أو أي نص تشريعي أو تنظيمي أو إداري، وذلك في حالة قيامهم بالإبلاغ عن شكوكهم بحسن نية إلى وحدة المعلومات المالية، حتى وإن لم يعرفوا على وجه الدقة ما هي طبيعة النشاط الإجرامي الأساسي، وبغض النظر عن حدوث نشاط إجرامي فعلاً</p> <p>ب. خاضعين بموجب القانون لحظر الإفصاح عن حقيقة أنه تم رفع تقرير عن عملية مشبوهة أو أن معلومات ذات صلة قيد الإبلاغ إلى وحدة المعلومات المالية</p> <p>15- على المؤسسات المالية تطوير برامج لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، على أن تشمل هذه البرامج:</p> <p>أ. تطوير السياسات والإجراءات والضوابط الداخلية، بما في ذلك ترتيبات إدارة الامتثال المناسبة، وإجراءات الفرز المناسبة لضمان معايير عالية عند تعيين الموظفين.</p> <p>ب. برنامج تدريب الموظفين المستمر</p> <p>ج. وظيفة تدقيق لاختبار النظام.</p> <p>16- تنطبق المتطلبات الواردة في التوصيات من 13 إلى 15 و21 على جميع الأعمال والمهن غير المالية المحددة مع مراعاة الاستثناءات التالية:</p> <p>أ. ينبغي أن يُطلب من المحامين وكتاب العدل وغيرهم من أصحاب المهن القانونية والمحاسبين المستقلين الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة عند إبرامهم، نيابة عن العميل أو لصالحه، صفقة مالية تتعلق بالأنشطة المذكورة في التوصية 12 (د) وينبغي تشجيع الدول بقوة على توسيع نطاق متطلب الإبلاغ ليشمل بقية الأنشطة المهنية للمحاسبين بما في ذلك المدققين.</p> <p>ب. ينبغي أن يكون تجار المعادن النفيسة وتجار الأحجار الكريمة مطالبين بالإبلاغ عن المعاملات المشبوهة عند إبرامهم أية عملية تجارية نقدية مع عميل بمبلغ يساوي أو يزيد على الحد المعين المطبق.</p> <p>ج. ينبغي أن يكون مقدمو خدمات الشركات والصناديق الإستثمارية مطالبين بالإبلاغ عن المعاملات المشبوهة الخاصة بأي عميل عند قيامهم، بال نيابة عن العميل أو لصالحه، بإبرام عملية تجارية تتعلق بالأنشطة المشار إليها في التوصية 12 (هـ)</p> <p>لا يُطلب من المحامين وكتاب العدل وغيرهم من أصحاب المهن القانونية والمحاسبين المستقلين الإبلاغ عن عن شكوكهم إذا تم الحصول على المعلومات ذات الصلة في ظروف يُخضعون فيها للسرية المهنية أو الامتياز المهني القانوني.</p>	<p>الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة والامتثال</p>
--	--

<p>17- يجب على الدول التأكد من أن العقوبات الفعالة والمتناسبة والرادعة، سواء كانت جنائية أو مدنية أو إدارية، متاحة للتعامل مع الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المشمولين بهذه التوصيات الذين لا يمثلون لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.</p> <p>18- يجب على الدول ألا توافق على إنشاء أو قبول استمرار عمل البنوك الوهمية. كما يجب على المؤسسات المالية رفض الدخول في، أو الاستمرار، في علاقة مصرفية مراسلة مع بنوك وهمية. كما يجب على المؤسسات المالية أن تحذر من إقامة علاقات مع المؤسسات المالية الأجنبية المستقبلية والتي تسمح باستخدام حساباتها من قبل البنوك الوهمية.</p> <p>19- يجب على البلدان النظر في جدوى وفائدة نظام تقوم فيه البنوك والمؤسسات المالية الأخرى والوسطاء بالإبلاغ عن جميع معاملات العملة المحلية والدولية التي تزيد عن مبلغ ثابت، إلى وكالة مركزية وطنية لديها قاعدة بيانات محوسبة ومتاحة للسلطات المختصة للاستخدام في حالات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب مع مراعاة ضمانات صارمة لضمان الاستخدام السليم للمعلومات.</p> <p>20- يجب على الدول النظر في تطبيق توصيات مجموعة العمل المالي على الأعمال والمهن، بخلاف الأعمال والمهن غير المالية المحددة، التي تشكل خطرًا لغسيل الأموال أو تمويل الإرهاب.</p> <p>علاوة على أنه يجب على الدول أن تشجع على تطوير تقنيات حديثة وآمنة لإدارة الأموال تكون أقل</p>	<p>تدابير أخرى لردع غسل الأموال وتمويل الإرهاب</p>	
<p>21- يجب أن تولي المؤسسات المالية اهتمامًا خاصًا للعلاقات التجارية والمعاملات مع الأشخاص، بما في ذلك الشركات والمؤسسات المالية، من البلدان التي لا تطبق توصيات مجموعة العمل المالي أو تطبقها بشكل غير كاف.</p> <p>عندما لا يكون لهذه المعاملات غرض اقتصادي أو قانوني واضح، يجب فحص خلفيتها والغرض منها، قدر الإمكان، وإثبات النتائج كتابيًا وتكون متاحة لمساعدة السلطات المختصة. في حالة استمرار مثل هذا البلد في عدم تطبيق توصيات مجموعة العمل المالي أو تطبيقها بشكل غير كاف، ينبغي أن تكون البلدان قادرة على تطبيق التدابير المضادة المناسبة.</p> <p>22- يجب على المؤسسات المالية التأكد من أن المبادئ المطبقة على المؤسسات المالية والمذكورة أعلاه تنطبق أيضًا على الفروع والشركات التابعة المملوكة للأغلبية الموجودة في الخارج، خاصة في البلدان التي لا تطبق توصيات مجموعة العمل المالي أو تطبقها بشكل غير كاف إلى الحد الذي تسمح به القوانين واللوائح المحلية المعمول بها. عندما تحظر القوانين واللوائح المحلية المعمول بها هذا التنفيذ، يجب إخطار السلطات المختصة في بلد المؤسسة الأم من قبل المؤسسات المالية بأنها لا تستطيع تطبيق توصيات مجموعة العمل المالي.</p>	<p>الإجراءات الواجب اتخاذها فيما يتعلق بالدول التي لا تمتثل أو لا تمتثل بشكل كاف لمجموعة العمل المالي</p>	

<p>23- يجب على البلدان أن تضمن خضوع المؤسسات المالية للتنظيم والإشراف المناسبين وأنها تنفذ توصيات مجموعة العمل المالي بشكل فعال. كما يجب على السلطات المختصة اتخاذ التدابير القانونية أو التنظيمية اللازمة لمنع المجرمين أو شركائهم من امتلاك أو أن يكونوا المالك المستفيد لمصلحة هامة أو تولى وظيفة إدارية في مؤسسة مالية.</p> <p>بالنسبة للمؤسسات المالية الخاضعة للمبادئ الأساسية، يجب تطبيق التدابير التنظيمية والإشرافية التي تنطبق لأغراض احترازية والتي تتعلق أيضًا بغسيل الأموال بطريقة مماثلة لأغراض مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. يجب أن تكون المؤسسات المالية الأخرى مرخصة أو مسجلة ومنظمة بشكل مناسب وأن تخضع للإشراف أو الرقابة لأغراض مكافحة غسيل الأموال، مع مراعاة مخاطر غسل الأموال أو تمويل الإرهاب في هذا القطاع. وكحد أدنى، يجب أن تكون الشركات التي تقدم خدمة تحويل الأموال أو تحويل القيمة أو الأموال أو تغيير العملة مرخصة أو مسجلة وتخضع لأنظمة فعالة للمراقبة وضمان الامتثال للمتطلبات الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.</p>	<p>توصيات التنظيم والإشراف</p>	
<p>24- ينبغي أن تخضع الأعمال والمهنة غير المالية المحددة للتدابير التنظيمية والرقابية التالية:</p> <p>أ- ينبغي أن تخضع <u>أندية القمار</u> لنظام تنظيمي ورقابي شامل يضمن تطبيقها التدابير اللازمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشكل فعال. وكحد أدنى</p> <ul style="list-style-type: none"> • ينبغي أن تكون أندية القمار مرخصة؛ • ينبغي على السلطات المختصة أن تتخذ التدابير القانونية أو التنظيمية اللازمة لمنع المجرمين أو شركائهم من حيازة حصة كبيرة أو مسيطرة في أي ناد للقمار، أو أن يكونوا المستفيدين الحقيقيين من تلك الحصة، ويضطلعوا بوظيفة إدارية فيه، أو يقوموا بتشغيله؛ و • وعلى السلطات المختصة التأكد من خضوع أندية القمار لرقابة فعالة من أجل ضمان التزامها بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب <p>ب- ينبغي على الدول أن تتأكد من خضوع فئات الأعمال والمهنة غير المالية المحددة الأخرى لأنظمة فعالة للمراقبة وضمان التزامها بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وينبغي تنفيذ هذا المطلب على أساس درجة المخاطر. كما يمكن تنفيذه إما بواسطة جهة رقابية أو هيئة مناسبة ذاتية التنظيم شريطة أن تستطيع تلك الهيئة ضمان التزام أعضائها بواجباتهم في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.</p> <p>25- يجب على السلطات المختصة وضع مبادئ توجيهية وتقديم التغذية الراجعة التي ستساعد المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة في تطبيق التدابير الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وعلى وجه الخصوص، في الكشف عن المعاملات المشبوهة والإبلاغ عنها. والمحجوزة والمصادرة؛ وحول المساعدة القانونية المتبادلة أو غيرها من الطلبات الدولية للتعاون.</p>		

<p>26- يجب على الدول إنشاء وحدة معلومات مالية تعمل كمركز وطني لتلقي (وحسبها يطلب) وتحليل ونشر المعلومات المتعلقة بغسيل الأموال أو تمويل الإرهاب المحتمل. الوصول، بشكل مباشر أو غير مباشر، في الوقت المناسب إلى المعلومات المالية والإدارية والمتعلقة بإنفاذ القانون التي تتطلبها للاضطلاع بوظائفها بشكل صحيح، بما في ذلك تحليل تقرير المعاملات المشبوهة.</p>		
<p>27- يجب على الدول التأكد من أن سلطات إنفاذ القانون المعنية تتحمل مسؤولية <u>التحقيقات في غسل الأموال</u> وتمويل الإرهاب. ويتم تشجيع البلدان على دعم وتطوير تقنيات التحقيق الخاصة المناسبة قدر الإمكان للتحقيق في غسيل الأموال، مثل التسليم المراقب والعمليات السرية والتقنيات الأخرى ذات الصلة. كما يتم تشجيع البلدان على استخدام آليات فعالة أخرى مثل استخدام مجموعات دائمة أو مؤقتة متخصصة في التحقيق في الأصول، والتحقيقات التعاونية مع السلطات المختصة المناسبة في البلدان الأخرى.</p>		<p>جيم التدابير المؤسسية وغيرها من الإجراءات</p>
<p>28- عند إجراء التحقيقات في غسل الأموال والجرائم الأصلية الأساسية، يجب أن تكون السلطات المختصة قادرة على الحصول على المستندات والمعلومات لاستخدامها في تلك التحقيقات، وفي الملاحقات القضائية والإجراءات ذات الصلة، وينبغي أن يشمل ذلك صلاحيات لاستخدام التدابير الإجبارية للحصول على السجلات المحفوظة من قبل المؤسسات المالية والأشخاص الآخرين، لتفتيش الأشخاص والمباني ومصادرة الأدلة والحصول عليها.</p>	<p>السلطات المختصة وسلطاتها ومواردها</p>	<p>اللازمة في أنظمة مكافحة غسل الأموال</p>
<p>29- يجب أن يكون لدى المشرفين الصلاحيات الكافية لمراقبة وضمان التزام المؤسسات المالية بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك سلطة إجراء عمليات التفتيش كما يجب أن يكونوا مخولين بالزام تقديم أي معلومات من المؤسسات المالية ذات الصلة بمراقبة مثل هذا الامتثال وفرض عقوبات إدارية مناسبة لعدم الامتثال لهذه المتطلبات.</p>		<p>وتمويل الإرهاب</p>
<p>30- يجب على الدول أن تزود سلطاتها المختصة المشاركة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالموارد المالية والبشرية والتقنية الكافية. كما يجب أن يكون لدى البلدان عمليات سارية لضمان أن موظفي تلك السلطات يتحلون بدرجة عالية من النزاهة.</p>		
<p>31- يجب على الدول التأكد من أن لدى صانعي السياسات والوحدات المالية وإنفاذ القانون والمشرفين آليات فعالة مطبقة تمكنهم من <u>التعاون</u>، وعند الاقتضاء التنسيق محلياً مع بعضهم البعض فيما يتعلق بتطوير وتنفيذ السياسات والأنشطة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.</p>		
<p>32- يجب على الدول التأكد من أن سلطاتها المختصة يمكنها مراجعة فعالية أنظمتها لمكافحة غسل الأموال وأنظمة تمويل الإرهاب من خلال الاحتفاظ بإحصاءات شاملة حول الأمور ذات الصلة بفاعلية وكفاءة هذه الأنظمة. يجب أن يشمل هذا الإحصائيات الخاصة بالتقارير الأولية التي تم استلامها ونشرها بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتحقيقات والملاحقات والإدانات على الممتلكات المجمدة.</p>		

<p>33- ينبغي على الدول أن تتخذ تدابير لمنع استغلال الأشخاص الاعتبارية في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. وينبغي على الدول أن تتأكد من توافر معلومات كافية ودقيقة في الوقت المناسب عن المستفيدين الحقيقيين وحصص السيطرة في الأشخاص الاعتبارية. تستطيع السلطات المختصة الحصول عليها أو الوصول إليها في وقت مناسب. وعلى وجه الخصوص، ينبغي على الدول التي يكون فيها أشخاص اعتبارية قادرة على إصدار أسهم لحاملها أو سندات لحاملها، أو التي تسمح بوجود مساهمين اسميين أو مديرين اسميين، أن تتخذ تدابير فعالة لضمان عدم استغلالها من أجل غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. وينبغي على الدول أن تنظر في اتخاذ تدابير يكون من شأنها تيسير الوصول إلى معلومات المستفيدين الحقيقيين والسيطرة من قبل المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة التي تقوم بتنفيذ المتطلبات الواردة في التوصيات.</p> <p>34- ينبغي على الدول أن تتخذ تدابير لمنع استغلال الترتيبات القانونية في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. وعلى وجه الخصوص، ينبغي على الدول أن تتأكد من توافر معلومات كافية ودقيقة في الوقت المناسب عن الصناديق الإستثمارية الصريحة، بما يشمل المعلومات الخاصة بالموصي والوصي والمستفيدين، تستطيع السلطات المختصة الحصول عليها أو الوصول إليها في وقت مناسب. كما ينبغي على الدول أن تنظر في اتخاذ تدابير يكون من شأنها تسهيل الوصول إلى معلومات المستفيدين الحقيقيين والسيطرة من قبل المؤسسات المالية والأعمال والمهنة غير المالية المحددة التي تقوم بتنفيذ المتطلبات الواردة في التوصية رقم 5.</p>	<p>شفافية الأشخاص الاعتباريين والترتيبات</p>	
<p>35- ينبغي على الدول أن تتخذ خطوات فورية للانضمام إلى اتفاقية فيينا، واتفاقية باليرمو، واتفاقية الأمم المتحدة لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999 وتطبيقها بشكل كامل. كما أن الدول مدعوة أيضاً للمصادقة على الاتفاقيات الدولية الأخرى ذات الصلة وتطبيقها حيثما أمكن، مثل اتفاقية المجلس الأوروبي الخاصة بغسل متحصلات الجريمة والبحث عنها وضبطها ومصادرتها، والاتفاقية الأمريكية الدولية لمحاربة الإرهاب لعام 2002</p>	<p>دال التعاون الدولي</p>	
<p>36- ينبغي على الدول أن تقدم المساعدة القانونية المتبادلة بشكل سريع وبناء وفعال وعلى أوسع نطاق ممكن فيما يتعلق بالتحقيقات والملاحقة القضائية والإجراءات ذات الصلة بغسل الأموال والجرائم الأصلية المرتبطة وتمويل الإرهاب. وينبغي أن يكون لدى الدول أساس قانوني مناسب لتقديم المساعدة. بالإضافة إلى ذلك، وحيثما يكون ملائماً، ينبغي أن تتوفر لديها اتفاقيات أو ترتيبات أو آليات أخرى لتعزيز التعاون. وبشكل خاص، على الدول:</p> <p>أ. أن لا تمتنع عن تقديم المساعدة القانونية المتبادلة أو تضع لها شروطاً غير معقولة أو مقيدة بشكل غير مبرر.</p> <p>ب. أن تتأكد من وجود إجراءات واضحة وفعالة لتحديد الأولويات بين طلبات المساعدة القانونية المتبادلة وتنفيذها في الوقت المناسب.</p> <p>ج. أن لا تمتنع عن تنفيذ طلبات المساعدة القانونية المتبادلة استناداً إلى أساس وحيد هو اعتبار أن الجريمة تتضمن أيضاً مسائل ضريبية.</p>	<p>المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين</p>	

<p>د. أن لا تتمتع عن تنفيذ طلبات المساعدة القانونية المتبادلة استنادًا إلى أن القوانين تقتضي من المؤسسات المالية او الاعمال والمهن غير المالية المحددة الحفاظ على السرية او الخصوصية.</p> <p>يجب أن تضمن الدول أن صلاحيات سلطاتها المختصة المطلوبة بموجب التوصية 28 متاحة وذلك لاستخدامها أيضًا في الاستجابة لطلبات المساعدة القانونية المتبادلة والاستجابة للطلبات المباشرة التي تقدمها سلطات قضائية أجنبية أو سلطات إنفاذ القانون الأجنبية إلى الجهات المحلية المقابلة في حال تمشي ذلك مع إطار العمل المحلي.</p> <p>ولتفادي تضارب الاختصاصات، ينبغي النظر في استنباط وتطبيق آليات لتحديد أفضل مكان لإقامة الدعاوى القضائية ضد المدعي عليهم لمصلحة العدالة في الحالات التي يكونون فيها عرضة للملاحقة في أكثر من دولة واحدة.</p>		
<p>37- ينبغي للبلدان، إلى أقصى حد ممكن، تقديم المساعدة القانونية المتبادلة على الرغم من عدم وجود ازدواجية التجريم.</p> <p>وعندما تكون ازدواجية التجريم مطلوبة كشرط من أجل تسليم المجرمين، ينبغي اعتبار ذلك الشرط متحققًا بغض النظر عن وضع الدولتين للجريمة في ذات الفئة، أو وصفها بالمصطلح نفسه شريطة أن تجرم الدولتان معا السلوك الذي تنطوي عليه الجريمة.</p>		
<p>38- ينبغي على الدول أن تتأكد من أن لديها <u>الصلاحية لاتخاذ إجراءات سريعة للاستجابة لطلبات الدول الأجنبية</u> بتحديد أو تجميد أو حجز أو مصادرة الممتلكات المغسولة أو المتحصلات الناتجة عن غسل الأموال أو الجرائم الأصلية وتمويل الإرهاب؛ أو الوسائط المستخدمة أو التي اتجهت النية إلى استخدامها في ارتكاب تلك الجرائم أو الممتلكات المماثلة لها في القيمة. كما يجب توفر الترتيبات اللازمة لتنسيق إجراءات الحجز والمصادرة والتي ينبغي أن تشمل اقتسام الأصول المصادرة</p> <p>39- يجب على الدول الاعتراف <u>بغسيل الأموال كجريمة</u> تستوجب تسليم مرتكبيها وينبغي على كل دولة إما أن تسلّم مواطنيها، أو على الدولة، في حالة رفض تسليم المجرمين استنادًا على أساس وحيد هو الجنسية، يجب على تلك الدولة، أن تحيل القضية من دون تأخير غير مبرر، بناء على طلب الدولة التي تسعى لتسلمه، إلى سلطاتها المختصة لملاحقته قضائيًا بشأن الجرائم المبيّنة في الطلب. وعلى تلك السلطات المختصة اتخاذ قرارها والقيام بإجراءاتها بذات الطريقة التي تتبعها في أي قضية أخرى تتعلق بالجرائم ذات الطبيعة الخطرة بموجب القانون المحلي لتلك الدولة. وينبغي على الدول المعنية أن تتعاون فيما بينها، وخاصة فيما يتعلق بالجوانب الإجرائية وإجراءات الإثبات، ضمًا لفعالية تلك الملاحقات القضائية.</p> <p>ومع مراعاة المبادئ الأساسية للقانون المحلي، ينبغي أن يكون لدى الدول آليات مبسطة لتسليم المجرمين، مثل السماح بالإرسال المباشر لطلبات التوقيف المؤقت بين السلطات المختصة وتسليم الأشخاص فقط على أساس مذكرات الاعتقال أو الأحكام الصادرة أو إعداد إجراءات مبسطة لتسليم الأشخاص الذين يتخلون عن إجراءات التسليم الرسمية.</p>		

<p>40-ينبغي على الدول أن تتأكد من أن سلطاتها المختصة يمكنها توفير أكبر قدر ممكن من التعاون الدولي على نحو سريع وفعال للسلطات النظرية الأجنبية فيما يتعلق بغسل الأموال والجرائم الأصلية المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب. وينبغي على الدول أن تقوم بذلك بشكل تلقائي وعند الطلب للمعلومات المتعلقة بغسل الأموال والجرائم الأصلية الأساسية. كما يجب السماح بالتبادلات دون شروط تقييدية غير ضرورية وخاصة ما يلي:</p> <p>أ. لا ينبغي للسلطات المختصة رفض طلب المساعدة لمجرد أن الطلب يعتبر أيضًا منطويًا على مسائل مالية.</p> <p>ب. يجب على الدول ألا تتذرع بالقوانين التي تتطلب من المؤسسات المالية الحفاظ على السرية كأساس لرفض تقديم التعاون.</p> <p>ج. ينبغي أن تكون السلطات المختصة قادرة على إجراء التحقيقات؛ وحيثما أمكن، التحقيقات؛ نيابة عن السلطات الأجنبية النظرية</p> <p>عندما تكون القدرة على الحصول على المعلومات التي تطلبها سلطة أجنبية مختصة ليست ضمن ولاية نظيرتها، يتم تشجيع البلدان أيضًا على السماح بتبادل سريع وبناء للمعلومات مع غير النظراء. يمكن أن يحدث التعاون مع السلطات الأجنبية بخلاف النظراء بشكل مباشر أو غير مباشر. عند عدم التأكد من الطريقة المناسبة التي يجب اتباعها، يجب على السلطات المختصة أولاً الاتصال بنظيراتها الأجنبية للحصول على المساعدة.</p> <p>يجب على الدول وضع ضوابط وضمانات لضمان أن المعلومات التي تتبادلها السلطات المختصة لا تستخدم إلا بطريقة مصرح بها، بما يتفق مع التزاماتها المتعلقة بالخصوصية وحماية البيانات.</p>	<p>أشكال أخرى للتعاون</p>	
--	-----------------------------------	--

الملحق هـ

«أعضاء ومراقبو مجموعة العمل المالي (FATF) والهيئات الإقليمية الثمانية علمه غراب
مجموعة العمل المالي (FSRBs)»

المراقبون	الأعضاء	المنظمة
<p>بنك التنمية الأفريقي بنك التنمية الآسيوي لجنة بازل للرقابة المصرفية أمانة الكومنولث مجموعة إيجمونت لوحدات الاستخبارات المالية البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير البنك المركزي الأوروبي يورو جيسست يوروبول بنك التنمية الأمريكي الرابطة الدولية لمشرفي التأمين صندوق النقد الدولي المنظمة الدولية للجان الأوراق المالية الانتربول. الشرطة الدولية منظمة الدول الأمريكية/ لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب منظمة الدول الأمريكية/ لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مجموعة المشرفين المصرفية الخارجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة معلومة إضافية لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن لجنة الجزاءات بشأن القاعدة وطالبان (1267 لجنة). البنك الدولي منظمة الجمارك العالمية</p>	<p>الأرجنتين أستراليا النمسا بلجيكا البرازيل كندا الصين الدنمارك المفوضية الأوروبية فنلندا فرنسا ألمانيا اليونان مجلس التعاون الخليجي هونغ كونغ، الصين أيسلندا الهند ايرلندا إيطاليا اليابان مملكة هولندا لوكسمبورغ المكسيك نيوزيلندا النرويج البرتغال جمهورية كوريا الاتحاد الروسي سنغافورة جنوب أفريقيا إسبانيا السويد سويسرا تركيا المملكة المتحدة الولايات المتحدة الأمريكية</p>	<p>1 - مجموعة العمل المالي (FATF) 36 دولة عضو www.fatf-gafi.org</p>

المراقبون	الأعضاء	المنظمة
<p>بوتان فرنسا ميكرونيزيا الاتحاد الروسي المملكة المتحدة أمانة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ بنك التنمية الآسيوي مبادرة بنك التنمية الآسيوي / مكتب مكافحة الفساد في منطقة آسيا والمحيط الهادئ أمانة رابطة دول جنوب شرق آسيا فريق العمل المالي الكاريبي أمانة الكومنولث المجموعة الأوروبية الآسيوية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مجموعة ايجمونت مجموعة مكافحة غسيل الأموال بشرق وجنوب إفريقيا فريق العمل المالي مجموعة العمل المالي بشأن غسيل الأموال في أمريكا الجنوبية مجموعة العمل الحكومية الدولية لمكافحة غسيل الأموال في غرب إفريقيا صندوق النقد الدولي الانتربول. الشرطة الدولية مجموعة العمل المالي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا مجلس أوروبا، منظمة جمارك أوقيانوسيا التابعة لمجموعة مكافحة غسيل الأموال مجموعة المشرفين المصرفية الخارجية أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة البنك الدولي منظمة الجهارك العالمية</p>	<p>أفغانستان أستراليا بنغلاديش بروناي دار السلام كمبوديا كندا الصين جزر كوك فيجي هونغ كونغ، الصين الهند إندونيسيا كوريا الجنوبية اليابان لاوس ماكاو، الصين ماليزيا جزر المالديف جزر مارشال منغوليا ميانمار ناورو نيبال نيوزيلاندا نيو باكستان بالاو بابوا غينيا الجديدة فيليبيني ساموا سنغافورة جزر سليمان سيرلانكا تايبيه الصينية تايلاند تيمور الشرقية تونجا الولايات المتحدة الأمريكية فانواتو فيتنام</p>	<p>2 - مجموعة آسيا والمحيط الهادئ لمكافحة غسل الأموال التي تضم 40 دولة عضوا www.apgml.org</p>

المراقبون	الأعضاء	المنظمة
<p>كندا فرنسا مملكة هولندا المكسيك إسبانيا المملكة المتحدة الولايات المتحدة الأمريكية</p>	<p>أنتيغوا وبربودا أنغولا أروبا جزر البهاما بربادوس بيليز برمودا جزر فيرجن البريطانية جزر كايمان كوراكو دومينيكا جمهورية الدومينيكان السلفادور غرينادا غواتيمالا غيانا جمهورية هايتي هندوراس أمايكا موتسيرا نيكاراغوا سانت كيتس ونيفيس سانت لوسيا سانت مارتن سانت فنسنت وجزر غرينادين سورينام جزر تركس وكايكوس ترينيداد وتوباغو فنزويلا</p>	<p>3 - فريق العمل المعني بالتدابير المالية في منطقة البحر الكاريبي 29 دولة عضوا www.cfatf-gafic.org</p>

المراقبون	الأعضاء	المنظمة
<p>المملكة المتحدة جورجيا إيطاليا الولايات المتحدة الأمريكية أوكرانيا فرنسا ألمانيا مولدوفا اليابان تركيا أرمينيا أفغانستان ليتوانيا بولندا صربيا الجيل الأسود المنظمات المراقبة مجموعة آسيا / المحيط الهادئ لغسيل الأموال بنك التنمية الآسيوي منظمة معاهدة الأمن الجماعي رابطة الدول المستقلة (اللجنة التنفيذية) لجنة الخبراء التابعة لمجلس أوروبا والمعنية بتقييم إجراءات مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب لجنة مكافحة الإرهاب اللجنة الاقتصادية الأوروبية الآسيوية بنك التنمية الأوروبي الآسيوي البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير فريق العمل المالي المعني بغسل الأموال صندوق النقد الدولي الانتربول منظمة شنغهاي للتعاون منظمة الأمن والتعاون في أوروبا مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة البنك الدولي</p>	<p>بيلاروسيا الهند كازاخستان الصين قيرغيزستان روسيا طاجيكستان تركمانستان وأوزبكستان</p>	<p>4 - المجموعة الأوروبية الآسيوية وتتكون من 8 دولة عضوا www.eurasiangroup. org</p>

المراقبون	الأعضاء	المنظمة
<p>اجمونت فرنسا ألمانيا بنك التنمية الأمريكي صندوق النقد الدولي الانتربول إنتوساي البرتغال إسبانيا الأمم المتحدة الولايات المتحدة الأمريكية البنك الدولي المنظمات الزميلة التي تحضر الجلسات أيضًا: مجموعة العمل المالي مجموعة العمل المالي للعمل في منطقة البحر الكاريبي منظمة الدول الأمريكية، من خلال لجنة الدول الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات</p>	<p>الأرجنتين بوليفيا البرازيل تشيلي كولومبيا كوستاريكا الأكوادور المكسيك بنما باراغواي بيرو أوروغواي</p>	<p>5 - مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وتضم 18 دولة عضو www.menafatf.org</p>

المراقبون	الأعضاء	المنظمة
<p>مجموعة آسيا / المحيط الهادئ لغسيل الأموال مجموعة اجمونت البنك الدولي أمانة الكومنولث برنامج الأمم المتحدة العالمي لمكافحة غسل الأموال مجموعة العمل المالي مجموعة العمل المالي لمنطقة البحر الكاريبي الولايات المتحدة الأمريكية الانتربول</p>	<p>بوتسوانا جزر القمر كينيا ليسوتو ملاوي موريشيوس موزمبيق ناميبيا جنوب أفريقيا سوازيلاند سيشل تنزانيا أوغندا زامبيا زيمبابوي</p>	<p>6 - مجموعة مكافحة غسل الأموال بشرق وجنوب إفريقيا وتضم 15 دولة عضو www.esaamlg.org</p>

المراقبون	الأعضاء	المنظمة
<p>مجموعة اجمونت جمهورية ساو تومي وبرينسيب</p> <p>يتم منح صفة مراقب داخل مجموعة العمل الحكومي الدولي لمكافحة غسل الأموال في غرب إفريقيا للدول الأفريقية وغير الأفريقية، وكذلك المنظمات الحكومية الدولية التي تدعم أهداف وأعمال مجموعة العمل الحكومي الدولي لمكافحة غسل الأموال في غرب إفريقيا والتي تقدمت بطلب للحصول على صفة مراقب. المنظمات التالية مؤهلة أيضًا للحصول على وضع مراقب داخل مجموعة العمل الحكومي الدولي لمكافحة غسل الأموال في غرب إفريقيا:</p> <p>البنوك المركزية للدول الموقعة، ولجان الأوراق المالية والبورصات الإقليمية، والاتحاد الأفريقي، والبنك الأفريقي للتنمية، والمنطقة الفرنسية لمكافحة غسل الأموال</p> <p>لجنة الاتصال (المجلس الإقليمي للاذخار العام والأسواق المالية)، وبنك التنمية الأفريقي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومجموعة العمل المالي والإنتربول ومنظمة الجمارك العالمية وأمانة الكومنولث والاتحاد الأوروبي.</p>	<p>بنين بوركينا فاسو جمهورية كابو فيردي كوت ديفوار غامبيا غانا غينيا غينيا بيساو ليبيريا مالي النيجر نيجيريا السنغال سيراليون توجو</p>	<p>7 - مجموعة العمل الحكومي الدولي لمكافحة غسل الأموال في غرب إفريقيا التي تضم 15 دولة عضو</p> <p>www.giaba.org</p>

المراقبون	الأعضاء	المنظمة
صندوق النقد العربي مجموعة آسيا / المحيط الهادئ لغسيل الأموال مجلس التعاون لدول الخليج العربية مجموعة اجنونت (من وحدات المعلومات المالية) فرنسا فريق العمل المالي صندوق النقد الدولي فلسطين إسبانيا بريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الولايات المتحدة الأمريكية البنك الدولي منظمة الجمارك العالمية	الجزائر البحرين مصر العراق الأردن الكويت لبنان ليبيا موريتانيا المغرب سلطنة عمان دولة قطر المملكة العربية السعودية السودان سوريا تونس الإمارات العربية المتحدة اليمن	8 - مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا التي تضم 18 دولة عضو www.menafatf.org

المراقبون	الأعضاء	المنظمة
<p>كندا</p> <p>دولة الفاتيكان</p> <p>اليابان</p> <p>المكسيك</p> <p>الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>أعضاء مجموعة العمل المالي غير المشار إليهم كأعضاء</p> <p>أمانة مجموعة العمل المالي لمكافحة غسل الأموال</p> <p>مفوضية المجتمعات الأوروبية والأمانة العامة لمجلس الاتحاد الأوروبي</p> <p>الإنتربول</p> <p>أمانة الكومنولث</p> <p>صندوق النقد الدولي</p> <p>مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة</p> <p>لجنة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب</p> <p>البنك الدولي</p> <p>البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير</p> <p>مجموعة المشرفين المصرفية الخارجية</p> <p>مجموعة اجنونت</p> <p>المجموعة الأوروبية الآسيوية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب</p>	<p>ألبانيا</p> <p>أندورا</p> <p>أرمينيا</p> <p>أذربيجان</p> <p>البوسنة والهرسك</p> <p>بلغاريا</p> <p>كرواتيا</p> <p>قبرص</p> <p>الجمهورية التشيكية</p> <p>استونيا</p> <p>جورجيا</p> <p>هنغاريا</p> <p>إسرائيل (صفة مراقب نشط)</p> <p>لاتفيا</p> <p>ليختنشتاين</p> <p>ليتوانيا</p> <p>مالطا</p> <p>مولدوفا</p> <p>موناكو</p> <p>الجيل الأسود</p> <p>بولندا</p> <p>رومانيا</p> <p>الاتحاد الروسي</p> <p>سان مارينو</p> <p>صربيا</p> <p>جمهورية سلوفاكيا</p> <p>سلوفينيا</p> <p>«جمهورية مقدونيا البوغو سلافية السابقة»</p> <p>أوكرانيا</p>	<p>9 - لجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسل الأموال بعدد 28 دولة عضو</p> <p>www.coe.int/t/dghl/monitoring/moneyval</p>

قائمة مصطلحات الكتاب

Glossary of the book

Financial Action Task Force (FATF)	مجموعة العمل المالي فاتف FATF
9 FATF-Style Regional Bodies (FSRBs)	الهيئات الإقليمية التسعة على غرار مجموعة العمل المالي (FSRBs)
GOPAC	المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد
United Nations Development Program	البرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
United Nations Convention against Corruption	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
Financial Intelligence Unit FIU	وحدة الاستخبارات المالية
Anti-Money Laundering AML	مكافحة غسل الاموال
Anti-Money Laundering Global Task Force AMLGTF	فريق العمل العالمي لمكافحة غسل الأموال
Counter terrorism financing (Ctf)	مكافحة تمويل الارهاب
“know your customer” (KYC).	اعرف عميلك

financial Action task force of the Caribbean (CfAtf)	مجموعة العمل المالي للعمل في منطقة البحر الكاريبي
the inter American Commission against Drug Abuse (CiCAD)	لجنة الدول الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات
Asia/Pacific Group on Money laundering (APG)	مجموعة آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال
Collective security treaty organization (Csto)	منظمة معاهدة الأمن الجماعي
Commonwealth of independent states (executive Committee) (Cis)	رابطة الدول المستقلة
Council of europe Committee of experts on the evaluation of Anti-Money laundering Measures and the financing of terrorism (MoneYVAL)	لجنة الخبراء التابعة لمجلس أوروبا والمعنية بتقييم إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
Counter-terrorism Committee (Un CtC)	لجنة مكافحة الإرهاب
eurasian economic Community (eeC)	بنك التنمية الأوروبي الآسيوي

<p>european Bank for Reconstruction and Development (eBRD)</p>	<p>البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير</p>
<p>shanghai Cooperation organization (sCo)</p>	<p>منظمة شنغهاي للتعاون</p>
<p>the organization for security and Co-operation in europe (osCe)</p>	<p>منظمة الأمن والتعاون في أوروبا</p>
<p>United nations office for Drugs and Crime (UnoDC)</p>	<p>مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة</p>
<p>Asia Pacific economic Cooperation (APeC) secretariat</p>	<p>أمانة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ (APeC)</p>
<p>ADB/oeCD Anti-Corruption initiative for Asia Pacific</p>	<p>مبادرة بنك التنمية الآسيوي / مكتب مكافحة الفساد في منطقة آسيا والمحيط الهادئ</p>
<p>Association of south east Asian nations (AseAn)secretariat</p>	<p>أمانة رابطة دول جنوب شرق آسيا (AseAn)</p>
<p>eurasian Group on Combating Money laundering and financing ofterrorism (eAG)</p>	<p>المجموعة الأوروبية الآسيوية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (eAG)</p>

eastern and south African Anti-Money laundering Group (esAAMIG)	مجموعة شرق وجنوب إفريقيا لمكافحة غسيل الأموال (esAAMIG)
financial Action task force on Money laundering in south America (GAFisUD)	فريق العمل المالي المعني بغسل الأموال في أمريكا الجنوبية (GAFisUD)
Council of europe, Anti-Money laundering Group oceania Customs organization (oCo)	مجلس أوروبا ، منظمة جمارك أوقيانوسيا لمجموعة مكافحة غسل الأموال (oCo)
offshore Group of Banking supervisors (oGBs)	مجموعة المشرفين المصرفية الخارجية (OGBs)
Pacific islands forum secretariat (PftAC)	أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ (PftAC)
United nations office on Drugs and Crime (UnoDC)	مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UnoDC)
Basel Committee on Banking supervision (BCBs)	لجنة بازل للرقابة المصرفية (BCBs)
inter-American Development Bank (iDB)	بنك التنمية الأمريكي (iDB)
international Association of insurance supervisors (iAis)	الرابطة الدولية لمشرفي التأمين (iAis)

international organisation of securities Commissions (iosCo)	المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية (iosCo)
organization of American states / inter-American Drug Abuse Control Commission (oAs/CiCAD)	منظمة الدول الأمريكية / لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات (oAs / CiCAD)
organisation for economic Co-operation and Development (oeCD)	منظمة التعاون والتنمية
Counter-terrorism Committee of the security Council (UnCtC)	لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن
the Al-Qaida and taliban sanctions Committee (1267 Committee)	لجنة الجزاءات بشأن القاعدة وطالبان (لجنة 1267).
World Customs organization (WCo)	منظمة الجمارك العالمية
Suspicious transaction report (STR)	تقرير المعاملات المشبوهة (stR)
egmont secure Web (esW)	موقع ايجمونت الامن

The international Country Risk Guide (iCRG)	الدليل الدولي للمخاطر القطرية (iCRG)
the Interpol Group of experts on Corruption (iGeC)	فريق خبراء المنظمة الدولية للشرطة المعني الفساد
the Interpol Anti-Corruption office (iACo)	مكتب المنظمة الدولية للشرطة لمكافحة الفساد (iACo)
Anti-Money Laundering Information Database (AMliD)	قاعدة بيانات معلومات مكافحة غسيل الأموال
Regional supervisory Bodies (RsB)	الهيئات الإشرافية الإقليمية (RsB)
The Global Programme against Money Laundering, Proceeds of Crime and the financing of Terrorism (GPML)	البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال وعائدات الجريمة وتمويل الإرهاب
Political exposed Persons (PeP's)	السياسيون المعرضون للخطر
Mutual Evaluation Reports (MERs)	تقارير التقييم المتبادل (MeRs)
international Cooperation Review Group (iCRG)	مجموعة مراجعة التعاون الدولي (iCRG)
Asset Disclosure System (ADS)	أنظمة الكشف عن الأصول

هذا الدليل

يصدر هذا الدليل عن منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد (ARPAC) وهي الفرع العربي للمنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد (GOPAC)، كنسخة منقحة من دليل عمل البرلمانيين لمكافحة غسل الأموال الصادر عن المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد عام 2012 بعد ترجمته من الإنجليزية إلى العربية، ويعرض الدليل نماذج وحالات لواقع جريمة غسل الأموال والجهود التشريعية والرقابية والمؤسسية المتعلقة بمكافحة هذه الجريمة في المنطقة العربية، وارتباط جهود مكافحة غسل الأموال باسترداد الأصول المسروقة وما يمكن أن يقوم به البرلمانيون العرب من جهود في إطار منع جريمة غسل الأموال ومعالجة التبعات الناتجة عنها بما في ذلك استرداد الأصول المسروقة.

“

مَنْ نَحْنُ:

منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد (ARPAC) هي الفرع العربي للمنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد (GOPAC) وهي منظمة غير حكومية، لا تبغي الربح تهدف بشكل أساسي إلى جمع البرلمانيين والناشطين بالشأن العام، وتقوية قدراتهم في مكافحة الفساد وتعزيز المساءلة والشفافية وحكم القانون.

تأسست المنظمة في مؤتمر برلماني إقليمي عُقد في بيروت في تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٤ بدعم من برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP-POGAR).

ويرأس منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد العضو السابق في مجلس الأمة الكويتي، وعضو اللجنة التنفيذية للمنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد الدكتور ناصر جاسم الصانع، وتتخذ المنظمة من بيروت مقراً لها، وقد تم حتى هذا التاريخ إنشاء ثمانية فروع وطنية للمنظمة.

ISBN: 978-1-78752-548-1



9 781787 525481

Mob: +965-51000197
info@aafaqpublishing.com
www.aafaqpublishing.com



للنشر